عتاب الله لخاتم الأنبياء والمرسلين

في ضوء القرآن الكريم

"دراسة موضوعية"

إعداد

د/ وفاء أبوضيف مجاهد حسن

قسم التفسير وعلوم القرآن

كلية الدراسات والعربية للبنات بسوهاج

جامعة الأزهر – مصر

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

عتاب الله لخاتم الأنبياء والمرسلين في ضوء القرآن الكريم
دراسة موضوعية

وفاء أبوضيف مجاهد حسن .
قسم التفسير وعلوم القرآن ، كلية الدراسات والعربية للبنات بسوهاج،جامعة الأزهر ،مصر.
البريد الإلكتروني : wafahassan.79@azhar.edu.eg

الملخص:

المقدمة : حظى النبي صلى الله عليه وسلم بمزيد من العناية والاهتمام من الله عزوجل ،وكانت آيات العتاب هي لون من ألوان العناية الإلهية بالمصطفى صلوات الله عليه ،وكانت رحمة برسوله الكريم ،وباعثها هو حرص النبي الشديد بالمسلمين وإن شق ذلك على نفسه،وتعددت موضوعات العتاب ما بين عام وخاص ، وتعددت أساليبها ، وفي مجملها هي رحمة من الله بنبيه . **الهدف** :بيان أن آيات العتاب الورادة في الرسول صلى الله عليه وسلم كانت على ترك الأولى ، ولم تكن على ذنب أو مخالفة لوحي سبق نزوله ، فما عوتب عليه النبي صلى الله عليه وسلم كان صوابا ،وإن كان كان خلافا للأصوب ،وبيان الجانب الإنساني الرحيم في شخصية الرسول في ضوء آيات العتاب .

وقد تكون البحث من مقدمة ،وتمهيد ،وأربعة مباحث، المبحث الأول :تحدثت فيه عن آيات العتاب في غزوتي بدر وتبوك ، والمبحث الثاني :بينت فيه آيات العتاب الواردة في بعض القضايا المتعلقة بالمشركين والمنافقين ، والمبحث الثالث : تضمن آيان العتاب الواردة في فقراء المسلمين ،والمبحث الرابع : بينت فيه آيات العتاب الورادة في شأن

أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وخاتمة : فيها أهم ما توصلت إليه في البحث من نتائج ،والمراجع.

المنهج :اتبعت في هذا البحث المنهج الإستقرائي التحليلي .

النتائج:آيات العتاب تدل على قدر النبي صلى الله عليه وسلم، ومكانته عند ربه ، وأنها لا تمس عصمته كما يدعي أعداء الإسلام بل تدل على صدقه في تبليغه عن ربه وإن كان عتابا ، وأن أساليب العتاب تدل على لطفه بنبيه حيث لم يصرح بأسمه صلى الله عليه وسلم بل خوطب بأسلوب الغائب ، وب " يا أيها النبي "وخوطب بأساليب مختلفة كتقديم العفو عما عوتب فيه وغير ذلك من الأساليب الدالة على مكانته،وكذلك توصلت إلى أن اجتهاد الأنبياء جائز فيما لم ينزل به الوحي .

التوصيات: الاهتمام بدراسة الآيات التي عاتب الله فيها نبيه من كتب التفسير ،وبيان مفهوم العتاب للنبي صلى الله عليه وسلم ، وأسبابه ، والرد على الطاعنين في عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم بالدليل والبرهان ،ودراسة الأساليب القرآنية في آيات العتاب لبيان ما فيها من دلالات .

الكلمات المفتاحية : عتاب ، اجتهاد ، عصمة ، رحمة ،النبي ،الأولى .

God's reproach to the Seal of the Prophets and Messengers in the light of the Noble Qur'an - an objective study

Wafa Abu Deif Mujahid Hassan.

Department of Interpretation and Quranic Sciences, Faculty of Arabic Studies for Girls in Sohag,

Al-Azhar University, Egypt.

Email : wafahassan.79@azhar.edu.eg

Abstract:

Introduction: The Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) received more care and attention from God Almighty, and the verses of reproach were the color of divine providence Balmustafa, may God's prayers be upon him, and it was the mercy of his noble messenger, and its motive is the Prophet's keenness to Muslims and that he split it on himself, and the topics of reproach varied between public and private, and their methods varied, and in their entirety they are a mercy from God to his Prophet. Objective: Showing that the verses of reproach contained in the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) were on the basis of leaving the first, and were not on the fault or violation of a revelation that preceded its revelation, so what the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him)

reproached was correct, even if it was contrary to the correct, and to explain the merciful human aspect of the personality of the Prophet in the light of the verses of reproach.

The research may consist of an introduction, a preamble, and four sections, the first section: I talked about the verses of reproach in the invasions of Badr and Tabuk, and the second topic: showed the verses of reproach contained in some issues related to the polytheists and hypocrites, and the third topic: included the verses of reproach contained in the poor Muslims, and the fourth section: showed the verses of reproach contained in the matter of the husbands of the Prophet peace be upon him, and conclusion: It contains the most important findings in the research of results, and references.

Methodology: In this research, the inductive analytical approach was followed.

Results: The verses of reproach indicate the fate of the Prophet, may God bless him and grant him peace, and his status with his Lord, and that they do not affect his infallibility as claimed by the enemies of Islam, but rather indicate his sincerity in reporting about his Lord, even if it is reproach, and that the methods of reproach

indicate his kindness to his Prophet, where he did not declare his name, may God bless him and grant him peace, but rather Khoteb in the style of the absent, and with "O Prophet" and Khoteb in different ways such as providing pardon and other methods indicating his status, as well as I found that The diligence of the prophets is permissible in what the revelation did not reveal.

Recommendations: Attention to the study of the verses in which Allah reproached His Prophet from the books of interpretation, and to explain the concept of reproach to the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him), and its reasons, and to respond to those who challenge the infallibility of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) with evidence and proof, and to study the Qur'anic methods in the verses of reproach to clarify their implications.

Keywords: reproach, diligence, infallibility, mercy, the Prophet, the first.

التمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين، أرسله ربه رحمة للعالمين، واصطفاه على سائر الخلق أجمعين.

أما بعد

فإن الله تعالى اصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس، قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ ٧٥ ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ ٥٩ ﴾ (٢)، واصطفى الله نبيه محمداً صلوات الله وسلامه عليه على سائر الأنبياء والرسل ليكون خاتم الأنبياء والمرسلين، ولقد حظى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بمزيد من عناية ربه سبحانه وتعالى عن سائر الرسل، وكان من مظاهر تلك العناية ما ورد في القرآن الكريم من آيات تسمى بآيات العتاب وهى في الحقيقة موهمة للعتاب إذ إنها تبرز مكانة النبي صلى الله عليه وسلم عند ربه وقدره ومنزلته ، ومدى رحمة الله به، وفي الوقت ذاته تبرز الجانب الإنساني الرحيم في شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم ومدى رحمته بأمته، وحرصه عليها، ورفقه بها، ولقد تعددت مواطن العتاب ما بين ما هو عام وما هو خاص به، منها ما كان في غزوة بدر عندما وافق النبي صلى الله عليه وسلم صحابته في أخذ الفداء في أسرى بدر، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ

(١) سورة الحج الآية ٧٥.

(٢) سورة النمل الآية ٥٩.

لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٦٧﴾ ﴾ [٣]، ومنها ما كان في شأن أزواجه كامتناعه عن أكل العسل إرضاء لهن، قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١﴾ ﴾ [٤]، وأيضا في فقراء المسلمين قال تعالى :﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١﴾ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ﴿٣﴾ أَوۡ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكۡرَىٰٓ ﴿٤﴾ ﴾ [٥]، وكذلك منها ما كان في قضايا متعلقة بالمنافقين والمشركين، كاستغفار النبي لعمه أبي طالب، وهمه بالصلاة على عبد الله بن سلول، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ ﴾ [٦]، وقال تعالى:﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖ إِنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [٧]: ولقد اتخذ أعداء الإسلام من هذه الآيات مجالا للطعن في عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم، وادعاء أنها تتعارض مع عصمته، وهذا ادعاء يتعارض مع آيات العتاب، بل هي في ذاتها تعد دليلا على صدقه، وعصمته، حيث إنّ ما عوتب فيه النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مخالفة لوحي سبق نزوله، بل كانت أمورًا اجتهد النبي صلى الله عليه وسلم– فيها وكان اجتهاده خلاف الأولى، بل أقر القرآن الكثير مما اجتهد فيه النبي ، صلى الله علي وسلم، وكانت صوابا وموافقة لمراد الله، كإذنه

(٣) سورة الأنفال الآية ٦٧.
(٤) سورة التحريم الآية ١.
(٥) سورة عبس الآيات ١-٤.
(٦) سورة التوبة الآية ١١٣.
(٧) سورة التوبة الآية ٨٤.

للمنافقين في غزوة تبوك بالتخلف عن الغزوة، قال تعالى:﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾ (٨) إلى قوله :﴿ لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ (٩).

وهذا البحث دراسة لآيات عتاب المصطفى صلى الله عليه وسلم، وقد عنونته بعنوان "عتاب الله لخاتم الأنبياء والمرسلين في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية ".

أسباب اختياري لموضوع البحث :

١- بيان بعض قضية اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل به الوحي، وبيان أراء العلماء في ذلك، وعصمة الأنبياء، وأراء العلماء فيها.

٢- توضيح أن عتاب الله لنبيه لا يمس عصمة المصطفى صلوات الله عليه.

٣- بيان وتوضيح مفهوم ومضمون الآيات التي عاتب الله فيها نبيه صلى الله عليه وسلم.

٤- بيان أن عتاب الله لنبيه صلى الله عليه وسلم هو عتاب على ترك الأَوْلَى .

٥- بيان فضل الله فى نبيه وعلو منزلته ومكانته في ضوء آيات العتاب.

٦- بيان الجانب الإنساني الرحيم في شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم من خلال موضوع الدراسة.

---

(٨) سورة التوبة الآية ٤٣.

(٩) سورة التوبة الآية ٤٧.

الدراسات السابقة:

١- آيات عتاب المصطفى – صلى الله عليه وسلم – في ضوء العصمة والاجتهاد(١٠).

٢- رد شبهات حول عصمة النبى صلى الله عليه وسلم فى ضوء السنة النبوية الشريفة(١١).

٣- عتاب الرسول في القرآن تحليل وتوجيه(١٢).

منهج البحث

اتبعت المنهج الاستقرائي التحليلي في البحث وذلك باتباع الآتي:

١- قمت بجمع الآيات ذات الصلة بالبحث ،وتصنيفها موضوعيا، ودراستها من خلال كتب التفسير.

٢- عزوت الآيات إلى سورها، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

٣- خرَّجت الأحاديث، مكتفية بالصحيحين أو بأحدهما إن كان الحديث فيهما، فإن لم يكن خرَّجته من غيرهما .

٤- عزوت الأقوال والآثار إلى مظانها في الكتب.

---

(١٠) آيات عتاب المصطفى- صلى الله علية وسلم- فى ضوء العصمة والاجتهاد: تأليف: د. عويد بن عيَّاد بن عايد المطرَفي ،الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز- مكة المكرمة حرسها الله تعالى، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(١١) رد شبهات حول عصمة النبى صلى الله عليه وسلم فى ضوء السنة النبوية الشريفة: المؤلف: عماد السيد محمد إسماعيل الشربينى، رسالة دكتوارة بكلية أصول الدين بالقاهرة ، قسم الحديث وعلومه ،ط دار اليقين.

(١٢) عتاب الرسول فى القرآن تحليل وتوجيه: للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، ط/ دار القلم دمشق.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة فقد ضمنتها: أسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد يشتمل على :

١ – اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم بين المجيزين والمانعين.
٢ – تعريف العصمة لغة واصطلاحا .
٣ – أراء العلماء في عصمة الأنبياء من الكبائر والصغائر .
٤ – تعريف العتاب لغة واصطلاحا.
٥ – عتاب الله سبحانه وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم .
٦ – الدافع الأصيل للنبي صلى الله عليه وسلم فيما عوتب عليه .
٧ – أنواع العتاب.
٨ – توجيه عام لآيات العتاب بما يتفق مع عصمة النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الأول :عتاب الله لرسوله في غزوتي بدر وتبوك .

المبحث الثاني :عتاب الله لرسوله في قضايا متعلقة بالمنافقين والمشركين.

المبحث الثالث: عتاب الله لرسوله في فقراء المسلمين .

المبحث الرابع : عتاب الله لرسوله في شأن زوجاته.

وأما الخاتمة : فتشتمل على نتائج البحث .

المصادر والمراجع

والله أسأل التوفيق والسداد، وصلى الله علي سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم بين المجيزين والمانعين :

المواطن التي عوتب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كان العتاب فيها على أمور لم ينزل بها الوحي من قبل، فمن ثم اجتهد الرسول فيها، وهذا يدعونا لبيان قضية هامة، وهي اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم، وأراء العلماء فيه ، وأدلتهم، وهذا لارتباط آيات العتاب بتلك القضية ارتباطا وثيقا.

واجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل به الوحي محل خلاف بين العلماء، فمنهم من منعه، وله أدلته من القرآن الكريم، ومنهم من أجازه وله أيضا أدلته من القرآن الكريم، ومن وقائع وأحداث اجتهد فيها الرسول –صلى الله عليه وسلم – ونزل الوحي بعدها إما بإقرارها أو ببيان الأصوب والأولى فيها وهذا يؤدى بنا إلى مسألة أخرى وهى هل للنبى صلى الله عليه وسلم أن يجتهد أم أنه ملزم فقط بما يوحى إليه حتى لا يتعرض صلى الله عليه وسلم لعتاب وهو ما سنراه فيما يلى: أجمع العلماء على أنه يجوز للنبى صلى الله عليه وسلم الاجتهاد فيها يتعلق بمصالح الدنيا وتدبير الحروب والأقضية ونحوها أما الاجتهاد فى الأحكام الشرعية والقضايا الدينية التى لا نص فيها فقد اختلف العلماء على قولين: القول الأول: يجوز اجتهاده عقلاً، وقد وقع ذلك فعلاً وهو رأى أكثر الأصوليين، وهو قول الحنفية مع تقييده يقولهم: بشرط انتظار الوحى، إلا أن يخاف فوت الحادثة وأن اجتهاده يختص بالقياس، أما الاجتهاد فى الدلالة فلا مجال له، لأن المراد عنده واضح، ولا تعارض

لديه، القول الثانى: لا يجوز للنبى الاجتهاد فى الأحكام الشرعية وهو قول جمهور الأشعرية وأكثر المعتزلة [١٣].

أدلة المجيزين :

١- قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [١٤] عُمُومُهُ يَقْتَضِي جَوَازَ الِاسْتِنْبَاطِ مِنْ جَمَاعَةِ الْمَرْدُودِ إلَيْهِمْ، وَفِيهِمْ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢- قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ [١٥] والمشاورة تدل على أنه سيجتهد في الرأي الصائب السليم ثم يعمل به ، وطريقُ المشاورةِ الاجتهاد.

---

(١٣) الوجيز فى أصول الفقه الإسلامى: المؤلف الأستاذ الدكتور/ محمد مصطفى الزحيلى: ج٢، ص ٣٤٨، الناشر دار الخير للطباعة والنشر، دمشق- سوريا، مطبوعات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ط/ الثانية ١٤٢٧هـ، انظر: التهذيب ،دراسة نظرية نقدية الدكتور خالد بن مساعد بن محمد الرويقع، رسالة دكتوراه- قسم أصول الفقه،ج٢ص٦٢٠ ط/ دار التدمرية- الرياض، ط الأولى ١٤٣٤هـ.

انظر سلاسل الذهب، المؤلف: بدر الدين الزركشي ص٤٢٩، تحقيق ودراسة: محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق الكتاب: رسالة لنيل الشهادة العالمية العالية «الدكتوراه» نوقشت فى ١٦/ ٨/ ١٤٠٤ هـ ونالت مرتبة الشرف الأولى، تقديم: د. عمر عبد العزيز محمد - الشيخ عطية محمد سالم ، الناشر: المحقق، المدينة المنورة،الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، الإحكام في أصول الأحكام،المؤلف: علي بن محمد الآمدي ، ج٤ ص١٧٥: ١٦٥علق عليه: عبد الرزاق عفيفي،الناشر: المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت)، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، ج٣ص٣٨٩٢، ٣٨٩٣، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة- قسم أصول =الفقه في كلية الشريعة بالرياض، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .

(١٤) سورة النساء الآية ٨٣.

(١٥) سورة آل عمران ١٥٩.

٣-ومن الصور التطبيقية كذلك اجتهاده صلى الله عليه وسلم وإقرار الله أو عدم إقراره له في الاجتهاد كثيرة، منها إذنه صلى الله عليه وسلم للمتخلفين عن غزوة تبوك قبل أن يتبين صادقهم من كاذبهم فقال له:﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾(١٦).

وأيضاً عندما اجتهد النبي صلى الله عليه وسلم في أسرى بدر، فقد اختلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر مع عمر رضي الله عنه: هل يأخذ الفداء ويتركهم أحراراً أم يقتلهم؟ فاجتهد وأخذ برأي أبي بكر وعاتبه الله عز وجل وعاتب أصحابه على ذلك فقال:﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا﴾(١٧). إلى آخر الآيات

٤-إذا جاز الاجتهاد لغير النبي – صلى الله عليه وسلم – عقلًا فالنبي – صلى الله عليه وسلم – من باب أولى.

واجتهد الصحابة في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته، فمن باب أولى جواز اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم والشواهد على ذلك كثيرة منها:

أ. اجْتِهَادُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – فِي حُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، وَقَدْ صَوَّبَهُ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ روى الإمام البخاري بسنده إلى أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ

(١٦) سورة التوبة الآية ٤٣.
(١٧) سورة الأنفال الآية ٦٧.

قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» فَجَاءَ، فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ، قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ»[١٨].

ب. اجْتِهَادُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – فِي الْكَلَالَةِ، روى الدارمي في مسنده عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ: " إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ: أُرَاهُ مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ " فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ، قَالَ: «إِنِّي لَأَسْتَحْيِي اللَّهَ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ»[١٩].

ج. فَقَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا:

﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ [٢٠]. صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْكَلَالَةَ لَا يَكُونُ فِيهَا وَلَدٌ، وَقَوْلِهِ فِيهَا: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ [٢١]. يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَا أَبَ فِيهَا؛ لِأَنَّ الْإِخْوَةَ وَالْأَخَوَاتِ لَا يَرِثُونَ مَعَ وجود الْأَبِ، فآيَةَ الصَّيْفِ وهي

(١٨) صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بَرْدِزْبَهَ البخاري الجُعْفي كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ إِذَا نَزَلَ العَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ رقم٣٠٤٣ ج٤ ص٦٧ تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني.

(١٩) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي بَابُ: الْكَلَالَةِ رقم ٣٠١٥ ج ٤ ص١٩٤٤، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني [ت ١٤٤٣ هـ]، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى،١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، [تعليق المحقق] رجاله ثقات غير أنه منقطع".

(٢٠) سورة النساء الآية ١٧٦.

(٢١) سورة النساء الآية ١٢.

التي في آخر سورة النساء الْمَذْكُورَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلَالَةَ مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ.

د. ج- اجْتِهَادُ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ زوجها ولم يفرض لها صداقا وَلَمْ يَدْخُلْ بها ، فَقَالَ عبد الله بن مسعود أقول فيها برأيي، فَإِنْ يكن صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ، لَهَا مهر المثل وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعليها العدة(٢٢).

ومن الآيات التى تقيد الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم:

أ- قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ (٢٣). والمأمور بالاعتبار، وهو القياس، المؤمنون، وأولهم النبي - صلى الله عليه وسلم -. فهو مأمور بالقياس ،قال الفخر الرازي: قال المفسرون " الاعتبار هو النظر في حقائق الأشياء وجهات دلالتها ليعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها "

ب- قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾(٢٤). والذي أراه إياه يعمّ الحكم بالنص، والاستنباط من النصوص، والقياس عليها.

ه- أنه - صلى الله عليه وسلم هَمَّ بالصلاة على كبير المنافقين عبد الله بن أبي سلول فنزل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓ ﴾(٢٥).

---

(٢٢) السنن الكبرى، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، كِتَابُ الصَّدَاقِ، بابُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ يَمُوتُ وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا رقم١٤٤٤١٧ج٧ ص٤٠١، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

(٢٣) سورة الحشر الآية ٢.

(٢٤) سورة النساء الآية ١٠٥.

(٢٥) سورة التوبة الآية ٨٤.

٦- أن الرسول صلى الله عليه وسلم اجتهد في كثير من الأمر وفي الحروب، ولا فرق بين الحروب وغيرها ، فإن جاز الاجتهاد فيها جاز في غيرها[٢٦].

ثانيا: أدلة المانعين : والجواب عليها:

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾[٢٧]. قالوا: يمتنع ذلك لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾[٢٨] وما يؤدي إليه الاجتهاد ليس بوحي. فيلزم على إجازته الخلف في القرآن، وهو مستحيل.

ويجاب عن ذلك بأن سبب نزول الآية أن المشركين كانوا يزعمون أن القرآن افتراء من محمد – صلى الله عليه وسلم –، فنزلت. وقد حكى الله تعالى قولهم ذلك بقوله: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ ﴾[٢٩]، فالمقصود بالوحي فيها القرآن خاصة، ولو سلّم

---

(٢٦) انظر شرح مختصر أصول الفقه ،المؤلف: تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي ،ج٣ص٤١٦: ٤١٩ دراسة وتحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د. محمد بن عوض بن خالد رواس،أصل التحقيق: رسائل ماجستير بجامعة أم القرى، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،الناشر: لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية – الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، أَفْعَالُ الرَّسُول صلى الله عليه وسلم وَدَلَالَتَهَا عَلَى الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ،المؤلف: محمد سليمان الأشقر (دكتوراة في الشريعة الإسلامية من الجامعة الأزهرية) ج١ص١٢٣، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة - كلية الشريعة - جامعة الأزهر، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، الفصول في الأصول، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ج٣ص٢٣٩، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مفاتيح الغيب التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ج٢٩ ص٥٠٤، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

(٢٧) سورة النجم الآيات ٣- ٤.

(٢٨) سورة النجم الآيات ٣- ٤.

(٢٩) سورة الفرقان الآية ٤.

أنها تعم جميع ما قاله – صلى الله عليه وسلم – فما يؤدي إليه الاجتهاد، إن أقرّ عليه، هو وحي باطن كما قال الحنفية.

٢–وقالوا: لو أُمر – صلى الله عليه وسلم – بالاجتهاد لم يؤخّر جواباً، وقد ثبت أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يؤخّر الجواب في بعض الوقائع حتى يأتيه الوحي.

وأجيب عن ذلك بأنه قد يكون التأخير لانتظار الوحي، إذ لا اجتهاد مع النص. وربما كان التأخير لغموض الدليل المجتهد فيه، فيحتاج إلى زمان مهلة.

٣–وقالوا: لا يجوز العلم بالظنّ مع القدرة على اليقين.

وأجيب عن ذلك بمنع قدرته – صلى الله عليه وسلم – على اليقين بإنزال الوحي، لأن إنزال الوحي لم يكن إليه –صلى الله عليه وسلم–، بل هو إلى الله تعالى. فإن لم ينزل عليه وحياً في المسألة الواقعة جاز له الاجتهاد فيها.

٤–قالوا: لو – صلى الله عليه وسلم – كان يفعل بالاجتهاد، لجازت مخالفته من مجتهد آخر.

وأجيب عن ذلك، بأن اجتهاده، إذا أقرّ عليه، وحي باطن، فلا تجوز مخالفته. وأمّا قبل تبيّن الإقرار، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يشيرون عليه، فيقبل مشورتهم، ويعترضون عليه أحياناً ،كما فعل عمر بن الخطاب عندما هَم الرسول بالصلاة على عبد الله بن أبي سلول[٣٠].

(٣٠)أَفْعَالُ الرَّسُول صلى الله عليه وسلم وَدَلَالَتِهَا عَلَى الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ،ج١ص١٢٥.

"الصحيح الراجح أصولياً أنه يجوز له أن يجتهد، لكن إن أخطأ لا يمكن أن يقر على خطئه، فالصحيح وهو مذهب الجمهور جوازه وعداه بعضهم إلى سائر الأنبياء لوقوعه، (وواجب العصمة يمنع الجَنَفَ) الميل والخطأ يعني أن اجتهاده صلى الله عليه وسلم لا يخطئ لوجوب العصمة له بناء على جوازه ،وكونه لا يخطئ في اجتهاده هو الحق والمختار ومذهب المحققين"(٣١)

قال الإمام الشاطبى: "فاعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم مؤيد بالعصمة، معضود بالمعجزة الدالة على صدق ما قال وصحة ما بين، وأنت ترى الاجتهاد الصادر منه معصوماً بلا خلاف، إما بأنه لا يخطئ البتة، وإما بأنه لا يقر على خطأ إن فرض، فما ظنك بغير ذلك؟"(٣٢).

(٣١)الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، المؤلف: حسن بن عمر بن عبد الله السيناوني المالكي ،ج٣ص٨٧،٨٨، بتصرف، الناشر: مطبعة النهضة، تونس، الطبعة: الأولى، ١٩٢٨م، أصول الفقه، الكتاب: نشر البنود على مراقي السعود، المؤلف: عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي ج٢ص٣٢٦، تقديم: الداي ولد سيدي بابا - أحمد رمزي، الناشر: مطبعة فضالة بالمغرب.

(٣٢) الموافقات، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ، ج٤ ص٤٧٠، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد،الناشر: دار ابن عفان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، انظر الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ،(تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً)، المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة،ج٥ص٢٣٤٨، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ،المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة (الأستاذ في قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، ص٤٠٤الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

عصمة الأنبياء:

آيات عتاب المصطفى صلوات الله عليه تتعارض في ظاهرها مع عصمة النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن ثم لابد من بيان عصمة الأنبياء ، وأراء العلماء في عصمتهم قبل البعثة وبعدها ، وعصمتهم من الكبائر والصغائر، وتوجيه عام لآيات العتاب بما يبين ويوضح عدم تعارضها مع عصمته صلى الله عليه وسلم .

أولا : العصمة لغة :

المَنْع. وعِصْمة الله عبدَه: أَن يعصمه ممَّا يُوبِقه. واعتصم فلَان بِاللَّه إِذا امْتنع بِهِ. واستعصم إِذا امْتنع وأبى، قَالَ الله تَعَالَى حِكَايَة عَن امْرَأَة الْعَزِيز فِي أَمر يُوسُف حِين راودته عَن نَفسه: ﴿فَٱسْتَعْصَمَ﴾ (٣٣). أَي تأبّى عَلَيْهَا وَلم يجبها إِلَى مَا طَلَبت. قلت: وَالْعرب تَقول: أعصمت بِمَعْنى اعتصمت"(٣٤).

العصمة في الاصطلاح:

عرفها العلماء بعدة تعريفات منها " حِفْظُهُمْ مِنَ النَّقَائِصِ وَتَخْصِيصُهُمْ بِالْكِمَالَاتِ النَّفِيسَةِ وَالنُّصْرَةِ وَالثَّبَاتِ فِي الْأُمُورِ وَإِنْزَالِ السَّكِينَةِ"(٣٥).

---

(٣٣) سورة يوسف الآية ٣٢.

(٣٤) تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهرَوِيّ، أبو منصور، ج٢ص٣٤، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

(٣٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري،المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،ج١١ص٥٠٢،الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب،عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

وعرفها البعض بأنها "هي ملكة إلهية تمنع الإنسان من فعل المعصية والميل إليها مع القدرة عليها"(٣٦).

فعصمة الأنبياء هي حفظ الله لهم من المعاصي والنقائص مع قدرتهم عليها، واصطفاء الله لهم ، مما يمكنهم من أداء الرسالة على أكمل وجه، دون خلل أو اعتراض من الآخرين، بأنهم ليسوا أهلا لرسالته، فأخلاقهم في غاية الكمال، حتى يكونوا قدوة لغيرهم، ومحلا لقبول رسالتهم، ولا يكن لأقوامهم عذرٌ أو حجة في عدم قبول رسالتهم.

العصمة من الكبائر

أجمعت الأمة على عصمة الأنبياء من الكفر والشرك قبل النبوة وبعدها، قال تعالى :﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾(٣٧)، ومعصومون من الكذب في دعوى الرسالة قال تعالى :﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ (٣٨).

وأجمعت الأمة على عصمتهم في تبليغ الرسالة ، وفي كل ما يتعلق بتبليغ الوحي، قال القاضي عياض: " أجمع المسلمون على عصمة

---

(٣٦) انظر المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة ج٢ص٦٠٥ (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة ، التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ص١٥٠،المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان،الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

(٣٧) سورة الزمر آية ٦٥.

(٣٨) سورة الحاقة آيات٤٤:٤٦.

الأنبياء من الفواحش، والكبائر الموبقات وَكَذَلِك لَا خِلَاف أَنَّهُم مَعْصُومُون من كِتْمَان الرِّسَالَة وَالتَّقْصِير فِي التَّبْلِيغ (٣٩).

العصمة من الصغائر

العصمة من الصغائر كانت محل خلاف بين العلماء ، وذلك لما ورد من آيات في القرآن الكريم تثبت استغفار العديد من الأنبياء عن أمور وقعوا فيها ، كأكل آدم من الشجرة بعدما نهاه الله عز وجل عن الأكل منها ، قال تعالى :﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾(٤٠)، وفي موسى عليه السلام قال تعالى :﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي ﴾ (٤١). وذلك بعدما وكز القبطي فُقتل، وفي يونس عليه السلام قال تعالى :﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ (٤٢).

وللعلماء في هذا عدة أراء:

أولاً: رأي الجمهور وهو جوازها، استدلالا بالآيات السابق ذكرها ، لكن لا يصرون عليها، ويتوبون عنها، ولا يقرون عليها. فتكـون العصمة من الإصرار عليها، والتأسي بهم يكون في التوبة .

ثانياً: ذهب البعض إلى منعها، لاعتقادهم أنها تخل بعصمتهم وأنها لا تتناسب مع قدرهم ومكانتهم، ولأنَّا أمرنا بالإقتداء بهم ، ولا اقتداء مع معصية، فأخذ يؤول الآيات الواردة في مثل هذا الشأن .

---

(٣٩) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج ٢ص١٤٤.

(٤٠) سورة طه الآية ١٢١.

(٤١) سورة القصص الآية ١٦.

(٤٢) سورة الصافات الآيات ١٤٤:١٤٣.

ثالثاً: توقف آخرون توقف فيها لعدم وجود ما يجزم بأحد الأمرين من القرآن الكريم .

يقول القاضي عياض "وَأَمَّا الصَّغَائِر فَجَوَّزَهَا جَمَاعَة مِن السَّلَف وَغَيْرِهِم عَلَى الْأَنْبِيَاء وَهُو مَذْهب أبي جَعْفَر الطَّبَرِيّ وَغَيْرِهِ مِن الْفُقَهَاء وَالْمُحَدّثِين وَالْمُتَكَلّمِين، وذَهَبَت طائفة أخرى إلى الْوَقْف وقالوا الْعَقْل لَا يُحِيل وُقُوعَها مِنْهُم ولم يَأْت فِي الشّرْع قاطع بِأحد الْوَجهَين، وذَهَبَت طَائِفَة أُخْرَى مِن المُحَقّقِين مِن الْفُقَهَاء وَالْمُتَكَلّمِين إِلَى عِصْمَتِهم مِن الصَّغَائِر كعِصْمَتِهِم مِن الْكَبَائِر." (٤٣).

العتاب في اللغة :

جاء في لسان العرب "عَتَبَ عَلَيْهِ يَعْتِبُ ويَعْتُبُ عَتْباً وعِتاباً ومَعْتِبة ومَعْتَبَةً ومَعْتَباً أَي وَجَدَ عَلَيْهِ، والإِعْتابُ والعُتْبَى: فَهُوَ رُجوعُ المَعْتُوب عَلَيْهِ إِلى مَا يُرْضِي العاتِبَ. والاسْتِعْتابُ: طَلَبُك إِلى المُسِيءِ الرُّجُوعَ عَنْ إِساءته. والتَّعَتُّبُ والتَّعاتُبُ والمُعاتَبَةُ: تَوَاصُفُ الموجِدَة. قَالَ الأَزهري: التَّعَتُّبُ والمُعاتَبَةُ والعِتابُ: كُلُّ ذَلِكَ مُخاطَبَةُ الإِدْلالِ وكلامُ المُدِلِّينَ أَخِلَّاءَهم، طَالِبِينَ حُسْنَ مُراجعتهم،

(٤٣) الشفا ج٢ص١٤٤، انظر الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، المؤلف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ص١٩٤،الناشر: دار ابن الجوزي ،الطبعة: الرابعة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجَكِنْي الشِّنْقِيطي، ج٤ ص١١٩، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م. مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرَّاني ج١٥ ص١٥٠ المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

مجموع الفتاوي ج٤ ص٣١٩، انظر التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ص٣٤١، الناشر: دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م

وَمُذَاكَرَةَ بعضِهم بَعْضًا مَا كَرِهُوه مِمَّا كسبَهم المَوْجِدَةَ، والعِتْبُ: الرجلُ الَّذِي يُعاتِبُ صاحِبَه أَو صديقَه فِي كُلِّ شيءٍ، إِشفاقاً عَلَيْهِ ونصيحة له"(٤٤).

وجاء في تاج العروس من جواهر القاموس"والمُعَاتَبَةُ: التَّأْدِيبُ والتَّرْوِيضُ." (٤٥).

العتاب في الإصطلاح :" مُخاطَبَة الإدْلَال ومُذَاكرة المَوْجِدَة"(٤٦).

فمعنى العتاب هو التوجيه والتذكير والنصيحة، والهدف منه التأديب والرقي بالفرد إلى درجة أعلى وأرقى، والباعث عليه هو الشفقة والرحمة بالشخص المعاتَب.

عتاب الله سبحانه وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم:

عتاب الله تعالى لنبيه – صلى الله عليه وسلم – معناه: تذكيره – صلى الله عليه وسلم– بلطف ولين أحيانا، وبشدة أحيانا، تبعا لموضوع العتاب، لما يقع فيه خلاف الأصوب في اجتهاده ،وذلك شفقة عليه ورحمة به، وتنبيها له على الأولى والأصح، فهو بمثابة التنبيه والتحذير مما يؤدي إلى الضرر به وبالمسلمين.

---

(٤٤) لسان العرب ،المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، ج١ص٥٧٩، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ

(٤٥) تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي ج٣ ص٣١٠، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.

(٤٦) النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير ، ج٣ ص١٧٥، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، انظر فتحُ البيان في مقاصد القرآن، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي ج٧ ص٢٩٧، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري ،الناشر: المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشر، صَيدَا – بَيروت ،عام النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

يقول د عويد بن عياد" آيات العتاب الواردة في حق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تبين لي أنها في حقيقتها مدح إلى مدح وكمال إلى كمال ورفعة إلى رفعة ونور على نور، والمتأمل فيها يجد أنها تكشف بجلاءٍ ووضوح عن أنوار وإشراقات من جانب الرحمة في التركيبة المحمدية التي وصفها الله تعالى بقوله ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧ ﴾ [٤٧]، ولولا هذا العتاب لمرَّ الناس على هذه الآيات مرور الكرام. فتأملها ستجد عجباً – صلى الله عليه وسلم – ودعوته التي جاء بها من عند الله تعالى"[٤٨].

الدافع الأصيل للنبي فيما عوتب عليه:

هو الرحمة والشفقة الكامنة بقلب النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا تردد بين أمرين لم ينزل فيهما وحيٌ اختار أكثرهما رحمة ورأفة بالناس، ويتجلى لنا هذا في جميع المواقف التي عوتب فيها النبي صلى الله عليه وسلم، ففي أسرى بدر اختار قبول الفداء من الأسرى عن قتلهم، وفي قصة عبد الله بن أبي سلول مالت نفسه واختار قبول الصلاة عليه ولكن نزل الوحي قبل صلاته ونهاه عن ذلك، وفي قصة زواجه من زينب بنت جحش كان يخشى على المسلمين من الفتنة في هذا الأمر، وكذلك عتابه في قصه عبد الله بن أم مكتوم وعبوسه له كان الدافع الأصيل له هو الحرص على هداية قومه واستكمال حديثه معهم لعله تنشرح صدورهم للإسلام وتلقى الدعوة قبولا منهم، وغير ذلك من المواقف التي تتجلى لنا فيها رحمة المصطفى المختار صلوات الله عليه، ولكن بعدما ينزل الوحي في هذه المواطن ويبين له الأرجح يلتزم النبي بما أمر به، ولا يتعداه .

(٤٧) سورة الأنبياء الآية ١٠٧.

(٤٨) آيات عتاب المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في ضوء العصمة والاجتهاد، ص ١٠

يقول محمد عبد الله دراز" إنه عليه السلام كان إذا ترجح بين أمرين ولم يجد فيهما إنما اختار أقربهما إلى رحمة أهله وهداية قومه وتأليف خصمه، وأبعدهما عن الغلظة والجفاء، وعن إثارة الشبه في دين الله، لم يكن بين يديه نص فخالفه كفاحًا، أو جاوزه خطأً ونسيانًا، بل كل ذنبه أنه مجتهدٌ بذل وسعه في النظر، ورأى نفسه مخيرًا فتخير، على أن الذي اختاره كان هو خير ما يختاره ذو حكمة بشرية وإنما نبهه القرآن إلى ما هو أرجح في ميزان الحكمة الإلهية. هل ترى في ذلك ذنبًا يستوجب عند العقل هذا التأنيب والتثريب؟ أم هو مقام الربوبية ومقام العبودية، وسنة العروج بالحبيب في معارج التعليم والتأديب؟ وكلما درست مواقف الرسول –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– من القرآن في هذه المواطن أو غيرها تجلى لك فيه معنى العبودية الخاضعة ومعنى البشرية الرحيمة الرقيقة؛ وتجلى لك في مقابل ذلك من جانب القرآن، معنى القوة التي لا تتحكم فيها البواعث والأغراض بل تصدع بالبيان فرقانًا بين الحق والباطل، وميزانًا للخبيث والطيب، أحب الناس أم كرهوا، ورضوا أم سخطوا، آمنوا أم كفروا؛ إذ لا تزيدها طاعة الطائعين، ولا تنقصها معصية العاصين. فترى بين المقامين ما بينهما. وشَتَّانَ ما بين سيد ومسود، وعابد ومعبود"(٤٩).

(٤٩) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، المؤلف : محمد بن عبد الله دراز ص ٥٥ بتصرف، اعتنى به : أحمد مصطفى فضلية، قدم له : أ. د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، الناشر: دار القلم للنشر والتوزيع، الطبعة : طبعة مزيدة ومحققة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

أنواع العتاب

١- عتاب لطيف:

عاتب الله نبيه نبيه صلى الله عليه وسلم في العديد من المواضع عتابا يتسم باللين، واللطف به، وهذا يتضح من أسلوب الآية، وله عدة علامات :

١- يستفتح الآية في بعض المواضع ب"يأيها النبي " قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾[٥٠]، يقول صاحب التيسير في أحاديث التفسير" وهذا المعنى لا يخرج عن كونه عتابا رقيقا من الحق سبحانه وتعالى لنبيه عليه السلام في بعض شؤونه العائلية، وتنبيها خفيفا إلى الحل الأمثل في أمره،[٥١] "

٢- وكذلك من لطفه بنبيه أنه لم يصرح باسمه في جميع المواضع التي عاتبه فيها، بخلاف باقي الأنبياء فقد صرح بأسمائهم فيما عاتبهم فيه مثل سيدنا آدم عليه السلام قال تعالى : ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾[٥٢]، وسيدنا يونس عليه السلام صرح الله باسمه عندما عاتبه قال تعالى:﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾[٥٣]، وهذا يدل على منزلة النبي صلى الله عليه وسلم ومكانته عند ربه.

---

(٥٠) سورة التحريم آية ١.

(٥١) التيسير في أحاديث التفسير،المؤلف: محمد المكي الناصري ،ج٦ ص٢٦١، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

(٥٢) سورة طه آية ١٢١.

(٥٣) سورة الأنبياء الآية ٨٧.

٣- ومن علامات لطف الله بنبيه في عتابه أنَّ آيات العتاب تشتمل على كلمات تفيد عفوه تعالى عنه فيما صدر عنه، منها قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[٥٤]، وقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾[٥٥].

٢- **عتاب تنبيه**:

عاتب الله نبيه صلى الله عليه وسلم عتابا يتسم بمزيد من التنبيه فى بعض المواقف بالدعوة، فكلما كان الأمر المعاتَبُ عليه عاما غير خاص به، وكان من الأمور المهمة أتى العتاب فيه مزيد من التنبيه والحرص على النبى صلى الله عليه وسلم، كقوله تعالى من سورة النساء: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥ وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧ ﴾[٥٦]، وقوله تعالى من سورة الأنعام: ﴿ وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ ۖ مَا عَلَيۡكَ مِنۡ حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٖ وَمَا مِنۡ حِسَابِكَ عَلَيۡهِم مِّن شَيۡءٖ فَتَطۡرُدَهُمۡ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٢ ﴾[٥٧].

---

(٥٤) سورة التحريم الآية ١.
(٥٥) سورة التوبة الآية ٤٣.
(٥٦) سورة النساء الآيات ١٠٥- ١٠٧.
(٥٧) سورة الأنعام الآية ٥٢.

توجيه عام لآيات عتاب المصطفى صلى الله عليه وسلم :

١- عصمة النبىّ- صلوات الله وسلامه عليه- لا تقطعه بحال أبدا عن البشرية، وما يقع من الأنبياء والرسل عموماً مما كان خلاف الأولى، هو من الهنات التي تعُدُّ حسنات إذا صدرت من غيرهم.. ومثل هذه الهنات لا تجور على عصمة النبىّ، فإنه- مع هذه الهنات- لا يزال على قمة الإنسانية فى أكرم صفاتها، وأنبل أخلاقها.

٢- أن فى دعوة النبي- صلوات الله وسلامه عليه- إلى الاستغفار لذنبه، إشارة إلى أن الإنسان عليه أن يرتقى فى الإيمان والتقوى، وأن وصوله إلى الكمال البشرى الذى تمثل فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتفع صعدا فى منازله، ووجد منازل لا تنتهى.

٣- لَا يَحْكُمُ الرسول إِلَّا بِالْحَقِّ بِحَسَبِ صُورَةِ الدَّعْوَى وَظَاهِرِهَا لَا بِحَسَبِ ما خفى منها ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ فِي شَرِيعَتِهِ عَلَى الظَّاهِرِ، وَاللهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ.

٤- أن لله تعالى أن يعتب أنبياءه وأصفياءه، من غير أن يلحقهم فى ذلك نقص من كمالهم، ولا غض من أقدارهم

٥- أن الآيات التى وقع فيها العتاب من الله عز وجل كانت على فعل مباح، وغيره أولى منه فى حق النبي صلى الله عليه وسلم.

٦- الْمُبَاحَاتَ جَائِزٌ وُقُوعُهَا منهم إذ لَيْس فِيهَا قَدْح في عصمتهم.

٧- أنه ليس كل من أتى ما يلام عليه يقع لومة، فاللوم قد يكون عتاباً، وقد يكون ذماً، فإن صح وقوع لومه، كان من الله عتاباً له لا ذماً[٥٨][٥٩].

(٥٨) انظر التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب ،ج١٣ ص٣٤١،٣٤٣، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن مُلاَّ علي خليفة القلموني الحسيني، ج٥ ص١٩٣، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م، الشفا بتعريف حقوق المصطفى -للقاضي عياض ج٢ ص١٧١:١٧٤، رد شبهات حول عصمة النبى صلى الله عليه وسلم فى ضوء السنة النبوية الشريفة، ص٢٢٧.

(٥٩) الفرق بين العتاب واللوم والذم هو العتاب هو مخاطبة الإدلال وكلام المدلين أخلاءهم،'طالبين حسن مراجتعهم،واللوم هو تنبيه الفاعل على موقع الضرر فى فعله وتهجين طريقته ،وقد يكون اللوم على الفعل الحسن كاللوم على السخاء ،والذم لا يكون الإعلى القبيح، واللوم يواجه به الملوم، والذم قد يواجه به المذموم ويكون دونه. ،انظر معجم الفروق اللغوية، المؤلف/ أبو هلال الحسن بن عبد الله سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكرى المحقق، الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامى، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامى، ط/ الأولى ١٤١٢ هـ انظر النهاية فى غريب الحديث والأثر ج٣، ص ١٧٥.

المبحث الأول

عتاب الله لرسوله فى غزوتى بدر وتبوك

المبحث الأول

عتاب الله لرسوله فى غزوتى بدر وتبوك

الموضع الأول

عتاب الله لرسوله في غزوة بدر

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٦٧ لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٦٨ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٦٩ ﴾ (٦٠).

سبب نزول الآية :

روى الإمام مسلم بسنده عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ-رضى الله عنهما- قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ»، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ﴾(٦١)، فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالْمَلَائِكَةِ، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

(٦٠) سورة الأنفال الآية ٦٧: ٦٩.

(٦١) سورة الأنفال الآية ٩.

أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومُ[٦٢].

فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ[٦٣]، وَشُقَّ وَجْهُهُ، كَضَرْبَةِ السَّوْطِ فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ»، فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ، وَأَسَرُوا سَبْعِينَ، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: «مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا[٦٤].

فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ

(٦٢) " والحَيْزُوم: وَسَطُ الصَّدْر الَّذِي تلتقي فِيهِ رُؤُوس الجَوَانح، والمراد به هنا : اسْم فرس جِبْرِيل" انظر تهذيب اللغة،ج٣ ص٢١٨

(٦٣) الخطم الأثر على الأنف. أنظر تفسير غريب ما فى الصحيحين البخارى، ومسلم، ص ٥١.

(٦٤) "صند: الصِّنديد: (السيد) الشريف، والجمع صناديد" مجمل اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ص٥٤٢.
دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمِ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ – شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ:﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾[٦٥]، إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾[٦٦] فَأَحَلَّ اللهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ"[٦٧].

تتحدث هذه الآية الكريمة عن موقف عتاب الله لنبيه فى ميله لأخذ الفداء من أسرى بدر، وهي أول معركة تقع بين المسلمين والمشركين، وهم كانوا قلة في العدد، ولم تكن لهم الغلبة والقوة ، فلم يكن فداء الأسرى في صالح المسلمين في ذلك الوقت؛ لأنه يؤدي إلى جرأة العدو عليهم، وكان قبول الرسول الفداء من أسرى بدر بمشورة أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وأشار عمر بن الخطاب بالقتل، فمال الرسول لرأي أبي بكر الصديق، علما بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخالف أمرا ولا وحيا نزل في هذا الشأن من قبل، بل كان اجتهادا منه حينذاك، وفي سورة محمد خيّر الله المسلمين بين المن والفداء عند الإثخان[٦٨] قال تعالى:﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ

---

(٦٥) سورة الأنفال الآية ٦٧.

(٦٦) سورة الأنفال الآية ٦٩.

(٦٧) صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ الْإِمْدَادِ بِالْمَلَائِكَةِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَإِبَاحَةِ الْغَنَائِمِ رقم ١٧٦٣ج٣ ص١٣٨٣، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة ،(ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، عام النشر: ١٣٧٤ هـ .

(٦٨) الاتخان هو المبالغة والمراد بالإثخان المبالغة في قتل العدو الشدة ، يقول صاحب معاني القرآن "حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ: معناه حتى يبالغ في قتل أعدائه، ويجوز أن يكون حتى يتمكن في الأرض. والإثخان في كل شيء قوة الشيء وشدته يقال قد أثخنته"

حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾[٦٩]، والعتاب في هذه الآية فيه شدة وتحذير من عقاب الله بدليل قوله تعالى: ﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾[٧٠]، وقوله تعالى: ﴿ لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾[٧١]، ومن الملاحظ في هاتين الآيتين أنه عبر بصيغة الجمع، وهذا يدل على أن العتاب في هذا الشأن لم يكن قاصرا على النبي ، بل جمع بين النبي وأصحابه، حيث إنَّ أخذ الفداء كان بموافقة جمهور المسلمين، ولكن ينبغي توضيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يريد عرض الحياة الدنيا، فالعتاب في قوله "تريدون عرض الدنيا" للمسلمين، أما عتاب النبي فهو على إقراره وميله لما ذهب له المسلمون، ويتميز هذا العتاب بأنه لم يصرح باسم النبي صلى الله عليه وسلم بل نكره لطفا به.

وذهب بن عطية الأندلسي إلى أن العتاب في هذه الآية لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ودخل النبي معهم لأنه أقرَّهم على اختيارهم.

يقول بن عطية "هذه الآية تتضمن عندي معاتبة من الله عز وجل لأصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم، والمعنى ما كان ينبغي لكم أن تفعلوا هذا الفعل الذي أوجب أن يكون للنبي أسرى قبل الإثخان، ولهم هو الإخبار ولذلك استمر الخطاب ب (تُرِيدُونَ)، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر باستبقاء الرجال وقت الحرب ولا أراد قط عرض الدنيا، وإنما فعله

انظر معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج ج٢ ص٤٢٥. المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٦٩) سورة محمد الآية ٤.

(٧٠) سورة الأنفال الآية ٦٧.

(٧١) سورة الأنفال الآية ٦٨.

جمهور مباشري الحرب، وجاء ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الآية مشيرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في العتب حين لم ينه عن ذلك حين رآه من العريش، وأنكره سعد بن معاذ، وقال: الإثخان أحب إليّ من استبقاء الرجال"(٧٢).

ويقول الماتريدي " عاتب اللَّه رسوله وأصحابه في أخذ الأسارى بقوله:﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾(٧٣).

وبالغ في العتاب في أخذ الفداء من الأسارى بقوله:﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ ﴾ ما كان لنبي أن يأخذ من الأسرى الفداء، (حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ) أي: يغلب، حتى إذا أخذ الفداء وسَرَّحهم بعد ما غلب في الأرض، يكون رجوعهم إلى غير مَنَعَةٍ وشوكة"(٧٤).

وذهب القشيري والشنقيطي إلى أن أخذ الفداء كان خلاف الأولى، فالأَوْلَى للمسلمين قتل المشركين. "ما كان ينبغي لكم ولا يصح منكم أولاً أن تلتزموا أول وقعة نصركم الله فيها بالأسرى تريدون المال، لا ينبغي هذا

(٧٢) انظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،ج٢ص٥٥٣. المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسى المحاربى. المحقق: عبد السلام عبد الشافى محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٧٣) سورة الأنفال الآية ٦٧.

(٧٤) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي ج٥ ص٢٦٠، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

منكم، وما كان هو الأولى لكم، كان الأولى لكم قتلهم وحصدهم حتى يذل الكفر ويستكين أهله، وتقوى شوكة الإسلام ويَعِزَّ أهله." (٧٥)

وذهب عبد القاهر الجرجاني والقرطبي إلى أن الآية الكريمة على سبيل العتاب، وهذا العتاب لا يمس بعصمة النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه تعجل في أخذ القرار في شأن أسرى بدر، ولم ينتظر نزول الوحي هو وأصحابه في هذا الشأن، ورغب المسلمون في أن يتقووا بالفداء على الجهاد ،ولعل من هؤلاء من يدخل في الإسلام– وهذا ما تحقق بالفعل–وغفل المسلمون عن أن الأفضل للمسلمين في هذا التوقيت هو قتل المشركين، والقضاء عليهم، وكسر شوكتهم.

"فالنبي –عليه السلام– غير مخطئ مراد الله وما فيه المصلحة وما سيأذن له فيه ويجعله له شريعة، ولكنه عجل بالقرآن من قبل أن يقضي إليه ، وحيُه وكان أصحابه غير مخطئين في طاعته ولكنهم لم ينتظروا الوحي وعجلوا بالإشارة عليه "وقوله تعالى :﴿ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾(٧٦)

(٧٥) انظر لطائف الإشارات = تفسير القشيري، المؤلف: عبد الكريم بن هُوازن بن عبد الملك القشيري ج١ص٦٣٨المحقق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، الطبعة: الثالثة، العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيّ فِي التَّفْسِيرِ،[آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي (٢)]،المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطيج٥ ص١٨٠، المحقق: خالد بن عثمان السبت، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض)- دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الخامسة، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

(٧٦) سورة محمد الآية ٤.

للتخيير وليست بمناقضة لقوله:﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ ﴾ [٧٧]، إلا أن هذه أفادت الحكم بعد الإثخان، وتلك تثبت الحكم قبل الإثخان "[٧٨].

"وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ قَوْمٌ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ ﴾[٧٩]، وبقوله:﴿ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾[٨٠]. وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ قَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ وَالسُّدِّيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ، قَالُوا: لَا يَجُوزُ الْمَنُّ عَلَى مَنْ وَقَعَ فِي الْأَسْرِ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَا الْفِدَاءُ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ، وَالْإِمَامُ بِالْخِيَارِ فِي الرِّجَالِ الْعَاقِلِينَ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا وَقَعُوا فِي الْأَسْرِ بَيْنَ أَنْ يَقْتُلَهُمْ أَوْ يَسْتَرِقَّهُمْ أَوْ يَمُنَّ عَلَيْهِمْ، فَيُطْلِقُهُمْ بِلَا عِوَضٍ أَوْ يُفَادِيهِمْ بِالْمَالِ، أَوْ بأسارى المسلمين، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ، وَعَطَاءٌ، وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

---

(٧٧) سورة الأنفال الآية ٦٧.

(٧٨) دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر،المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدارج٢ص٨٥٤ج٤ ص١٥٤١، دراسة وتحقيق: (الفاتحة والبقرة) وَليد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي ،تنبيه: تحقيق (الفاتحة والبقرة) هو أطروحة الماجستير للمحقق،الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، الجامع لأحكام القرآن ،المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ج٨ ص٤٨ تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة،الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م

(٧٩) سورة الأنفال الآية ٥٧.

(٨٠) سورة التوبة الآية ٥.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَاشْتَدَّ سُلْطَانُهُمْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأُسَارَى: ﴿ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾[٨١]، وَهَذَا هُوَ الْأَصَحُّ وَالِاخْتِيَارُ، لِأَنَّهُ عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ"[٨٢].

وتمسك الطاعنون بأن هذه الآية الكريمة تطعن في عصمة المصطفى المختار ،وذلك لما توهم من صدور الذنب من الرسول صلى الله عليه وسلم،وذلك لأن الآية تفيد أن اتخاذ الأسرى أمر غير مرغوب فيه حتى يثخن في الأرض، وسبب نزول الآية يفيد أن الرسول مال إلى استبقائهم دون قتلهم.

والجواب على ما يدعيه هؤلاء:

يقول الفخر الرازي:" قَوْلُهُ: مَا كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ الْأَسْرُ مَشْرُوعًا، وَلَكِنْ بِشَرْطِ سَبْقِ الْإِثْخَانِ فِي الْأَرْضِ، وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَعْدَ الْإِثْخَانِ يَجُوزُ الْأَسْرُ فَصَارَتْ هَذِهِ الْآيَةُ دالَّةً دَلَالَةً بَيِّنَةً عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْأَسْرَ كَانَ جَائِزًا بِحُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ التَّمَسُّكُ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي أَنَّ ذَلِكَ الْأَسْرَ كَانَ ذَنْبًا وَمَعْصِيَةً؟ وَيَتَأَكَّدُ هَذَا الْكَلَامُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾[٨٣].

(٨١) سورة محمد الآية ٤.

(٨٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي ،المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ج٧ ص٢٧٨، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش ،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

(٨٣) سورة محمد الآية ٤.

فَإِنْ قَالُوا: فَعَلَى مَا شَرَحْتُمُوهُ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْأَسْرَ كَانَ جَائِزًا وَالْإِتْيَانُ بِالْجَائِزِ الْمَشْرُوعِ لَا يَلِيقُ تَرْتِيبُ الْعِقَابِ عَلَيْهِ، فَلِمَ ذَكَرَ اللَّه بَعْدَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى الْعِقَابِ؟ فَنَقُولُ: الْوَجْهُ فِيهِ أَنَّ الْإِثْخَانَ فِي الْأَرْضِ لَيْسَ مَضْبُوطًا بِضَابِطٍ مَعْلُومٍ مُعَيَّنٍ، بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْهُ إِكْثَارُ الْقَتْلِ ، بحيث لَا يَجْتَرِئُون عَلَى مُحَارَبَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبُلُوغُ الْقَتْلِ إِلَى هَذَا الْحَدِّ الْمُعَيَّنِ لَا شَكَ يَكُونُ مُفَوَّضًا إِلَى الِاجْتِهَادِ، فَلَعَلَّهُ غَلَبَ عَلَى ظَنِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ ذَلِكَ الْقَدْرَ مِنَ الْقَتْلِ الَّذِي تَقَدَّمَ كَفَى فِي حُصُولِ هَذَا الْمَقْصُودِ، مَعَ أَنَّهُ مَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَكَانَ هَذَا خَطَأً وَاقِعًا فِي الِاجْتِهَادِ فِي صُورَةٍ لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ، وَحَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ. فَحَسُنَ تَرْتِيبُ الْعِقَابِ عَلَى ذِكْرِ هَذَا الْكَلَامِ لِهَذَا السَّبَبِ، مَعَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ الْبَتَّةَ ذَنْبًا وَلَا مَعْصِيَةً.

فَإِنْ قَالُوا: فَلِمَ لَمْ يَأْمُرْ الرسول بِقَتْلِهِمُ امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ (٨٤) قلنا إِنَّ قَوْلَهُ: فَاضْرِبُوا تَكْلِيفٌ مُخْتَصٌّ بِحَالَةِ الْحَرْبِ عِنْدَ اشْتِغَالِ الْكُفَّارِ بِالْحَرْبِ"(٨٥).

وقبول الرسول صلى الله عليه وسلم لرأي أبي بكر وجمهور المسلمين له، وإن كان خلاف الأولى لا يخلو من فائدة وحكم ، منها بيان أهمية الشورى، وعدم الاستبداد بالرأي، وبيان أن الرسول له حق الاجتهاد

(٨٤) سورة الأنفال الآية ١٢.

(٨٥) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير،ج١٥ ص٥١٠، انظر الكتاب: الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية،المؤلف: نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي ص٣١١، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م

فيما لم ينزل فيه وحيٌ، وإما أن يقره الوحي أو لا يقره وحىٌ، ويبين له الأصوب، فالنبي معصوم من الخطأ فيما نزل به الوحي، أما فيما لم ينزل به الوحي فقد يجتهد ويقع ما هو خلاف الأولى.

يقول محمد رشيد رضا" حِكْمَةُ اللهِ تَعَالَى فِي تَرْجِيحِ رَسُولِهِ لِرَأْيِ الْجُمْهُورِ الْمَرْجُوحِ، عمل الرَّسُولُ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِرَأْيِ الْجُمْهُورِ الْأَعْظَمِ فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِصْلَاحِ السِّيَاسِيِّ وَالْمَدَنِيِّ، وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ مَا شَرَعَهُ تَعَالَى مِنَ الْعَمَلِ بِرَأْيِ الْأَكْثَرِينَ فَسَبَبُهُ أَنَّهُ هُوَ الْأَمْثَلُ فِي الْأُمُورِ الْعَامَّة) [٨٦].

ومن رحمة الله بالمسلمين عفا عنهم، ولم يمسهم العذاب ،قال تعالى:﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[٨٧]

"أي لولا حكمٌ منه تعالى سبق إثباتُه في اللوح المحفوظِ وهو أن لا يعاقب المخطئ في اجتهاده، أو أن لا يعذب أهلَ بدر أو قوماً لم يصرِّح لهم بالنهي، وأما أن الفدية التي أخذوها ستحِل لهم فلا يصلح أن يعد من موانع مساسِ العذاب فإن الحِلَّ اللاحقَ لا يرفع حكمَ الحرمةِ السابقة "[٨٨].

وخلاصة القول أن عتاب الله لنبيه لا يُخلُّ بعصمته، لأنه اجتهد فيما لم ينزل فيه وحيٌ، بدليل استشارته لصحابته، وليس من المعقول أن يستشير صحابته فيما نزل به الوحي، بل أقر الله ما فعله النبي صلى وسلم، فقال:

---

(٨٦) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، اج١٠ص٨٢

(٨٧) سورة الأنفال الآية ٦٨.

(٨٨) تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ،المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى ج٤ ص٣٦، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٨٩) ولم يأمره بتغييره، ولكن غاية الأمر بَيَّنَ له أن ما ذهب إليه خلاف الأولى في هذا الوقت، وفيما بعد دخل كثير من هؤلاء في الإسلام، بل رَغَّبَ الله هؤلاء الأسرى في الإسلام بعد أسرهم في غزوة بدر قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ (٩٠).

(٨٩) سورة الأنفال الآية ٦٩.

(٩٠) سورة الأنفال الآيات ٧٠-٧١.

الموضع الثانى

عتاب الله لرسوله في غزوة تبوك

قال تعالى:﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾[٩١]: تتحدث هذه الآية عن أذن النبى صلى الله عليه وسلم للمنافقين، حينما طلبوا عدم الخروج معه فى غزوة تبوك، وقد عاتبه الله على ذلك، لأنه لو لم يأذن لهم لتخلفوا بدون إذن، فيتبين ويتضح نفاقهم، فاستئذانهم في التخلف عن الجهاد دليل على نفاقهم، بدليل قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾[٩٢]، فالإيمان هو الباعث للمسلم على الجهاد، فلا يستأذن المسلمون في التخلف عن الجهاد بدون عذر، بل يبادرون للجهاد بأموالهم وأنفسهم، وإن أُمرُوا بالقعود عن الجهاد لسبب ما شق عليهم ذلك، أما هؤلاء المنافقون لو أرادوا الخروج لاستعدوا له، ولكن كره الله خروجهم مع النبي والمؤمنين فثبطهم، وضعفت عزيمتهم عن الجهاد، لما في خروجهم من الأذى والضرر والفساد الذي يلحق بالمسلمين، حيث يقومون بتثبيط المؤمنين عن الجهاد، وبث الضعف والوهن في نفوسهم عند لقاء العدو، وتفريق كلمتهم، حيث من المؤمنين من يسمع لهم فتخلفهم، كان في صالح المؤمنين، ومن تدبير الحكيم العليم.

وقد اختلف العلماء في هذه الآية هل هي مُحْكَمَةٌ أم منسوخة، فقيل: إنها منسوخة بالآية التي في سورة النور، وهي قوله سبحانه وتعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ

(٩١) سورة التوبة الآيات ٤٣.

(٩٢) سورة التوبة الآية ٤٥.

لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ﴾ [٩٣] وقيل إنها محكمة، ومنهم من حاول الجمع بين الآيتين .

يقول الخطيب الشربيني " ووجه الجمع بين هذه الآيات أن المؤمنين كانوا يسارعون إلى طاعة الله وجهاد عدوهم من غير استئذان فإذا عرض لأحدهم عذرٌ استأذن في التخلف فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيرا في الإذن لهم بقوله تعالى:{ فأذن لمن شئت منهم} وأما المنافقون فكانوا يستأذنون في التخلف من غير عذر فعيَّرهم الله تعالى بهذا الاستئذان لكونه بغير عذر"[٩٤].

وقال الجَصَّاص"قَالَ أَبُو بَكْرٍ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ قَوْله تَعَالَى:﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾[٩٥]، فِي قَوْمٍ مِنْ الْمُنَافِقِينَ لَحِقَتْهُمْ تُهْمَةٌ، فَكَانَ يُمْكِنُ النَّبِيَّ اسْتِبْرَاءُ أَمْرِهِمْ بِتَرْكِ الْإِذْنِ لَهُمْ، فَيَظْهَرُ نِفَاقُهُمْ إذَا لَمْ يَخْرُجُوا بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْخُرُوجِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ حُكْمًا ثَابِتًا فِي أُولَئِكَ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ وَيَكُونُ قَوْلُهُ:﴿ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ﴾ [٩٦] وَقَوْلُهُ:﴿ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ

(٩٣) سورة النور الآية ٦٢.

(٩٤) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، ج ١ص٦١٩، الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة عام النشر: ١٢٨٥هـ

(٩٥) سورة التوبة الآية ٤٣.

(٩٦) سورة النور الآية ٦٢.

مِنْهُمْ ﴾ [٩٧] فِي الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَوْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ لَمْ يَذْهَبُوا، فَلَا تَكُونُ إِحْدَى الْآيَتَيْنِ نَاسِخَةً لِلْأُخْرَى" [٩٨].

ويقول الشوكاني :"وَيُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ بِأَنَّ الْعِتَابَ هنا متوجّه إِلَى الْإِذْنِ قَبْلَ الِاسْتِثْبَاتِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الصَّادِقَ مِنَ الْكَاذِبِ، وَالْإِذْنَ هُنَالِكَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى الْإِذْنِ بَعْدَ الِاسْتِثْبَاتِ"[٩٩].

والذي تميل إليه النفس أنه لا نسخ بين هاتين الآيتين ،بدليل:

١- أن آية سورة التوبة لم تُحَرِّم الأذن مطلقا ،إنما عاتب الله عليه لما فيه من عدم معرفة الصادق من الكاذب قال تعالى:﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [١٠٠]، فالإذن في هذا الموضع غير محمود لما فيه من عدم التثُّبت ، وأما آية سورة النور فقد أباحت الإذن وفوَّضَتِ الأمر للرسول عند التثبت ،إذَنْ لا تعارض .

٢- أن الآية التي في سورة التوبة كانت تخاطب المنافقين ،فأنكرت الإذن للمنافقين خاصة، ولم تجعل الإنكار مطلقا، أما آية سورة النور فقد كانت تخاطب المؤمنين، فالمخاطب في الآيتين مختلف، فلا مجال للتعارض، حتى يستلزم النسخ.

---

(٩٧) سورة النور الآية ٦٢.

(٩٨) أحكام القران، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ج٣ ص١٥١:١٥٢..المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

(٩٩) فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ج٢ص٤١٧، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ

(١٠٠) سورة التوبة الآية ٤٣.

٣- فالرسول صلى الله عليه وسلم كان مخيرا في الإذن للمؤمنين لمن يعلم صدقهم وحاجتهم للتخلف، فلم يخالف الرسول أمرا عندما أذن للمنافقين في غزوة تبوك، ولكن جانبه الأصوب، حيث لم يتثبت من صدقهم، فإذن النبي للمنافقين في التخلف عن الغزوة، وإن كان خلاف الأولى، وإن عاتبه الله عليه، إلا أنه صوابٌ، وموافقٌ لمراد الله.

واختلف المفسرون في تفسير هذه الآية إلى قولين :

١- أنه كان عتابا على ترك الأولى، ولم يكن لذنب صدر منه، فكأن النبي مخيَّرٌ بين فعلين فترك الأفضل ،ومن لطف الله به في عتابه لنبيه أنه بدأ عتابه بالعفو، وابتداء الآية بالعفو يدل على أن إذن النبي صلى الله عليه وسلم للمنافقين كان باجتهاد منه، وهذا يدل على جواز اجتهاد الأنبياء، ولكن اجتهادهم ليس تابعا لهوى النفس، إنما مبرَّرًا بأسباب منطقية، فإذن النبي للمنافقين كان لاعتقاده أنهم لهم عذرٌ في تخلفهم، وأنهم صادقون في قولهم، فمن ثم سمح لهم بالتخلف، فحكم الرسول بمقتضى الظاهر، وكذلك لم يخالف وحيا نزل في هذا الأمر من قبل، ولكن غاية الأمر أن النبي اجتهد في هذا الأمر، ولم يُقِرِّ الوحيُ اجتهادَهُ.

وفي قوله: (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ) دلالة أن النبي إنما أذن لهم بالتخلف بلا أمر. يقول الماتريدي " وفيه دلالة جواز العمل بالاجتهاد؛ لأنه لو كان أذن لهم بالتخلف بالأمر، لم يكن ليعاتبه على الإذن، دل أنه إنما أذن لهم بالتخلف بالاجتهاد لما ظن أنهم إنما يستأذنونه بالقعود للعذر.

فَإِنْ قِيلَ: كيف عاتب رسوله بما أذن لهم بالقعود، وقد أخبر أنه إنما كان يحكم بما أراه اللَّه بقوله:﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾(١٠١).

قيل: يحتمل أنه إنما عاتبه على ترك الأفضل؛ لأن ترك الإذن لهم بالقعود أفضل من الإذن؛ إذ به يتبين له الصادق من الكاذب، ويكون فيه آية من آيات الرسالة، ويجوز أن يعاتَبَ على ترك الأفضل، ومن الناس من استدل على تفضيل رسول اللَّه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – على غيره من الأنبياء – صلوات الله عليهم – بهذه الآية؛ لأنه بدأ بذكر العفو، وكذلك في جميع ما ذكر من العتاب، لم يذكر زَلَّته، وذكر في سائر الأنبياء الزلات"(١٠٢).

٢– وذهب البعض إلى أن قول الله تعالى:﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ﴾(١٠٣)، ليست على سبيل العتاب، إنما هي على سبيل استفتاح الكلام، كقولك أصلح الله حالك، فهي من باب التعظيم والتوقير، وقوله { لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ} ليست على سبيل الإنكار على رسول الله؛ لأنه لو كان العفو عن ذنب ما كان ليذكر الذنب بعد العفو، وإن كان لم يصدر منه ذنبٌ فلا إنكار عليه، فثبت أن الإنكار ممتنع في حقه ، وذكر كثير من المفسرين هذا الرأي عند توجيه الآية الكريمة، منهم الفخر الرازي والواحدي والقرطبي وغيرهم.

يقول الفخر الرازي " قَوْلُهُ: عَفَا اللَّهُ عَنْكَ " وَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى مُبَالَغَةِ اللَّهِ فِي تَعْظِيمِهِ وَتَوْقِيرِهِ، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِغَيْرِهِ

(١٠١) سورة النساء الآية ١٠٥.
(١٠٢) تفسير الماتريدي ، ج ٥ص٣٨١:٣٧٨
(١٠٣) سورة التوبة الآية ٤٣.

إِذَا كَانَ مُعَظَّمًا عِنْدَهُ، عَفَا اللَّهُ عَنْكَ مَا صَنَعْتَ فِي أَمْرِي وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وكذلك لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ الْإِنْكَارُ لِأَنَّا نَقُولُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَدَرَ عَنِ الرَّسُولِ ذَنْبٌ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ أَوْ لَمْ يَصْدُرْ عَنْهُ ذَنْبٌ، فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّهُ مَا صَدَرَ عَنْهُ ذَنْبٌ، امْتَنَعَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ أن يكون قوله: لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ إنكاراً عَلَيْهِ، وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّهُ كَانَ قَدْ صَدَرَ عَنْهُ ذَنْبٌ، فَقَوْلُهُ:عَفَا اللَّهُ عَنْكَ يَدُلُّ عَلَى حُصُولِ الْعَفْوِ عَنْهُ، وَبَعْدَ حُصُولِ الْعَفْوِ عَنْهُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَتَوَجَّهَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ، فَثَبَتَ أَنَّهُ عَلَى جَمِيعِ التَّقَادِيرِ يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِ الرَّسُولِ مُذْنِبًا، وَهَذَا جَوَابٌ شَافٍ قَاطِعٌ. وَعِنْدَ هَذَا، يُحْمَلُ قَوْلُهُ: لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْأَوْلَى وَالْأَكْمَلِ، لَا سِيَّمَا وَهَذِهِ الْوَاقِعَةُ كَانَتْ مِنْ جِنْسِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْحُرُوبِ وَمَصَالِحِ الدُّنْيَا"(١٠٤).

والذي تميل إليه النفس أن الآية على سبيل العتاب لعدة أسباب:

١- لفظ العفو وما تلى ذلك من الاستفهام وسياق الآيات لا يفيد العتاب إلا ظاهراً. إنما هو المدح له صلى الله عليه وسلم فى باطنه بدليل تقديم العفو كما أنه لا يلزم من ذكر العفو أن يكون هناك ذنب فمن الدارج فى الكلام عفا الله عنك وهذا لا يقتضى ذنباً، ولا يتعارض مع عصمته، فالعصمة فيما أُمِرَ بتبليغه إلى المسلمين، فإنه لا يُخطئُ فيه، بل يقوم بواجب التبليغ والبيان، ولا يطرأ عليه النسيان فيه، إنما

(١٠٤) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج١٦ ص٥٩ بتصرف، التَّفْسِيرُ البَسِيْط، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي ج١٠ ص٤٥٦ المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ، الجامع لأحكام القرآن ج٨ ص١٥٤.

ترك الأولى والأصوب قد يقع فيما لم ينزل فيه وحيٌ، وذلك بحكم بشريته، لكن سرعان ما ينزل الوحي، ويبيِّن الأفضل، وُيقِرَ فعل النبي صلى الله عليه وسلم، ويبين الأسرار والمنافع فيما ذهب إليه النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان خلاف الأولى.

يقول محمد رشيد رضا" وقد كانَ الْإِذْنُ الْمُعَاتَبُ عَلَيْهِ اجْتِهَادًا مِنْهُ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ مِنَ الْوَحْيِ، وَهُوَ جَائِزٌ وَوَاقِعٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِم، وَلَيْسُوا بِمَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَأِ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْعِصْمَةُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهَا خَاصَّةٌ بِتَبْلِيغِ الْوَحْيِ بِبَيَانِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ، فَيَسْتَحِيلُ عَلَى الرَّسُولِ أَنْ يَكْذِبَ أَوْ يُخْطِئَ فِيمَا يُبَلِّغُهُ عَنْ رَبِّهِ أَوْ يُخَالِفَهُ بِالْعَمَلِ"(١٠٥).

وأيضاً الْعَفْوُ: التَّجَاوُزُ عَنِ الذَّنْبِ أَوِ التَّقْصِيرِ وَتَرْكُ الْمُؤَاخَذَةِ عَلَيْهِ، وَيُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ وَالْعُرْفِ الْخَاصِّ فِي مَعْنَى الذَّنْبِ وَهُوَ الْمَعْصِيَةُ، فَالذَّنْبُ فِي اللُّغَةِ كُلُّ عَمَلٍ يَسْتَتْبِعُ ضَرَرًا أَوْ فَوْتَ مَنْفَعَةٍ أَوْ مَصْلَحَةٍ، مَأْخُوذٌ مِنْ ذَنَبِ الدَّابَّةِ، وَلَيْسَ مُرَادِفًا لِلْمَعْصِيَةِ بَلْ أَعَمُّ مِنْهَا، وَالْإِذْنُ الْمَعْفُوُّ عَنْهُ قَدِ اسْتَتْبَعَ فَوْتَ الْمَصْلَحَةِ الْمَنْصُوصَةِ فِي الْآيَةِ وَهِيَ تُبَيِّنُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَالْعِلْمَ بِالْكَاذِبِينَ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى:﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾(١٠٦)،(١٠٧).

٢-ذكر الله توبته على النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ

(١٠٥) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ج١٠ص٤٠٢.
(١٠٦) سورة الفتح الآيات ١-٢.
(١٠٧) تفسير المنار ج ١٠، ص ٤٠٢.

ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾(١٠٨)، وجمهور المفسرين على أن المقصود بالتوبة هنا هو توبة على إذنه للمنافقين، وهذا العتاب لعدم التثبت من صدقهم فيما اعتذروا به، بدليل قوله تعالى :﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ (١٠٩)، فيكون العفو في الآية ليس عن ذنب صدر منه صلى الله عليه وسلم، بل عما ترَّتب على اجتهاده من فوات المنفعة، وهي بيان نفاق وكذب هؤلاء المنافقين، ومعرفة المسلمين لهم، والحذر منهم، وهذا الاجتهاد وإن كان مخالفا للأفضل، لكنه كان بمقتضى الظاهر له، أما علم السرائر فهو لله عز وجل، ومن ثم فما عوتب عليه لا يتعارض مع مقام النبوة، فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين(١١٠).

وكما يقول الفخر الرازي :" فَالْأَنْبِيَاءُ تَرْكُ الْأَفْضَلِ مِنْهُمْ كَالسَّيِّئَةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى:﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾ (١١١)،(١١٢).

---

(١٠٨) سورة التوبة الآية ١١٧.

(١٠٩) سورة التوبة الآية ٤٣.

(١١٠) انظر لطائف الإشارات تفسير القشيري ،ج٢ص٧٢الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي ص٤٨٤ تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية - دمشق، بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ج٢ ص٣٠٧، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ مفاتيح الغيب التفسير الكبير،ج١٦ص١٦٢ الجامع لأحكام القرآن ، ج٨ ص٢٧٨

(١١١) سورة التوبة الآية ٤٣.

(١١٢) التفسير الكبير ج٢٥، ص ٣١.

"وَلَيْسَ مِنْ لَازِمِ التَّوْبَةِ أَنْ يَسْبِقَ الذَّنْبُ مِمَّنْ وَقَعَتْ منه أوله لِأَنَّ كُلَّ الْعِبَادِ مُحْتَاجٌ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ. وَقَدْ تَكُونُ التَّوْبَةُ مِنْهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ مِنْ بَابِ أَنَّهُ تَرَكَ مَا هُوَ الْأَوْلَى وَالْأَلْيَقُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ (١١٣). وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرُ النبي صلّى الله عليه وسلّم لأجل التّعريض لِلْمُذْنِبِينَ، بِأَنْ يَتَجَنَّبُوا الذُّنُوبَ وَيَتُوبُوا عَمَّا قَدْ لَابَسُوهُ مِنْهَا، وَكَذَلِكَ تَابَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ"(١١٤).

فالتوبة على النبي صلى الله عليه وسلم ليس لأنه صدر منه ذنبٌ لا يليق بمقام النبوة ،إنما على ترك الأولى.

يقول الآلوسي "والمحققون على أنها خارجة مخرج العتاب كما علمت على ترك الأولى والأكمل"(١١٥).

وبتأمل الآيات يتبين أن ما قام به النبي من إذنه للمنافقين في غزوة تبوك كان صوابا بنص الآيات ولعدة شواهد هي :

١- أنهم وصفهم الله بعدم الإيمان بالله واليوم الآخر،وقلوبهم تتسم بالريبة، فمن ثم تخلفهم عن الغزوة يعد صوابا، قال تعالى :﴿ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ (١١٦).

---

(١١٣) سورة التوبة الآية ٤٣.

(١١٤) فتح القدير ج٢ص٤٧٠انظر لباب التأويل في معاني التنزيل ،المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن،ج٢ص٤١٤ بتصرف ،تصحيح: محمد علي شاهين ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ

(١١٥) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ج ٥، ص٢٩٩ المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ

(١١٦) سورة التوبة الآية ٤٥.

٢- أن لديهم قدرة على الخروج ولكن انعدمت الرغبة لديهم ، فمن ثم خروجهم عديم الفائدة ، وكذلك كراهية الله لانبعاثهم ، وتثبيطه لهم، وبثه في نفوسهم التخلف عن الغزوة قال تعالى:﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾(١١٧).

٣- وافق فعل النبي صلى الله عليه وسلم مراد الله ، وصَوَّبَ الله عمله بدليل قوله تعالى :﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ (١١٨)، فخروجهم فتنة للمسلمين حيث منهم من يستمع إليهم .

يقول بن كثير " ثُمَّ بَيَّنَ [اللَّهُ تَعَالَى] وَجْهَ كَرَاهِيَتِهِ لِخُرُوجِهِمْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: {لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلا خَبَالا} أَيْ: لِأَنَّهُمْ جُبَنَاءُ مَخْذُولُونَ، {وَلأوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ} أَيْ: وَلَأَسْرَعُوا السَّيْرَ وَالْمَشْيَ بَيْنَكُمْ بِالنَّمِيمَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَالْفِتْنَةِ، {وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ} أَيْ: مُطِيعُونَ لَهُمْ وَمُسْتَحْسِنُونَ لِحَدِيثِهِمْ وَكَلَامِهِمْ، يَسْتَنْصِحُونَهُمْ وَإِنْ كَانُوا لَا يَعْلَمُونَ حَالَهُمْ، فَيُؤَدِّي هَذَا إِلَى وُقُوعِ شَرٍّ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَفَسَادٍ كَبِيرٍ"(١١٩).

٤- تَمَرُسُهم على الكذب والنفاق والفتنة، فهذه أوصاف تفيد وتؤكد أن تخلفهم كان فيه النفع للمسلمين لما فى وجودهم بتلك الأخلاق

---

(١١٧) سورة التوبة الآية ٤٦.

(١١٨) سورة التوبة الآية ٤٧.

(١١٩) تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ج٤ص١٦٠، المحقق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

المذمومة معهم ما يؤذيهم ويلحق بهم ضررا، وتاريخهم مع النبي خير شاهد على ذلك، ما وقع منهم في غزوة أحد عندما انصرف عبد الله بن أبي سلول بأصحابه، وما فعلوه ليلة العقبة من محاولة قتل النبي صلى الله عليه وسلم، وتخلفهم عن غزوة تبوك، قال تعالى : ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ ۚ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾ (١٢٠).

يقول الواحدي :" طلبوا صَدَّ أصحابك عن الدين ورَدَّهم إلى الكفر وتخذيل الناس عنك قبل هذا، وهو ما فعل عبد الله بن أبي يوم أحد حين انصرف عنك بأصحابه، فمعنى الفتنة هاهنا: الاختلاف الموجب للفرقة بعد الألفة، وهو الذي طلبه المنافقون للمؤمنين فسلَّمهم الله منه، وقوله تعالى: {وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ} تقليب الأمر: تصريفه وترديده للتدبير يعني: اجتهدوا في الحيلة عليك، والكيد بك، قال ابن عباس وابن إسحاق: "أداروا لك الأمور، وبغوا لك الغوائل ليخذلوا عنك أصحابك ويردوا عليك أمرك.

وقوله تعالى: {حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ} إلى آخره، أي: حتي أخزاهم الله بإظهار الحق، وإعزاز الدين على رغم منهم وكره "(١٢١).

وقد روى القصة الإمام أحمد في "المسند" عن أبي الطفيل، قال: لما أقبل رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من غزوة تبوك، أمر مناديًا فنادى إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – آخذ العقبة فلا يأخذها أحد، فبينما رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقوده حذيفة، ويسوق به عمار إذا أقبل

(١٢٠) سورة التوبة الآيات ٤٨: ٤٩.
(١٢١) التَّفْسِيرُ البَسِيْط، اج١٠ص٤٧٦.

رهط متلثمون على الرواحل غشوا عمارًا وهو يسوق برسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأقبل عمار يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لحذيفة: "قَدْ قَدْ"(١٢٢) حتى هبط رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فلما هبط رسول الله –صلى الله عليه وسلم– نزل، ورجع عمار، فقال: "يا عمار هل عرفت القوم؟ " فقال: قد عرفت عامة الرواحل، والقوم متلثمون، قال: "هل تدري ما أرادوا؟! " قال: الله ورسوله أعلم، قال: "أرادوا أن ينفروا برسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيطرحوه" الحديث(١٢٣).

وهكذا يتبين لنا أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أذن للمتخلفين لحسن ظنه بهم ، وأن هذا الإذن لهؤلاء المتخلفين هو أمر موافق لمراد الله تعالى؛ لأنهم لو خرجوا مع المسلمين ما زادوهم إلا خبالاً، ولانعدام النية ؛ لذلك ثبطهم الله، وأضعف عزيمتهم حتى لا يخرجوا. والعفو كان من قِبَلِ الله لأنه كان يجب التبيُّن قبل الإذن، وصَوَّبَ الله عز وجل عمل الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو المعصوم بفضل الله، وهذا العتاب يُعد دليلاً على أن القرآن من كلام الله عز وجل، وليس من كلام البشر، حيث قام النبى صلى الله عليه وسلم بتبليغه، ولم يكتم شيئًا مما عوتب عليه، وهذا دليل على صدقه صلى الله عليه وسلم.

---

(١٢٢) قَدْ قَدْ أى حسبى وتكرارها لتأكيد الأمر. أنظر النهاية فى غريب الحديث والأثر ج٤، ص١٩.

(١٢٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل ،المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل، حَدِيثُ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَة رقم٢٣٧٩٢ -ج٣٩ ص ١٦٨المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر: مؤسسة الرسالة، وقال المحقق : إسناده قوي على شرط مسلم ،وجاء في كتاب الأحاديث المختارة أن إسناده صحيح ، انظر الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ،المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي ج٨ ص٢٢١دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

المبحث الثانى

عتاب اللّه لرسوله

فى قضايا متعلقة بالمنافقين والمشركين

المبحث الثانى

عتاب الله لرسوله فى قضايا متعلقة بالمنافقين والمشركين

الموضع الأول

قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥ وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦ ﴾ (١٢٤).

سبب نزول الآية

روى الإمام الترمذي بسنده إلى عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِقٍ بِشْرٌ وَبُشَيْرٌ وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلاً مُنَافِقًا يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ العَرَبِ ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشِّعْرَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلَّا هَذَا الخَبِيثُ، أَوْ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ، وَقَالُوا: ابْنُ الأُبَيْرِقِ قَالَهَا، قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ(١٢٥)، فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ(١٢٦) مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ(١٢٧)، ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا العِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلاً

---

(١٢٤) سورة النساء الآيتين ١٠٥- ١٠٦.

(١٢٥) (فاقة) الفاقة: الحاجة والفقر انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٣ص٤٨٠.

(١٢٦) (ضافطة) بضاد معجمة: الَّذِي يَجْلبُ المِيرَة والمَتَاعَ إِلَى المُدُن،. ناس يجلبون الدقيق والزيت، ونحوهما.

(١٢٧) (الدرمك) الدقيق الحواري انظر النهاية في غريب الحديث والأثرج٧ص٣٤٤.

مِنَ الدَّرْمَكِ فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرُبَةِ[١٢٨]سِلَاحٌ وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ[١٢٩] مِنْ تَحْتِ البَيْتِ، فَنُقِبَتْ الْمَشْرُبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا فَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا. قَالَ: فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ، قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ: وَاللَّهِ مَا نُرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ، رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ؟ فَوَ اللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلَ جَفَاءٍ، عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَآمُرُ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ، يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ، قَالَ

---

(١٢٨) (مشربة) بضم الراء وفتحها: الغرفة انظر تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ،المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر ص١٩٣، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة – مصر،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩.

(١٢٩) (عُدِي عليه) أي: سرق ماله وظلم انظر النهاية في غريب الحديث ج٣ص١٩٣.

قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَبَيِّنَةٍ قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾ (١٣٠)، بَنِي أُبَيْرِقٍ {وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ} أَيْ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ {إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ (١٣١)، إِلَى قَوْلِهِ: {غَفُورًا رَحِيمًا} أَيْ: لَوْ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ﴾ (١٣٢)، إِلَى قَوْلِهِ: {وَإِثْمًا مُبِينًا} قَوْلَهُمْ لِلَبِيدٍ ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ ﴾ (١٣٣)، إِلَى قَوْلِهِ: {فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسِّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ، فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلَاحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَشَا، أَوْ عَسَا(١٣٤)، فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أُرَى إِسْلَامُهُ مَدْخُولاً(١٣٥)، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلَاحِ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ

---

(١٣٠) سورة النساء الآية ١٠٥.

(١٣١) سورة النساء الآيات ١٠٧- ١٠٨.

(١٣٢) سورة النساء الآية ١١١.

(١٣٣) سورة النساء الآية ١١٣.

(١٣٤) (عسا أو عشا) عسا بالسين غير المعجمة، أي: كبر ، وبالمعجمة، أي: سوء الْبَصَر بِاللَّيْلِ وَالنَّهَار انظر المحكم والمحيط الأعظم ج٢ص٣٠٣ .

(١٣٥) (مدخولاً) الدَّخَلُ بِالتَّحْرِيكِ العَيْبُ والغِشُّ والفَسادُ. يَعْنِي أَنَّ إيمانَه كَانَ مُتَزَلْزِلاً فِيهِ نِفَاقٌ انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ج٢ ص١٠٨

اللهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بُشَيْرٌ بِالْمُشْرِكِينَ، فَنَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ سُمَيَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴾ (١٣٦)، فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الْأَبْطَحِ(١٣٧)، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ؟ مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيِّ. وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ مُرْسَلًا، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَقَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ هُوَ: أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لِأُمِّهِ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ"(١٣٨)

وجاء في كتاب الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل" والصحيح أنّ يونس بن بكير رواه مرسلا كما قال الترمذي، والخطأ فيه من أحمد بن عبد الجبار، فإنه خالف كل من رواه عن يونس بن بكير، فلم يقل فيه: "عن أبيه، عن جده". فقوله هنا: "عن أبيه، عن جده" شاذ. إلّا أنّ هذه القصة رويت بأسانيد أخرى، بعضها موصولة وبعضها مرسلة. ذكرها معظم أصحاب التفسير، فإن كان يقوي بعضها بعضا كما هو معروف عند المحققين فإنّ هذه القصة تدل على أنّ

(١٣٦) سورة النساء الآية ١١٥- ١١٦.

(١٣٧) الأبطح: كل مكان متسع من الأرض وهو الذى نزل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من منى. أنظر تفسير غريب ما فى الصحيحين، ص ٨٤، وص ٣٩١.

(١٣٨) وصححه الالبانى وقال حسن.

لها أصلا "وجاء في جامع الأصول "وفي سنده عمر بن قتادة الظفري الأنصاري لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات"(١٣٩).

وَجُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ هَذه الآية نزلت بسبب هذه الواقعة مع اختلافهم فيمن رُمِيَ بهذه التهمة "وكان البرئ الَّذِي رَمَوْهُ بِالسَّرِقَةِ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ. وَقِيلَ: زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ وَقِيلَ: رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ. فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ مَا

---

(١٣٩) انظر سنن الترمذي ،المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ،أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، رقم ،٣٠٣٦ ج،٥ ، ص٢٤٤.
تحقيق وتعليق:،أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر،الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م انظر الجامع الكامل على الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه، ج١٠ ص٢٤٨، ٥٧ - باب قوله: {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا
(١٠٥) انظر جامع الأصول في أحاديث الرسول ،المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير ج٢ص١٠٥، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ،الطبعة : الأولى "ونَحَله القَوْل يَنْحَلُه نَحْلاً: نسبه إِلَيْهِ" انظر المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ج٣ ص٣٤٤، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
(فاقة) الفاقة: الحاجة والفقر انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٣ص٤٨٠
(ضافطة) بضاد معجمة: الَّذِي يَجْلبُ المِيرَة والمَتَاعَ إِلَى المُدُن،، ناس يجلبون الدقيق والزيت، ونحوهما.
(الدرمك) الدقيق الحواري انظر النهاية في غريب الحديث والأثرج٧ص٣٤٤.
(مشربة) بضم الراء وفتحها: الغرفةانظر تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ،المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر ص١٩٣،المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز،الناشر: مكتبة السنة-القاهرة–مصر،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩.
(عُدِي عليه) أي: سرق ماله وظلم انظر النهاية في غريب الحديث ج٣ص١٩٣.
(عسا أو عشا) عسا بالسين غير المعجمة، أي: كبر ، وبالمعجمة، أي: سوء الْبَصَر بِاللَّيْلِ وَالنَّهَار انظر المحكم والمحيط الأعظم ج٢ص٣٠٣ .
(مدخولاً) الدَّخَلُ بِالتَّحْرِيكِ العَيْبُ والغِشُّ والفَسادُ. يَعْنِي أَنَّ إيمانَه كَانَ مُتَزَلْزِلاً فِيهِ نِفَاقٌ انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ج٢ص١٠٨

أَنْزَلَ، هَرَبَ ابْنُ أُبَيْرِقٍ السَّارِقُ إِلَى مكة ،قِيلَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ وَلَبِيدُ بْنُ سَهْلٍ يَهُودِيَّيْنِ. وَقِيلَ: كَانَ لَبِيدُ مُسْلِمًا"(١٤٠).

تَمَسَّكَ البعض بهذه الآيات على أن هذه الآيات تدل على صدور الذنب من النبي مما قد يمس بعصمته، وأنه جادل وخاصم عن الخائنين فمن ثم عوتب ، والجواب عن ذلك يكون من عدة وجوه:

١- أن ما عوتب فيه النبي صلى الله عليه وسلم ليس بذنب ،لأن من يحكم بين اثنين يحكم بمقتضى الظاهر، وعِلْمُ الباطن لله، فالنبي صلى الله عليه وسلم دافع عن طعمة بمقتضى ظاهر الأمر، حيث لا توجد بَيِّنَةٌ أو دليل على سرقته، وهذا ليس بذنب، روى الإمام البخاري بسنده إلى أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَ: " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، بِقَوْلِهِ: فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا" (١٤١)

وأما أمر الله له بالاستغفار فيكون على ما قد أوشك أن يقع فيه من الحكم على لَبِيد وهو غير مذنب، أو أن الأمر بالاستغفار المقصود به الاستغفار لطعمة ومن معه من المتآمرين على اليهودي وهم يعلمون بعدم سرقته .

يقول بن عطية الأندلسي: "وهذا ليس بذنب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما دافع عن الظاهر، وهو يعتقد براءتهم، والمعنى: استغفر للمذنبين من أمتك والمتخاصمين في الباطل، لا أن تكون ذا جدال عنهم،

(١٤٠) الجامع لأحكام القرآن ،ج ٥ ص٣٧٦.

(١٤١) صحيح البخاري، كِتَابُ الشَّهَادَاتِ، بَابُ مَنْ أَقَامَ البَيِّنَةَ بَعْدَ اليَمِينِ، رقم ٢٦٨٠ ج٣ ص١٨٠

فهذا حَدُّكَ، ومحلك من الناس أن تسمع من المتداعيين وتقضي بنحو ما تسمع، وتستغفر للمذنب"(١٤٢).

٢- سياق الآيات يدل على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم، فالله عز وجل يبين أن الرسول صلى الله عليه وسلم يحكم بما أراه الله، ولا يحكم بهوى النفس، فمن ثم فهُوَ معصوم من الخطأ في كل أحواله وأقواله وأفعاله، معصوم فيما نزل به الوحي وفي اجتهاده، قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ﴾ (١٤٣)، والوحي ينزل على النبي يخبره بما خفي عليه مما قد يؤدي إلى الزلل،كما حدث في تلك الواقعة حيث نزل الوحي وأخبر النبي بما وقع من طعمة بن أُبَيْرِق قبل أن يحكم الرسول في في تلك الواقعة، وهذا مستفاد من سياق الآية حيث لم تخبر بأن النبي حكم لصالح هؤلاء الخائنين، إنما تنهاه عن أن يجادل عنهم، فالآية بمثابة تنبيه، فلم يثبت أن الرسول حكم بينهما، أو جزم وقطع في تلك القضية، غاية الأمر أن الرسول لام على قتادة كيف يتهم طعمة بن أُبَيْرِق وأبناءه بدون بينة، وخاصة وهم معروفون بالصلاح -وهذا في الظاهر - ليس بخطأ ، إنما العتاب كان على العجلة في الدفاع عن هؤلاء ، والأخذ بالظاهر دون تثبت ، ثم اخبره الله بحقيقة أمرهم ليظهر الحق.

يقول أبو حيان "وَبِمَا أَرَاكَ اللَّهُ بِمَا أَعْلَمَكَ مِنَ الْوَحْيِ. وَقِيلَ: بِالنَّظَرِ الصَّحِيحِ فَإِنَّهُ مَحْرُوسٌ فِي اجْتِهَادِهِ، مَعْصُومٌ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ. وَقِيلَ:

(١٤٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٢ص١١٠، انظر التفسير الكبير، ج١١ص٢١٣
(١٤٣) سورة النساء الآية ١٠٥.

بِمَا أَلْقَاهُ فِي قَلْبِكَ مِنْ أَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ وَصَفَاءِ الْبَاطِنِ. وَعَنْ عُمَرَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ قَضَيْتُ بِمَا أَرَانِي اللَّهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا لِنَبِيِّهِ، لِأَنَّ الرَّأْيَ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصِيبًا، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ يُرِيهِ إِيَّاهُ، وَهُوَ مِنَّا الظَّنُّ وَالتَّكْلِيفُ دون الإهمال، أو بماله عَاقِبَةٌ حَمِيدَةٌ، لِأَنَّ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ عَبَثٌ وَبَاطِلٌ"(١٤٤).

وكذلك بَيَّنَ الله في سياق الآيات نعمة الله على رسوله في عصمته مما أراد أن يوقعه فيه طعمة ومن معه من القضاء بالباطل، قال تعالى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (١٤٥)، فالآية الكريمة تبين فضل الله على رسوله، وأنه معصوم بفضل الله ورحمته من الضلال، ومن فضل الله عليه أنزل عليه الكتاب وعلمه ما لم يكن يعلم، وهذا مدح وبيان قدر ومكانة الرسول صلى الله عليه وسلم .

يقول أبو السعود" {أَن يُضِلُّوكَ} أي بأن يضلوك عن القضاء بالحق مع علمهم بكُنه الأمرِ والجملةُ جوابُ لولا وإنما نفى همَّهم مع أن المنفيَّ إنما هو تأثيرُه فقط إيذاناً بانتفاء تأثيرِه بالكلية وقيل المراد هو الهمُّ المؤثّر ولا ريب في انتفائه حقيقةً وقيل الجوابُ محذوفٌ أي لأضلوك وقوله تعالى لَهَمَّتْ جملةٌ مستأنفةٌ أي لقد همت طائفة ...الخ {وَمَا يُضِلُّونَ إلا أَنفُسَهُمْ} لاقتصار وبالِ مكرِهم عليهم من غير أن يصيبك منهم شئ والجملةُ اعتراضٌ وقولُه تعالى {وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ} أي وما يضرونك شيئاً من الضرر لما أنه تعالى

(١٤٤) البحر المحيط في التفسير، ج٤ ص٥٦

(١٤٥) سورة النساء الآية ١١٣.

عاصمُك وأما ما خطرَ ببالك فكان عملاً منك بظاهر الحالِ ثقةً بأقوال القائلين من غير أن يخطُر ببالك أن الحقيقةَ على خلاف ذلك"[١٤٦].

٣- أن الرسول لم يتعجل في الحكم، بل انتظر حتى نزل الوحي وهذا مستفاد من سبب النزول، أما النهي الوارد في الآية الغرض منه بيان كذب طعمة وبراءة لبيد مما نسب إليه [١٤٧].

٤- أن استغفار النبي صلى الله عليه وسلم هو خضوع وإجلال وتعظيم لله، وشعور بالذنب -وإن لم يكن ذنبا في حقيقته-على ما قد أو شك أن يقع فيه لولا فضل الله عليه ورحمته، وعلى ما وقع في نفسه من حسن الظن في غير موضعه.

٥- وقد يكون عتاب الله لنبيه لأنه مال إلى طعمة لما ظهر له من أدلة توحى بصدقه فى ظاهر الأمر، ولكن سبق في علمه تعالى أن طعمة كان كاذبا، فعوتب على ميله لطعمة، فمن ثم أمره الله بالاستغفار.

يقول محمد رشيد رضا" وَاسْتَغْفِرِ اللهَ مِمَّا يَعْرِضُ لَكَ مِنْ شُئُونِ الْبَشَرِ

مِنْ نَحْوِ مَيْلٍ إِلَى مَنْ تَرَاهُ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ، أَوِ الرُّكُونُ إِلَى مُسْلِمٍ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِ تَحْسِينًا لِلظَّنِّ بِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يُوقِعُ الِاشْتِبَاهَ، وَتَكُونُ صُورَةُ صَاحِبِهِ صُورَةَ مَنْ أَتَى الذَّنْبَ الَّذِي يُوجِبُ لَهُ الِاسْتِغْفَارَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَعَمِّدًا لِلزَّيْغِ عَنِ الْعَدْلِ، وَالتَّحَيُّزِ إِلَى الْخَصْمِ، فَهَذَا مِنْ زِيَادَةِ الْحِرْصِ عَلَى الْحَقِّ، كَأَنَّ مُجَرَّدَ الِالْتِفَاتِ إِلَى قَوْلِ الْمُخَادِعِ كَافٍ إِلَى وُجُوبِ الِاحْتِرَاسِ مِنْهُ،وَنَاهِيكَ بِمَا فِي ذَلِكَ

(١٤٦) تفسير أبي السعود ج٢ص٢٣١.

(١٤٧) انظر اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني ج٧ ص٦، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨.

مِنَ التَّشْدِيدِ فِيهِ. أَقُولُ: ظَاهِرُ الرِّوَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مَالَ إِلَى تَصْدِيقِ الْمُسْلِمِينَ وَإِدَانَةِ الْيَهُودِيِّ لِمَا ظهر من أدلة توحى بذلك، أَمَّا الْعِصْمَةُ فَلَا يَنْقُضُهَا شَيْءٌ مِمَّا وَرَدَ وَلَا الْأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ ؛ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنَ الْحُكْمِ أَوِ الْعَمَلِ بِغَيْرِ مَا أَوْحَاهُ اللهُ – تَعَالَى– إِلَيْهِمْ أَوْ مَا يَرَوْنَ بِاجْتِهَادِهِمْ أَنَّهُ الصَّوَابُ، وَالنَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لَمْ يَحْكُمْ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ قَبْلَ نُزُولِ الْآيَاتِ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِغَيْرِ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ تَأْيِيدٌ لِلْحَقِّ، وَلَكِنَّهُ أَحْسَنَ الظَّنَّ فِي أَمْرٍ بَيَّنَ لَهُ عَلَّامُ الْغُيُوبِ حَقِيقَةَ الْوَاقِعِ فِيهِ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ فِي مُعَامَلَةِ ذَوِيهِ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا، أَيْ: كَانَ شَأْنُهُ ذَلِكَ"(١٤٨).

٦–وذهب البعض إلى أن الخطاب وإن كان للنبي لكنه المراد به أمته، فاستغفار النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو للخائنين بدليل قوله تعالى:﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ (١٤٩).

يقول صاحب التحرير والتنوير"وَالْخِطَابُ لِلنَّبِيءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُرَادُ الْأُمَّةُ، لِأَنَّ الْخِصَامَ عَنِ الْخَائِنِينَ لَا يُتَوَقَّعُ مِنَ النَّبِيءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ تَحْذِيرُ الَّذِينَ دَفَعَتْهُمُ الْحَمِيَّةُ إِلَى الِانْتِصَارِ لِأَبْنَاءِ أُبَيْرِقٍ.

وَالْأَمْرُ بِاسْتِغْفَارِ اللَّهِ جَرَى عَلَى أُسْلُوبِ تَوْجِيهِ الْخِطَابِ إِلَى الرَّسُولِ، فَالْمُرَادُ بِالْأَمْرِ غَيْرُهُ، أَرْشَدَهُمْ إِلَى مَا هُوَ أَنْفَعُ لَهُمْ وَهُوَ اسْتِغْفَارُ اللَّهِ مِمَّا اقْتَرَفُوهُ، أَوْ أَرَادَ: وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِلْخَائِنِينَ لِيُلْهِمَهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ بِبَرَكَةِ

(١٤٨) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ج٥،ص٣٢٤،٣٢٣.
(١٤٩) سورة النساء الآية ١٠٩.

اسْتِغْفَارِكَ لَهُمْ فَذَلِكَ أَجْدَرُ مِنْ دِفَاعِ الْمُدَافِعِينَ عَنْهُمْ وَهَذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ (١٥٠)،(١٥١).

فالأمر إن كان للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه يشمل أمته، ولكل من يقوم بالفصل والقضاء بين الناس، وكذلك الاستغفار للنبي صلى الله عليه وسلم ولأمته ؛لأن الاستغفار خضوع وإنابة لله، وإن لم يكن ثم ذنبٌ، وإذا كان سبب النزول بيَن أن النبي – صلى الله عليه وسلم– وقع في نفسه براءة خائن، فإن هذا ليس بذنب، ولكنه يوجب الاستغفار من الرسول، لأن مكانة النبي صلى الله عليه وسلم تجعلها موجبة للاستغفار، على حد قول: (حسنات الأبرار سيئات المقربين)

مما سبق يتبين لنا أن جمهور المفسرين على أن الخطاب هنا للرسول صلى الله عليه وسلم ،فسياق الآيات عن الرسول، وقام المفسرون بتوجيه هذا العتاب، وبيان الغرض منه، وتوجيه الأمر الموجه للرسول بالاستغفار، وبيان الغرض منه .

وخلاصة القول أن العتاب هنا لم يكن عن ذنب صدر منه ، إنما هو عن ترك الأَوْلَى، وهو ترك الدفاع عن هؤلاء الذين يختانون أنفسهم وأخذ منتهى الحَيْطَةِ والحذر، وغاية ما في الأمر أن النبي صلى الله عليه

---

(١٥٠) سورة النساء الآية ٦٤.

(١٥١) التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي،ج٥، ص١٩٣،الناشر: الدار التونسية للنشر– تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ

انظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، المؤلف: وهبة الزحيلي، ج٥، ص٢٥٩، الناشر: دار الفكر (دمشق - سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)،الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

وسلم مال إلى طعمة بن أُبَيْرِق ، عملا بظاهر الأمر، ولعدم وجود بَيِّنة، وهذا لا يعد إثما؛ لأنه لا يعد الميل إلى أحد المتخاصمين إن ظن أنه على حق بظاهر الأمر إثما، وهذا الميل لم يصل إلى أن يكون حكما، وهذا الميل لم يكن مصحوبا بالعلم بحقيقة الأمر من سرقة طعمة للسلاح والطعام، وسياق الآيات يفيد بأن الرسول يحكم بما أراه الله ، وأنه معصوم من أن يقع في الضلال، كل هذه شواهد وأدلة على أن العتاب على ترك الأولى، ولا يقدح هذا في عصمته.

الموضع الثاني

قال تعالى :﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾ ﴾ (١٥٢).

سبب نزول الآية

روى الإمام البخاري بسنده إلى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ لَمَّا تُوُفِّيَ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «آذِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ»، فَآذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى المُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: " أَنَا بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ، قَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾(١٥٣) " فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾(١٥٤)،(١٥٥).

وروى الإمام البخاري بسنده عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

---

(١٥٢) سورة التوبة ٨٤- ٨٥.

(١٥٣) سورة التوبة الآية ٨٠.

(١٥٤) سورة التوبة الآية ٨٤.

(١٥٥) صحيح البخاري ، كِتَابُ الجَنَائِزِ،بَابُ الكَفَنِ فِي القَمِيصِ الَّذِي يُكَفُّ أَوْ لَا يُكَفُّ، وَمَنْ كُفِّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ ،رقم ١٢٦٩،ج٢ص٧٦ ،صحيح مسلم كِتَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ رقم٢٧٧٤،ج٤ص ٢،

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ» فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا» قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةٌ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (١٥٦)، قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ"(١٥٧).

"إِنْ قَالَ قَائِلٌ فَكَيْفَ قَالَ عُمَرُ: أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ تَقَدَّمَ نَهْيٌ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ. قِيلَ لَهُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَقَعَ لَهُ فِي خَاطِرِهِ، وَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْإِلْهَامِ وَالتَّحَدُّثِ الَّذِي شَهِدَ لَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ كَانَ الْقُرْآنُ يَنْزِلُ عَلَى مُرَادِهِ، كَمَا قَالَ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ. وَجَاءَ: فِي أَرْبَعٍ فَيَكُونُ هَذَا مِنْ ذَلِكَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَهِمَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ (١٥٨) الْآيَةَ. لَا أَنَّهُ كَانَ تَقَدَّمَ نَهْيٌ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَهِمَهُ مِنْ قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ (١٥٩)، لِأَنَّهَا نَزَلَتْ بِمَكَّةَ"(١٦٠).

---

(١٥٦) سورة التوبة الآية ٨٤.

(١٥٧) صحيح البخاري كتاب الجنائز، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَالِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، رقم ١٣٦٦، ج٢ص ٩٧

(١٥٨) سورة التوبة الآية ٨٠.

(١٥٩) سورة التوبة الآية ١١٣.

(١٦٠) الجامع لأحكام القرآن ، ج٨ص٢١٩

"وَاسْتُشْكِلَ فَهْمُ التَّخْيِيرِ مِنَ الْآيَةِ حَتَّى أَقْدَمَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَكَابِرِ[١٦١] عَلَى الطَّعْنِ فِي صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ كَثْرَةِ طُرُقِهِ وَاتِّفَاقِ الشَّيْخَيْنِ وَسَائِرِ الَّذِينَ خَرَّجُوا الصَّحِيحَ عَلَى تَصْحِيحِهِ وَذَلِكَ يُنَادِي عَلَى مُنْكِرِي صِحَّتِهِ بِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَقِلَّةِ الِاطِّلَاعِ عَلَى طُرُقِهِ وإِذَا تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُ الْمُنْصِفُ وَجَدَ الْحَامِلَ عَلَى مَنْ رَدَّ الْحَدِيثَ أَوْ تَعَسَّفَ فِي التَّأْوِيلِ ظَنَّهُ بِأَنَّ قَوْله ذَلِك بِأَنَّهُم كفرُوا بِاللَّه وَرَسُوله نزل مَعَ قَوْله اسْتغْفر لَهُم أَيْ نَزَلَتِ الْآيَةُ كَامِلَةً لِأَنَّهُ لَوْ فُرِضَ نُزُولُهَا كَامِلَةً لَاقْتَرَنَ بِالنَّهْيِ الْعِلَّةِ وَهِيَ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ قَلِيلَ الِاسْتِغْفَارِ وَكَثِيرِهِ لَا يُجْدِي وَإِلَّا فَإِذَا فُرِضَ مَا حَرَّرْتُهُ أَنَّ هَذَا الْقَدَرَ نَزَلَ مُتَرَاخِيًا عَنْ صَدْرِ الْآيَةِ ارْتَفَعَ الْإِشْكَالُ وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَحُجَّةُ الْمُتَمَسِّكِ مِنَ الْقِصَّةِ بِمَفْهُومِ الْعَدَدِ صَحِيحٌ وَكَوْنُ ذَلِكَ وَقَعَ مِنَ النَّبِيِّ

---

(١٦١) منهم أبو بكر الباقلانى يقول: وأما تعلقهم بما روى عنه من قوله صلى الله عليه وسلم والله لازيدن على السبعين" أن هذا من خبر الآحاد التى لا يعلم ثبوتها وكذلك الإمام الغزالى فى المستصفى قال: والأظهر أنه غير صحيح يشير بذلك إلى رواية "والله لازيدن على السبعين" وكذلك امام الحرمين قال هذا لم يصححه أهل الحديث يشير بذلك أيضاً إلى رواية والله لأزيدن على السبعين رواية "لازيدن على السبعين" لم ترد فى صحيح البخارى إنما ما ورد هو "لو اعلم أنى إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها" إذا محل اعتراض هؤلاء العلماء لم يقع صحيح البخارى إنما هذه العبارة وردت فى تفسير الطبرى. أنظر المستصفى للإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى ص ٢٦٧ تحقيق محمد عبد السلام الشافى ط دار الكتب العلمية الأولى ١٤١٣هن ١٩٩٣م، والتقريب والإرشاد للقاضى ابو بكر الباقلانى ج٣، ص ٣٣٤، قدم له وحققه د/عبد الحميد بن على أبو زيد ط مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط الثانية ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، البرهان فى أصول الفقة تأليف عبد الله بن محمد بن عبد الله يوسف بن محمد الجوينى أبو المعالى ركن الدين الملقب بإمام الحرمين، ج١، ص ١٧٠، المحقق صلاح بن محمد بن عويضة ط دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٦م،

ولكن ما ورد فى صحيح البخارى ومسلم رواية بلفظ "إنما خيرنى الله وسأزيدة على السبعين" أنظر صحيح البخارى كتاب تفسير القران، باب قوله" (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ}" رقم ٤٦٧٠ ج٦، ص ٦٧، وصحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم رقم ٢٧٧٤ ج٤، ص ٢١٤١.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَمَسِّكًا بِالظَّاهِرِ عَلَى مَا هُوَ الْمَشْرُوعُ فِي الْأَحْكَامِ إِلَى أَنْ يَقُومَ الدَّلِيلُ الصَّارِفُ عَنْ ذَلِكَ لَا إِشْكَالَ فِيهِ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَلْهَمَ وَعَلَّمَ وَقَدْ وَقَفْتُ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْحَافِظِ صَاحِبِ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى جُزْءٍ جَمَعَ فِيهِ طُرُقَ هَذَا الْحَدِيثِ وَتَكَلَّمَ عَلَى مَعَانِيهِ فَلَخَّصْتُهُ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ فِي قَوْلِ عُمَرَ أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَحَلَّ النَّهْيِ فَوَقَعَ بَيَانُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنِ الْعُمَرِيِّ وَهُوَ أَنَّ مُرَادَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِمُ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ وَلَفْظُهُ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُم قَالَ وَفِي قَول بن عُمَرَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ أَنَّ عُمَرَ تَرَكَ رَأْيَ نَفْسِهِ وَتَابَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنبهَ على أَن بن عُمَرَ حَمَلَ هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَيْرِ وَاسِطَةِ بِخِلَافِ بن عَبَّاسٍ فَإِنَّهُ إِنَّمَا حَمَلَهَا عَنْ عُمَرَ إِذْ لَمْ يَشْهَدها"(١٦٢).

وَوَقَعَ فِي أَصْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ إِشْكَالٌ آخَرُ وَذَلِكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْلَقَ أَنَّهُ خُيِّرَ بَيْنَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ وَعَدَمِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تستغفر لَهُم وَأَخَذَ بِمَفْهُومِ الْعَدَدِ مِنَ السَّبْعِينَ فَقَالَ سَأَزِيدُ عَلَيْهَا مَعَ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ قَبْلَ ذَلِكَ بِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ نُزُولِ قَوْلَهُ تَعَالَى:﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ ﴾(١٦٣)، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ فَنَزَلَتْ وَكَانَتْ وَفَاةُ أَبِي طَالِبٍ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ اتِّفَاقًا وَقِصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ هَذِهِ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ كَمَا تَقَدَّمَ فَكَيْفَ يَجُوزُ مَعَ

(١٦٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ،ج٨ ص٣٣٩، بتصرف.
(١٦٣) سورة التوبة الآية ١١٣.

ذَلِكَ الِاسْتِغْفَارُ لِلْمُنَافِقَيْنِ مَعَ الْجَزْمِ بِكُفْرِهِمْ فِي نَفْسِ الْآيَةِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّ النَّهْيَ عَنِ الِاسْتِغْفَارِ لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا لَا يَسْتَلْزِمُ النَّهْيَ عَنِ الِاسْتِغْفَارِ لِمَنْ مَاتَ مُظْهِرًا لِلْإِسْلَامِ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مُعْتَقَدُهُ صَحِيحًا وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ وَفِي بَقِيَّةِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ التَّصْرِيحِ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ نُزُولَ ذَلِكَ وَقَعَ مُتَرَاخِيًا عَنِ الْقِصَّةِ وَلَعَلَّ الَّذِي نَزَلَ أَوَّلًا وَتَمَسَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾[١٦٤] إِلَى هُنَا خَاصَّةً وَلِذَلِكَ اقْتَصَرَ فِي جَوَابِ عُمَرَ عَلَى التَّخْيِيرِ وَعَلَى ذِكْرِ السَّبْعِينَ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْقِصَّةُ الْمَذْكُورَةُ كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْغِطَاءَ وَفَضَحَهُمْ على رُؤُوس الْمَلَأِ وَنَادَى عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ"[١٦٥].

واخُتلِف في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هل صلى بالفعل أم عزم على الصلاة "ذهب ابن عباس وابن عمر وجابر وقتادة إلى أنه صلى عليه، وقال أنس بن مالك: أراد أن يصلي عليه فأخذ جبريل بثوبه وقال {وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ أَبَداً}[١٦٦]. {وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ} يعني قيام زائر ومستغفر"[١٦٧].

---

(١٦٤) سورة التوبة الآية ٨٠.

(١٦٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ج٨ ص٣٣٩. انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوى المسماة عناية القاضى وكفاية الراضى على تفسير البيضاوى، تأليف شهاب الدين احمد بن محمد بن عمر الخفاجى المصرى الحنفى، ج٤، ص ٣٤٧، ط دار صادر بيروت.

(١٦٦) سورة التوبة الآية ٨٤.

(١٦٧) تفسير الماوردي النكت والعيون، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، ج٢ص٣٨٩، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

وعتاب الله لنبيه في هذا الموضع يمكن توجيهه بعدة أمور :

١- عتاب الله لنبيه على صلاته على عبد الله بن أبي سلول أو هَمُّهُ وعَزْمُهُ على الصلاة عتاب على ترك الأولى وهو عدم الصلاة على أحد من المنافقين وإن كان ظاهرهم الإسلام.

٢- لم يَخْلُ الأمر من فائدة حيث دخل الكثير من المنافقين في الإسلام بعد تلك الواقعة.

٣- لم يسبق فعله هذا نهيٌ ولا تشريعٌ يحرم ما قام به النبي أوهمَ بفعله فمن ثم لم يرتكب محظورا .

٤- لعل النبي صَلَّىَ عليه باعتبار أن ظاهره الإسلام .

يقول السمعاني "إِن قيل: كَيفَ يجوز أَن يُصَلِّي النَّبِي على الْمُنَافِق وَهُوَ يعلم أَنه كَافِر بِاللَّه؟

الْجَواب عَنهُ: أَنه رأى ذَلِك مصلحَة؛ وَقد قيل حِين صلى عَلَيْهِ: " إِن صَلَاتي عَلَيْهِ لَا تغني عَنهُ من عَذَاب الله شَيْئا

وَفِي بعض الرِّوَايَات: " أَن عبد الله بن أبيّ بن سلول لما طلب مِنْهُ قَمِيصه ليتبرك بِهِ ويكفن فِيهِ، أسلم ألف رجل من قومه لم يَكُونُوا أَسْلمُوا من قبل لما رَأَوْا من تبُّركِهِ بالنبي "[١٦٨].

(١٦٨) تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي،ج٢ ص٣٣٥، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م

ويقول الزمخشري" فإن قلت: فكيف جازت الصلاة عليه؟ قلت: لم يتقدم نهى عن الصلاة عليهم، وكانوا يُجْرُون مجرى المسلمين لظاهر إيمانهم، لما في ذلك من المصلحة. "(١٦٩).

٥- ٥- ولعل النبي رأى منه ما يدل على توبته عما كان من نفاقه ، بطلبه أن يكفن في ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فمن ثم صلى عليه، يقول صاحب اللباب في علوم الكتاب "وَالْجَوَابُ: لَعَلَّ السَّبَبَ فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا طَلَبَ مِنَ الرَّسُولِ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهِ قَمِيصَهُ الَّذِي مَسَّ جِلْدَهُ لِيُدْفَنَ فِيهِ، غَلَبَ عَلَى ظَنِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ انْتَقَلَ إِلَى الْإِيمَانِ، لِأَنَّ ذَلِكَ الْوَقْتَ وَقْتٌ يَتُوبُ فِيهِ الْفَاجِرُ وَيُؤْمِنُ فِيهِ الْكَافِرُ، فَلَمَّا رَأَى مِنْهُ إِظْهَارَ الْإِسْلَامِ وَشَاهَدَ مِنْهُ هَذِهِ الْأَمَارَةَ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى دُخُولِهِ فِي الْإِسْلَامِ، غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ صَارَ مُسْلِمًا، فَبَنَى عَلَى هَذَا الظَّنِّ وَرَغِبَ فِي أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ وَنِفَاقِهِ، امْتَنَعَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ "(١٧٠).

ولم يكن النهي قاصرا على الصلاة على المنافقين بل اشتمل أيضا على الوقوف على قبورهم، فالنهي عن كل مظاهر الرحمة بهم من صلاة ودعاء واستغفار؛ لأنهم ليسوا من أهله، ووضحت الآية الكريمة العلة لهذا النهي حيث عللت ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله، وليس هذا فحسب بل

---

(١٦٩) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعى)، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ج٢ ص٢٩٩، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ،الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ

(١٧٠) اللباب في علوم الكتاب ،ج١٠ ص١٦٣ .

جمعوا إلى نفاقهم الفسق، والموت على الكفر، فهم من أخبث الكفرة لأن الكفار عدواتهم ظاهرة للجميع أما المنافقون لا يعلم المسلمون بأمرهم إلا عندما أخبر القرآن بأمرهم قال تعالى :﴿ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾ (١٧١)، ونهي الله عن الصلاة عليهم لم يجعله الله مؤقتا بل جعله دائما وابدأ .

يقول الفخر الرازي " وَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ: ولا تصل أبدا يحتمل تأبيد النفي ويحتمل تأبيد الْمَنْفِيِّ، وَالْمَقْصُودُ هُوَ الْأَوَّلُ، لِأَنَّ قَرَائِنَ هَذِهِ الْآيَاتِ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مَنْعُهُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَنْعًا كُلِّيًّا دَائِمًا.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: وَلا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ وَفِيهِ وَجْهَانِ:

الأَوَّل: قَالَ الزَّجَّاجُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذا دَفَنَ الْمَيِّتَ وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ وَدَعَا لَهُ، فَمُنِعَ هاهنا مِنْهُ.

الثَّانِي: قَالَ الْكَلْبِيُّ لَا تَقُمْ بِإِصْلَاحِ مُهِمَّاتِ قَبْرِهِ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ، قَامَ فُلَانٌ بِأَمْرِ فُلَانٍ إِذَا كَفَاهُ أَمْرَهُ وَتَوَلَّاه"(١٧٢).

(١٧١) سورة التوبة الآيات ٨٤- ٨٥.

(١٧٢) التفسيرالكبيرج١٦ص١١٧ .

الموضع الثالث

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ (١٧٣).

سبب نزول الآية:

ورد في سبب نزول الآية عدة روايات أصحها ما في الصحيحين، وما فيهما مقدم على ما لم يكن فيهما، فذهب جمهور المفسرين إلى أنها نزلت في أبى طالب عندما حضرته الوفاة وحاول الرسول أن يقنعه بالدخول في الإسلام فأبى إلا ملة عبد المطلب، واستدل الجمهور بما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن سعيد بن المسيب، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ: " يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ " فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ المَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿ مَاكَانَ ﴾ (١٧٤)(١٧٥).

---

(١٧٣) سورة التوبة الآية ١١٣.

(١٧٤) سورة التوبة الآية ١١٣.

(١٧٥) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، بَابُ إِذَا قَالَ المُشْرِكُ عِنْدَ المَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رقم١٣٦٠ ج٢ص٩٥ النجاة ،صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ ،بَابُ أَوَّلُ الْإِيمَانِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، رقم ٢٤ ج١ص٥٤ .

للمفسرين في توجيه هذه الآية وجواز وقوع استغفار من قبل النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين عدة أراء:

١-ذهب البعض إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستغفر للمشركين ؛ لأن هذا يتنافى مع العقل لأن الشرك لا يُغْتَفر وإلا تساوى الإيمان مع الشرك ، والمطيع مع العاصي ،ولو غفر الله للكافر لذهبت الحكمة من الأمر بالإيمان والنهي عن الشرك،وذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن المقصود بالمشركين في الآية المنافقون؛ لأن الرسول كان لا يعلم بنفاقهم، فمن ثم كان يستغفر لهم باعتبارهم مسلمين، فلما كشف الله سترهم، وعلم الرسول بأمرهم نهى الله الرسول عن الاستغفار لهم .

قال الماتريدي" قال الحسن: لا يحتمل أن يكون رسول من رسل اللَّه لا يعلم أن اللَّه لا يغفر للكافر؛ إذ في العقل والحكمة ألا يغفر له والتعذيب له أبدًا، وعندنا في الحكمة تعذيب الكافر أبدًا وألا يغفر له لوجوه:

أحدها: أن في ذلك تسوية بين العدو ووليه، والثاني: أنه إذا عبد غير اللَّه معه إنما يعبد غيره لجهله، وتلك الجهالة لا ترتفع أبدًا؛ لأنه إذا غفر له فيقع عنده أنه إنما جزى وغفر له لعبادة غير اللَّه.

والثالث: أنه لو غُفِرَ للكافر لذهبت حكمة الأفعال:

، فإذا غفر له حُمِدَ بأفعال كان الحق له الذم بها.

وجائز أن يكون رسول اللَّه يستغفر للمنافقين، قبل أن يتبين له أنهم منافقون، فلما تبين له نفاقهم كَفَّ عن استغفاره لهم، فأما أن يستغفر للكافر على علم منه أنه كافر فلا يحتمل، على ما يقوله بعض أهل التأويل: إنه استغفر لعمه ولأحد والديه"(١٧٦).

(١٧٦) تفسير الماتريدي ،ج٥ص٤٩٣

"وقالت فرقة: إنما نزلت بسبب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين: والله لأزيدن على السبعين"(١٧٧).

٢- ذهب الجمهور إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم استغفر لعمه أبي طالب، وأن هذا أمر غير ممتنع ، فلما نهاه الله عن ذلك امتنع وتوقف عن الاستغفار لهم .

وهذا القول ذكره الإمام الرازي وأجاب على من رده حيث قال "اسْتَبْعَدَه الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الرواية -التي تثبت استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي طالب -لأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَوَفَاةُ أَبِي طَالِبٍ كَانَتْ بِمَكَّةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَأَقُولُ هَذَا الِاسْتِبْعَادُ عِنْدِي مُسْتَبْعَدٌ، فَأَيُّ بَأْسٍ أَنْ يُقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَقِيَ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِي طَالِبٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ إِلَى وَقْتِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّ/ التَّشْدِيدَ مَعَ الْكُفَّارِ إِنَّمَا ظَهَرَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ فَلَعَلَّ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَبَوَيْهِمْ مِنَ الْكَافِرِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا يَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ عِنْدَ نُزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ مَنَعَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَهَذَا غَيْرُ مُسْتَبْعَدٍ فِي الْجُمْلَةِ" وذهب إلى هذا الرأي الطيبي في حاشيته على الكشاف وأيَّدَ أن الآية نزلت في أبي طالب والرواية المروية في صحيح البخاري ومسلم تؤكد ذلك(١٧٨).

(١٧٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج٣ص٩٠ .

(١٧٨) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج١٦ص١٥٧، انظر فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ج٧،ص٣٧٦، مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج، القسم الدراسي: د. جميل بني عطا،المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

٣-وذهب البعض[١٧٩] إلى أن أبي طالب لم يمت على الكفر واستدلوا بقوله عند وفاته عندما قال له أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ المَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ فقوله على ملة عبد المطلب دليل عندهم على عدم الكفر لأن عبد المطلب من أهل الفترة وأهل الفترة لا يعذبون حيث لم يبعث الله إليهم رسولا [١٨٠].

وهذا الرأي لا يتفق مع صريح الآية: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ [١٨١]، ولا يتفق مع قول الرسول" أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ".

٤-وذهب البعض إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم همَ إلى الاستغفار ، فعوتب على الهمَ بالاستغفار ، فبيَن له الله أنه غير جائز الاستغفار للمشركين بعد ما تبين أنهم من أصحاب الجحيم حتى يتقيه ويحذره.

---

(١٧٩) أبو العباس احمد بن محمد بن المضظر بن المختار الرازى الحنفى صاحب كتاب مباحث التفسير، وهو استدراكات وتعليقات على تفسير الكشف والبيان للثعلبى.

(١٨٠) مباحث التفسير (وهو استدركات وتعليقات على تفسير الكشف والبيان للثعلبي)، المؤلف: أبو العباس، أحمد بن محمد بن المظفر بن المختار الرازيّ الحنفي، ص١٤٥، دراسة وتحقيق: حاتم بن عابد بن عبد الله القرشي، الناشر: كنوز إشبيليا - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م

(١٨١) سورة التوبة الآية ١١٣.

يقول النسفي "وهمّ عليه السلام أن يستغفر لأبي طالب فنزل ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ ﴾ [١٨٢]، أى ما صَحَّ له الاستغفار في حكم الله وحكمته {مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أصحاب الجحيم}[١٨٣] من بعد ما ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك"[١٨٤].

٥- أن العتاب هنا على ترك الأولى وهو عدم الاستغفار للمشركين جاء في التفسير الحديث "وجملة ما كانَ لِلنَّبِيِّ قرينة قرآنية أخرى على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يجتهد في أمر يكون غيره الأولى في غيب الله تعالى فينزل قرآن بالعتاب أو التنبيه أو النهي مع بيان ما هو الأولى. وهذا لا يتناقض مع العصمة الواجب الإيمان بها فيه لأن هذه العصمة هي في صدد تبليغ جميع ما أوحاه الله إليه وعدم مخالفته وعدم اقتراف أي إثم ومعصية"[١٨٥].

والذي تميل إليه النفس أن الآية نزلت بسبب استغفار النبي لعمه أبي طالب وهذا ما ورد في صحيح البخاري ومسلم، واستغفاره لا يتعارض مع عصمته صلى الله عليه وسلم، ولا يتعارض مع حكمته، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمّه «لأستغفرنّ لك ما لم أُنهَ عنك» قبل أن يموت، فأما أن يكون استغفر له بعد الموت، فلا، فكلام النبي صلى الله

(١٨٢) سورة التوبة الآية ١١٣.

(١٨٣) سورة التوبة الآية ١١٣.

(١٨٤) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل، المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ج١ص٧١٣، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

(١٨٥) التفسير الحديث [مرتب حسب ترتيب النزول]، ج٩ص٥٤٦. المؤلف دروزة محمد عزت الناشر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة ١٣٨٣هـ

عليه وسلم يدل على أنه لم يسبق استغفاره نهيٌ عنه حتى يصبح مخالفا لأمر من أوامر الله عز وجل، وكذلك الآية ربطت النهي عن الاستغفار بمعرفة أن الشخص من أصحاب الجحيم، فالنبي لم يتبين له حينئذ أن عمه من أصحاب الجحيم، وكذلك الاستغفار منهي عنه بالنسبة للأموات إذا ماتوا على الشرك ،أما الأحياء فيجوز الاستغفار لهم لعلهم يدخلون في الإسلام. وكذلك استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه لعله كان دافعا للنبي صلى الله عليه و وسلم لاستغفاره لعمه مع وجود فارق بين والد سيدنا إبراهيم عليه السلام وبين أبى طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم، حيث إنه كان ناصرا للنبي ومدافعا عنه. ومن ثم بين الله العلة في استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه، وهو وعده إياه بالإيمان، فلما أخلف وعده تبرأ منه قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴾ (١٨٦).

وسياق الآيات يبيِّنُ عذر النبي في استغفاره لعمه ،حيث بينت الآيات أن المسلم لا يؤاخَذُ على ما لم ينزل به نَهْيٌ من قبل الله ، بل معذور فيما يأتي به قال تعالى :﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾ ﴾ (١٨٧).

" وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً" أي ليسميهم ضُلَّالاً ويؤاخذهم مؤاخذتهم بَعْدَ إِذْ هَداهُمْ للإسلام. حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَّا يَتَّقُونَ حتى يبين لهم حظر ما يجب اتقاؤه، وكأنه بيان عذر الرسول عليه الصلاة والسلام في قوله لعمه أو لمن

(١٨٦) سورة التوبة الآية ١١٤.

(١٨٧) سورة التوبة الآيات ١١٥- ١١٦.

استغفر لأسلافه المشركين قبل المنع. وفي الجملة دليل على أن الغافل غير مكلف. إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ فيعلم أمرهم في الحالين"(١٨٨).

"والتحقيق في هذه المسألة أن الاستغفار للكافر الحي المجهول العاقبة بمعنى طلب هدايته للإيمان مما لا محذور فيه عقلا ونقلا وطلب ذلك للكافر المعلوم أنه قد طُبِعَ على قلبه وأخبر الله تعالى أنه لا يؤمن وعلم أن لا تعليق في أمره أصلا مما لا مساغ له عقلا ونقلا، ومثله طلب المغفرة للكافر مع بقائه على الكفر على ما ذكره بعض المحققين"(١٨٩).

وهذه الآية تُعد أمارة دالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يبلغ عن ربه، وأن القرآن وحى من الله عز وجل، وليس من كلام البشر.

(١٨٨) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج٣ ص١٠٠. المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى البيضاوى، المحقق محمد عبد الرحمن المرعشلى، الناشر: دار إحياء التراث العربى- بيروت- الطبعة الأولى ٤١٨هـ.

(١٨٩) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج٨ص٤١٨

الموضع الرابع

قال تعالى :﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾ ﴾ (١٩٠).

سبب النزول :

أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِقُرَيْشٍ: سَلُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّوحِ، وَعَنْ ذي القرنين ،وعن أصحاب الكهف فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأُخْبِرُكُمْ غَدًا عَمَّا سَأَلْتُمْ عَنْهُ»، وَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَانحبس عَنْهُ الْوَحْيُ مُدَّةً، قِيلَ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَقِيلَ غير ذلك، فَأَحْزَنَهُ تَأَخُّرُ الْوَحْيِ عَنْه.

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْجَوَابَ عَنِ الْأَسْئِلَةِ الثَّلَاثَةِ، قَالَ فِي الرُّوحِ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾(١٩١)، وَقَالَ فِي الْفِتْيَةِ ﴿ نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّ ﴾(١٩٢)، إِلَى آخِرِ قِصَّتِهِمْ، وَقَالَ فِي الرَّجُلِ الطَّوَّافِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ۖ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ﴾(١٩٣)، الْآيَاتِ إِلَى آخِرِ قِصَّتِهِ .

يقول القرطبي "قَالَ الْعُلَمَاءُ: عَاتَبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى قَوْلِهِ لِلْكُفَّارِ حِينَ سَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ وَالْفِتْيَةِ وَذِي الْقَرْنَيْنِ: غَدًا أُخْبِرُكُمْ بِجَوَابِ أَسْئِلَتِكُمْ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ فِي ذَلِكَ. فَاحْتَبَسَ الْوَحْيُ عَنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ

(١٩٠) سورة الكهف الآيات ٢٣- ٢٤.
(١٩١) سورة الإسراء آية ٨٥.
(١٩٢) سورة الكهف الآية ١٣.
(١٩٣) سورة الكهف الآية ٨٣.

يَوْمًا حَتَّى شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْه وَأَرْجَفَ[١٩٤] الْكُفَّارُ بِهِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ السُّورَةُ مُفَرِّجَةً. وَأُمِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَلَّا يَقُولَ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ إِنِّي أَفْعَلُ غَدًا كَذَا وَكَذَا، إِلَّا أَنْ يُعَلِّقَ ذَلِكَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى لَا يَكُونَ مُحَقِّقًا لِحُكْمِ الْخَبَرِ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ: لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ وَلَمْ يَفْعَلْ كَانَ كَاذِبًا، وَإِذَا قَالَ لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ إِنْ شاء الله خرج عن أن يكون محَّققا للمخَبر عنه"[١٩٥].

وقال بن حجر العسقلاني أنه لم يرد سبب النزول هكذا من وجه ثابت، جاء في فتح الباري "وكذا ما أخرجه ابن إسحاق – في سؤالِ مَن سألَ النبيَّ – صلى الله عليه وسلم – عن قصة أصحاب الكهف –: غداً أُجيبكم، فتأخر الوحي فنزلت﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾. مع أنَّ هذا لم يرد هكذا من وجه ثابت"[١٩٦].

وقال بن حجر العسقلاني في موضع آخر "هذا حديث غريب، لولا هذا المبهم لكان سنده حسنًا، لكن فيه ما ينكر وهو السؤال عن الروح

---

(١٩٤)أَرْجَفَ القومُ، إذا خَاضُوا فِي الأَخْبار السَّيئة، وذِكْرِ الفِتَن ،انظر تهذيب اللغة ج١١ص٣٢.

(١٩٥) الجامع لأحكام القرآن، ،ج١٠ص٣٨٥، م رواه بن اسحاق في كتاب السير والمغازي ، وبن هشام في السيرة النبيوية، والبيهقي في دلائل النبوة، انظر سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، المؤلف: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني ص٢٠٢، تحقيق: سهيل زكار الناشر: دار الفكر - بيروت: الأولى ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م، السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحْمَيرِيّ المُعَافِرِيّ، أبو محمد، جمال الدين ج١ص٣٠٢، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخُرَاساني، أبو بكر البيهقي ج٢ص٢٧٠، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

(١٩٦) فتح الباري شرح صحيح البخاريج١١ص٦٠٣.

ونزول الآية فيها، وأن ذلك وقع بمكة. والثابت في الصحيحين أن ذلك كان بالمدينة وقع مصرحًا به في رواية ابن مسعود" (١٩٧).

وجاء في أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذ كرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري أنه "ضعيف وأخرجه الطبري في "تفسيره" (١٥/ ١٩١ – ١٩٢) عن أبي كُريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني شيخ من أهل مصر قدم منذ بضع وأربعين سنة عن عكرمة عن ابن عباس قال: فذكر الحديث وفيه طول، وأخرجه البيهقي في "الدلائل" (٢/ ٢٦٩ – ٢٧٠) من طريق أحمد بن عبد الجبار العُطاردي ثنا يونس بن بكير به إلا أنه قال: حدثني رجل من أهل مكة. عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وإسناده ضعيف للذي لم يسم"(١٩٨).

ويقول الفخر الرازي معلقا على سبب النزول ومجيبا على بعض الاعتراضات الواردة على الرواية"اعْتَرَضَ الْقَاضِي عَلَى هَذَا الْكَلَامِ مِنْ وَجْهَيْنِ. الْأَوَّلُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَالِمًا بِأَنَّهُ إِذَا

(١٩٧) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، ج٢ص٧١، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي.
الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

(١٩٨) أنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري. المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، رقم ٢٤٧٤، ج٥ ص٣٦٤٥.
المحقق: نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة، الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

أَخْبَرَ عَنْ أَنَّهُ سَيَفْعَلُ الْفِعْلَ الْفُلَانِيَّ غَدًا فَرُبَّمَا جَاءَتْهُ الْوَفَاةُ قَبْلَ الْغَدِ، وَرُبَّمَا عَاقَهُ عَائِقٌ آخَرُ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ غَدًا، وَإِذَا كَانَ كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ مُحْتَمَلًا، فَلَوْ لَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ رُبَّمَا خَرَجَ الْكَلَامُ مُخَالِفًا لِمَا عَلَيْهِ الْوُجُودُ وَذَلِكَ يُوجِبُ التَّنْفِيرَ عَنْهُ، وَعَنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَمَّا إِذَا قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ كَانَ مُحْتَرِزًا عَنْ هَذَا الْمَحْذُورِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ مِنَ الْبَعِيدِ أَنْ يَعِدَ بِشَيْءٍ وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. الثَّانِي: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى فَوَائِدَ كَثِيرَةٍ وَأَحْكَامٍ جَمَّةٍ فَيَبْعُدُ قَصْرُهَا عَلَى هَذَا السَّبَبِ وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّهُ لَا نِزَاعَ أَنَّ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا اتَّفَقَ لَهُ أَنَّهُ نَسِيَ هَذَا الْكَلَامَ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْأَوْلَى وَالْأَفْضَلِ، وَأَنْ يُجَابَ عَنِ الثَّانِي أَنَّ اشْتِمَالَهُ عَلَى الْفَوَائِدِ الْكَثِيرَةِ لَا يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ سَبَبُ نُزُولِهِ وَاحِدًا مِنْهَا"(١٩٩).

"وهذه الرواية وإن تكلم بعضهم في سندها وأن فيها رجلًا مجهولًا، فإن واقع السورة وما ورد فيها من صيغ الاستفسار منهم كقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ﴾(٢٠٠)، وقوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ﴾(٢٠١)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾(٢٠٢)، كل ذلك يؤكد حادثة الاستفسار من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتية وعن الرجل الطَّوَّاف، وعن نسيان ذكر المشيئة"(٢٠٣).

---

(١٩٩) مفاتح الغيب = التفسير الكبير، ج٢١ص٤٥٠.

(٢٠٠) سورة الكهف الآية ٩.

(٢٠١) سورة الكهف الآية ٨٣.

(٢٠٢) سورة الكهف الآية ٢٣،٢٤.

(٢٠٣) مباحث في التفسير الموضوعي، المؤلف: مصطفى مسلم ص١٧٤، الناشر: دار القلم، الطبعة: الرابعة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

وجمهور المفسرين استدلوا بسبب النزول السابق ذكره عند تفسير الآية الكريمة، وذهب الكثير منهم إلى أن الآية على سبيل العتاب منهم القرطبي وبن عطية الأندلسي والطاهر بن عاشور وغيرهم(٢٠٤).

ويبدو أن للقصة أصلا ؛ فقد أخرج الإمام أحمد والترمذي بإسناد صحيح طلب قريش من اليهود شيئاً يختبرون به النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: سلوه عن الروح. فنزلت آية الإسراء: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾(٢٠٥).

روى الإمام أحمد بسنده عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ، فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٢٠٦)، قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ، فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا "، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ:﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ ﴾ (٢٠٧) إسناده صحيح، داود: هو ابن أبي هند البصري ثقة من رجال مسلم، وعكرمة من رجال البخاري، وباقي السند على شرطهما، وأخرجه الترمذي، وقال

(٢٠٤) الجامع لأحكام القرآن، ج١٠ ص٣٨٥، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٣ ص ٥٠٨، التحرير والتنوير ج١٥ ص٢٩٥، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي، ج٣ ص٢٨٤، المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة، الطبعة: ١٤١٩ هـ

(٢٠٥) سورة الإسراء الآية ٨٥.

(٢٠٦) سورة الإسراء الآية ٨٥.

(٢٠٧) سورة الكهف الآية ١٠٩.

الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، وحكم الألباني على حديث الترمذي بأنه : صحيح الإسناد(٢٠٨).

يتبين لنا من سبب نزول الآية الكريمة الذي اتفق عليه جمهور المفسرين أن الله عاتب رسول الله على عدم قوله إن شاء الله عندما قال لقومه سأخبركم غدا عما سألوه، وأن الأَوْلَى والأفضل تقديم المشيئة في كل ما يقول المرء ويعزم على فعله، ليتبرأ من خُلْفِ الوعد إذا لم يتمكن من الوفاء، لأنه بتقديمه المشيئة جعل الأمر معلقا بالمشية الإلهية، في الوفاء وعدمه، ويؤكد ذلك أن تلك القصة وقع مثلها مع نبي الله سليمان عليه السلام عندما نسي تقديم المشيئة عندما قال إنه سيطوف على زوجاته وتلد كل منهن غلاما يقاتل في سبيل الله، ولم يستثن، فعاتبه الله على ذلك، روى الإمام البخاري بسنده من حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ، يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَحْمِلْ مِنهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ"(٢٠٩).

(٢٠٨) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن عباس، رقم ٢٣٠٩، ج٤ ص١٥٤. انظر سنن الترمذي، .أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، رقم ٣١٤٠،ج٥ ص٣٠٤.

(٢٠٩) صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَنْ طَلَبَ الوَلَدَ لِلْجِهَادِ، رقم ٢٨١٩، ج٤ ص٢٢.

وروى الإمام مسلم بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ – أَوِ الْمَلَكُ– : قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ"(٢١٠).

وسياق الآية الكريمة والأحاديث الواردة بشأن سيدنا سليمان تفيد جواز نسيان تقديم المشيئة على الأنبياء، فقوله تعالى :﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ (٢١١) ليست الآية هنا في مطلق الذكر إنما في ذكر الاستثناء في القول.

ومن ذلك آية قوله تعالى :﴿وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (٢١٢)، فالنسيان بالنسبة للأنبياء لا يكون لوحي نزل عليه، ولا لوحي أُمِرَ بتبليغه، ولا لتشريع أو تكليف أمر به، إنما يكون خارج نطاق الوحي(٢١٣).

فليس المراد بنسيان الذكر الوارد في الآية غفلة القلب فالأنبياء معصومون من ذلك، إنما نسيان قول ذلك باللسان فقط "(قوله: قل: إن شاء الله) هذا تذكير له بأن يقول بلسانه، لا أنه غفل عن التفويض إلى

(٢١٠) صحيح مسلم، كِتَابُ الْأَيْمَانِ، بَابُ الِاسْتِثْنَاءِ رقم ١٦٥٤ج٣، ص١٢٧٥.
(٢١١) سورة الكهف الآية ٢٤.
(٢١٢) سورة الأنعام الآية ٦٨.
(٢١٣) التفسير الحديث ج١، ص ٥١٦.

الله تعالى بقلبه؛ فإن ذلك بعيدٌ على الأنبياء، وغير لائق بمناصبهم الرفيعة، ومعارفهم المتوالية"(٢١٤).

وذكر الغد يفيد أن المستقبل لا يعلمه سوى الله عز وجل ، فمن ثم لا يعزم المسلم ولا يخبر بما ينوي فعله في المستقبل إلا إذا كان مقرونا بمشية الله العليم بما كان وما يكون وما سيكون .

يقول صاحب زهرة التفاسير"وذكر الغد للإشارة إلى الإصرار، لأن تعيين الزمان دليل على العزم والإصرار، فإن الغيب في علم اللَّه وقدرته، وقد يكون فيه ما لَا يمكن معه العمل، وليست إرادة اللَّه في إرادته إنما إرادته هو في إرادة اللَّه تعالى، فما لَا يريده اللَّه لَا يقع أبدا، ولذا كان لَا بد من تعليق التنفيذ على مشيئة اللَّه تعالى والتوكل عليه، ولذلك كان الاستثناء"(٢١٥).

واختلف العلماء في الإستثناء علام يعود على القول أم الفعل "قَالَ الْأَخْفَشُ وَالْمُبَرِّدُ وَالْكِسَائِيُّ وَالْفَرَّاءُ: لَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ تَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأَضْمَرَ الْقَوْلَ وَلَمَّا حَذَفَ تَقُولُ نَقْلَ شَاءَ إِلَى لَفْظِ الِاسْتِقْبَالِ، قِيلَ: وَهَذَا الِاسْتِثْنَاءُ مُفَرَّغٌ، أَيْ: لَا تَقُولَنَّ ذَلِكَ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، إِلَّا حَالَ مُلَابَسَتِهِ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ إِلَّا وَقْتَ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ أَنْ تَقُولَهُ مُطْلَقًا وَقِيلَ: الِاسْتِثْنَاءُ

(٢١٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ج٤ص٦٣٧، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٢١٥) زهرة التفاسير، المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ، ج٩ص٤١٥٦، دار النشر: دار الفكر العربي.

جَارٍ مَجْرَى التَّأْبِيدِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَقُولَنَّهُ أَبَدًا كَقَوْلِهِ: وَما يَكُونُ لَنا أَنْ نَعُودَ فِيها إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ «١» لِأَنَّ عَوْدَهُمْ فِي مِلَّتِهِمْ مِمَّا لَا يَشَاؤُهُ اللَّهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذا نَسِيتَ الِاسْتِثْنَاءَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ أَيْ: فَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، سَوَاءٌ كَانَتِ الْمُدَّةُ قَلِيلَةً أَوْ كَثِيرَةً "(٢١٦).

"وقال ابن الحاجب: وأما ما ذُكِرَ أنَّه متصلٌ بقوله: (إنِّي فَاعِلٌ) ففاسدٌ، إذ يصير المعنى: إني فاعلٌ بكل حال إلا في حال مشيئة الله، فيصير المعنى النهي عن أن يقول: إني فاعلٌ إن شاء الله، وهذا لا يقوله أحدٌ. وأما ما ذكر من أنه استثناء منقطع فبعيدٌ؛ لأنه يؤدي إلى نهي كل واحد عن أن يقول: إني فاعلٌ غداً، كذا مطلقاً، قَيَّدَهُ بشيء أو لم يقيد، وهو خلاف الإجماع لجواز قول القائل: لأفعلن كذا إن شاء الله"(٢١٧).

وإرجاء الوحي كان لعدة أسباب منها :

أ. جانب تربوي للأمة من خلال هذا الموقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليعلِّقَ كُلُّ مؤمن أقواله وما يعزم على فعله بمشيئة الله ، وإن غفل عن ذلك يتداركه بالقول عندما يتذكر .

ب. في هذا الإرجاء دليلٌ على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم في رسالته، وأنه مهمته التبليغ ، وأنه لا يملك من الأمر شيئا.

(٢١٦) فتح القدير ج٣ ص٣٣٠.

(٢١٧) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)،المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ج٩ ص٤٤٨، مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج، القسم الدراسي: د. جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

ج. ج- هذا أسلوب من أساليب الدعوة لشد الانتباه وإشغال الرأي العام بقضية الدعوة، ثم إذا جاءت الإجابة عند الحاجة الماسة إليها فإنها أوقع في النفس وأشد تأثيرًا.لعل هذا هو المراد بالإشارة التعقيبية على موضوع المشيئة ﴿ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾[٢١٨]،[٢١٩].

ثم بيَّنَ الله لنبيه كيف يتدراك نسيانه تقديم المشيئة ، وذلك بذكرها عند تذكره قال تَعَالَى:﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ [٢٢٠] "أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا قَبْلَهَا، وَالْمَعْنَى: أَنَّكَ إِنْ قُلْتَ سَأَفْعَلُ غَدًا كَذَا وَنَسِيتَ أَنْ تَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ تَذَكَّرْتَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ أَيِ: اذْكُرْ رَبَّكَ مُعَلِّقًا عَلَى مَشِيئَتِهِ مَا تَقُولُ أَنَّكَ سَتَفْعَلُهُ غَدًا إِذَا تَذَكَّرْتَ بَعْدَ النِّسْيَانِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الظَّاهِرُ ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى قَبْلَهُ:﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [٢٢١]، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ"[٢٢٢].

"وقد ذُكِرَ هذا الأدب في ثنايا القصة، لتبقى هذه القضية محفورة في الضمير المسلم، منبهة إياه على أن مقام محمد صلّى الله عليه وسلم

(٢١٨) سورة الكهف الآية ٢٤.

(٢١٩) مباحث في التفسير الموضوعي، المؤلف: مصطفى مسلم ص٢١٢، ٢١٣، بتصرف، الناشر: دار القلم، الطبعة: الرابعة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥

(٢٢٠) سورة الكهف الآية ٢٤.

(٢٢١) سورة الكهف الآيات ٢٣- ٢٤.

(٢٢٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ، ج٣ ص٢٥٤، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.

مقام العبودية لله، ومقام التأديب من الله، مع كل ما أنعم الله عليه، فكيف بغيره من خلق الله"[٢٢٣].

وكما علمنا أن آيات العتاب ترفع من قدر النبي، وتدل على مكانته عند ربه ، فهذه الآية الكريمة قد احتوت على العديد من الدلالات على لطف الله بنبيه وتكريمه له، وقدره ومكانته عند ربه، منها :

١- أجاب سؤاله قبل أن يعاتبه، فلم يعاجله بالعتاب ، وهذا من رحمة الله بنبيه، وحتى لا يظن أن النهي يترتب عليه الإعراض عن إجابة سؤاله .

٢- أنه عَلَّمَهُ أدبا من آداب الحديث وهو تقديم المشيئة الإلهية فيما يعزم المرء على فعله .

٣- عُرِّفَ لفظُ الجلالة بلفظ الرب مضافا إلى ضمير المخاطب"ربك" دون أسم الجلالة "الله" وهذا من لطف الله بنبيه في الخطاب[٢٢٤].

ثم أمر الله نبيه أن يدعوه بأن يهديه لأفضل وخير مما دعا وطلب هؤلاء المشركون منه، وذلك بعد ما بَيَّنَ الله لنبيه ما سئل عنه من قِبَلِ المشركين، قال تعالى :﴿ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾[٢٢٥]، "لَمَّا أَبَرَّ اللَّهُ وعد نبيه صلّى الله عَلَيْهِ وَآله وسلّم الَّذِي وَعَدَهُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُمْ أَمْرَ أَهْلِ الْكَهْفِ فَأَوْحَاهُ إِلَيْهِ وَأَوْقَفَهُمْ عَلَيْهِ، أَعْقَبَ ذَلِكَ بِعِتَابِهِ

(٢٢٣) الأساس في التفسير، المؤلف: سعيد حوّى ،ج٦ ص٣١٧٤، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ

(٢٢٤) انظر التحرير والتنوير ج١٥ ص٢٩٩،٢٩٧، تفسير الشعراوي – الخواطر، المؤلف: محمد متولي الشعراوي ج١٤ ص٨٨٦٩، الناشر: مطابع أخبار اليوم.

(٢٢٥) سورة الكهف الآية ٢٤.

عَلَى التَّصَدِّي لِمُجَارَاتِهِمْ فِي السُّؤَالِ عَمَّا هُوَ خَارِجٌ عَنْ غَرَضِ الرِّسَالَةِ دُونَ إِذْنٍ مِنَ اللَّهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْكُرَ نَهْيَ رَبِّهِ. وَيَعْزِمَ عَلَى تَدْرِيبِ نَفْسِهِ عَلَى إِمْسَاكِ الْوَعْدِ بِبَيَانِ مَا يُسْأَلُ مِنْهُ بَيَانُهُ دُونَ أَنْ يَأْذَنَهُ اللَّهُ بِهِ، أَمَرَهُ هُنَا أَنْ يُخْبِرَ سَائِلِيهِ بِأَنَّهُ مَا بُعِثَ لِلِاشْتِغَالِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ يَرْجُو أَنَّ اللَّهَ يَهْدِيهِ إِلَى مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الرُّشْدِ مِنْ بَيَانِ أَمْثَالِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ تَشْتَمِلُ عَلَى مَوْعِظَةٍ وَهُدًى وَلَكِنَّ الْهُدَى الَّذِي فِي بَيَانُ الشَّرِيعَةِ أَعْظَمُ وَأَهَمُّ. وَالْمَعْنَى: وَقُلْ لَهُمْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا"(٢٢٦).

وخلاصة القول أن الآية الكريمة وإن كانت تعاتب النبي صلى الله عليه وسلم لكنها تشتمل على عدة فوائد فهي تعلم الرسول وأمته الاستثناء في القول وأهميته للفرد، وأن يدعو الفردَ الله عز وجل الهدايةَ لما هو أفضل مما يعزم عليه، وكيفية تدراك ما نسيه الفرد، وتبين مكانة النبي صلى الله عليه وسلم عند ربه، فالآية عتاب هدفه التنبيه والتوجيه للنبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الوقت ذاته توجيه لأمته لأنه القدوة لهم .

(٢٢٦) التحرير والتنوير ج١٥ص٢٩٩، انظر زهرة التفاسير ج٩ ص٤٥١٧.

المبحث الثالث

عتابُ اللّه لرسوله في فقراء المسلمين

المبحث الثالث

عتابُ اللّه لرسوله في فقراء المسلمين

الموضع الأول في سورة الأنعام

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ مَا عَلَيۡكَ مِنۡ حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٖ وَمَا مِنۡ حِسَابِكَ عَلَيۡهِم مِّن شَيۡءٖ فَتَطۡرُدَهُمۡ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٢ ﴾(٢٢٧).

للمفسرين في تفسير هذه الآية عدة أراء:

١- ذهب جمهور المفسرين إلى أن النبي صلى الله عليه وقع في قلبه أن يجعل للمسلمين مجلسا منفردا للمؤمنين طمعا في إيمان المشركين، لكن لم يطردهم بالفعل، وذلك عندما طلب المشركون من الرسول صلى الله عليه وسلم طردَ فقراء المسلمين من مجلسه صلى الله عليه وسلم، وتخصيص مجلس منفرد لهم، لأنهم يستنكفون من الجلوس معهم، فمالت نفسه صلى الله عليه لطلبهم رغبة في إيمان قومه، واستدل أصحاب هذا الرأي بما أَخْرَجَه الإمام مسلم بسنده عَنْ سَعْدٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا! قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا

(٢٢٧) سورة الأنعام الآية ٥٢.

شَاءَ اللهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ ﴾ (٢٢٨)(٢٢٩).

وذهب إلى هذا السمرقندي فقال " قالت قريش: تُدْنِي هؤلاء الذين يَلُونَكَ أي: يصرونك. فوقع في قلبه أن يطردهم فنزل: وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَداةِ وَالْعَشِيِّ"(٢٣٠)،(٢٣١).

وذهب إلى ذلك أبو محمد مكي بن أبي طالب القرطبي والماوردي ،عبد القاهر الجرجاني والنسفي والقرطبي والقاسمي" وذلك أن النبي عليه

(٢٢٨) سورة الأنعام الآية ٥٢.

(٢٢٩) مِنَّةُ الْمُنعِم في شرح صحيح مسلم ،المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله، بكِتَابُ الْأَلْفَاظِ مِنَ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا، بابٌ فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ،رقم٢٤١٣ج٤ص٩٥، الشارح: فضيلة الشيخ/ صفي الرحمن المباركفوري حفظه الله ،الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م وحديث سعد هذا أصح إسنادًا من الروايات الأخرى انظر شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها أبواب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله تعالى عنهم أجمعين ،باب فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رقم ٦٠٦٨ج٢٣ ص٤٨٣ مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي مهدي، المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، الناشر: دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م

(٢٣٠) سورة الأنعام الآية ٥٢.

(٢٣١) بحر العلوم، المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي ج١ص٤٥١

السلام همّ بابعادهم طمعاً أن يؤمن به عظماء قريش فنهاه الله [عز وجل] عن ذلك " (٢٣٢).

وذهب إلى هذا الرأي القرطبي فقال"وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مَالَ إِلَى ذَلِكَ طَمَعًا فِي إِسْلَامِهِمْ، وَإِسْلَامِ قَوْمِهِمْ، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يُفَوِّتُ أَصْحَابَهُ شَيْئًا، وَلَا يُنْقِصُ لَهُمْ قَدْرًا، فَمَالَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ، فَنَهَاهُ عَمَّا هَمَّ بِهِ مِنَ الطَّرْدِ لَا أَنَّهُ أَوْقَعَ الطَّرْدَ"(٢٣٣).

ويقول الآلوسي :"ولا دلالة في الآية على أنه صلّى الله عليه وسلّم وقع منه الطرد ليخدش وجه العصمة، والذي تحكيه الآثار أنه عليه الصلاة والسلام هَمَّ أن يجعل لأولئك الداعين المتقين وقتا خاصا ولأشراف قريش وقتا آخر ليتألفوا فيقودهم إلى الإيمان وأولئك رضي الله تعالى عنهم يعلمون ما قصد صلّى الله عليه وسلّم فلا يحصل لهم إهانة وانكسار قلب منه عليه الصلاة والسلام"(٢٣٤).

ويقول القاسمي:" إنه صلى الله عليه وسلم لم يطردهم بالفعل، وإنما همّ بإبعادهم عن مجلسه آن قدوم أولئك، ليتألفهم فيقودهم ذلك إلى الإيمان، فنهاه الله عن إمضاء ذلك الهمّ"(٢٣٥).

---

(٢٣٢) انظر الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي ،ج٦ص٤٣٦٦ ،المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي ،الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م، انظر تفسير الماوردي، ج٢ص١١٧ ، دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، ج٢ ص٧١٥ ،تفسير النسفي ج١ص٥٠٦ .

(٢٣٣) الجامع لأحكام القرآن، ج٦ص٤٣٢

(٢٣٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج٤ص ١٥١

(٢٣٥) محاسن التأويل، المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي ج٤ص٣٦٨، المحقق: محمد باسل عيون السود ،الناشر: دار الكتب العلميه – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٨

وورد في سبب نزول الآية رواية انكرها الكثير من العلماء، وهي ما رواه الإمام بن جرير الطبري بسنده " عن خَبَّاب، في قول الله تعالى: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه} إلى قوله: {فتكون من الظالمين}[٢٣٦]، قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعُيَيْنَةُ بن حصن الفزاري، فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا مع بلال وصهيب وعمار وخباب، في أناس من ضعفاء المؤمنين، فلما رأوهم حوله حقروهم، فأتوه فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا العرب به فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هؤلاء الأَعْبُد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت، قال: «نعم» ، قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتابا.

قال: فدعا بالصحيفة، ودعا عِلِيًّا ليكتب، قال: ونحن قعود في ناحية، إذ نزل جبريل بهذه الآية: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [٢٣٧]، ثم قال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾[٢٣٨]، ثم قال: ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ﴾ [٢٣٩]، فألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيفة من يده، ثم دعانا، فأتيناه وهو يقول: ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ﴾ [٢٤٠]، فكنا نقعد

(٢٣٦) سورة الأنعام الآية ٥٢.
(٢٣٧) سورة الأنعام الآية ٥٢.
(٢٣٨) سورة الأنعام الآية ٥٣.
(٢٣٩) سورة الأنعام الآية ٥٤.
(٢٤٠) سورة الأنعام الآية ٥٤.

معه، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فأنزل الله تعالى:﴿ وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ﴾ (٢٤١)، قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد معنا بعد، فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم "(٢٤٢).

وانكر بن كثير تلك الرواية التي تفيد طرد هؤلاء المؤمنين فقال "وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةُ إِنَّمَا أَسْلَمَا بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِدَهْرٍ" (٢٤٣).

---

(٢٤١) سورة الكهف الآية ٢٨.

(٢٤٢) تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن ،المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ج٩ص٢٥٩،تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة،الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م،ورواه بن أبي شيبه في المصنف في الأحاديث والآثار،المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي ،كتاب في فضل العرب مَا جَاءَ فِي بِلَالٍ وَصُهَيْبٍ وَخَبَّابٍ رقم الحديث ٣٢٥١٨ج٦ص٤١٥ ،تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت ،الناشر: (دار التاج - لبنان)، (مكتبة الرشد - الرياض)، (مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م ،والطبراني في المعجم الكبير،المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، باب الخاء رقم الحديث ٣٦٣٩ج٤ص٧٦،المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة،الطبعة: الثانية وقال البزار وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْكَلَامِ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا خَبَّابٌ وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا عَنْ خَبَّابٍ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ، انظر مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار،المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار ، مُسْنَدُ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقم ٢١٣٠ج٦ص١٧٣المحقق: محفوظ الرحمن زين الله (جـ ١ - ٩)، عادل بن سعد (جـ ١٠ - ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (جـ ١٨)الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة،الطبعة: الأولى.

(٢٤٣) انظر تفسير القرآن العظيم ،ا ج٣ص٢٦٠.

وأنكرها أيضا محمد رشيد رضا فقال: إِنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ بَاطِلَةٌ مِنْ وُجُوهٍ؛ مِنْهَا أَنَّ الأقرع بن الحابسُ أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي السِّيَرِ. وَأَمَّا عُيَيْنَةَ فَقَدْ أَسْلَمَ سَنَةَ خَمْسٍ، وَلَمْ يَعْرِفِ الرَّجُلَانِ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَبْلَ إِسْلَامِهِمَا، وَلَمْ يَكُونَا مِنْ أَشْرَافِ مَكَّةَ، بَلْ كَانَا مِنْ جُفَاةِ الْأَعْرَابِ، وَلَمَّا أَسْلَمَا كَانَا مِنْ صِنْفِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَمِنْهَا أَنَّهُمَا ذَكَرَا قُدُومَ الْوُفُودِ عَلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَلِمَ يَكُنْ ذَلِكَ فِي مَكَّةَ، بَلْ كَانَ النَّاسُ فِيهَا يَصُدُّونَ عَنْهُ صُدُودًا، وَإِنَّمَا كَانَ فِي أَوَاخِرِ عُمْرِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَمِنْهَا عَدَمِ جَوَازِ إِجَابَتِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مِثْلَ هَذَا الطَّلَبِ، وَلَوْ مَعَ الْقَصْدِ الْحَسَنِ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى لَهُ: (كَلَّا) فِي " سُورَةِ عَبَسَ "(٢٤٤).

وقام بتوجيه العتاب الوارد في الآية الكريمة يقول :

" عَاتَبَهُ اللَّه تَعَالَى فِي قَوْلِهِ:﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ﴾(٢٤٥)، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى إِقْدَامِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الذَّنْبِ.

وَالْجَوَابُ: يُحْمَلُ الطَّرْدُ الْمَذْكُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الطَّرْدِ الْمُطْلَقِ عَلَى سَبِيلِ التَّأْبِيدِ، وَالطَّرْدُ الْمَذْكُورُ فِي وَاقِعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى التَّقْلِيلِ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ لِرِعَايَةِ الْمَصَالِحِ والْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: احْتَجَّ الطَّاعِنُونَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنْ وُجُوهٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَرَدَهُمْ واللَّه تَعَالَى نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ الطَّرْدِ، فَكَانَ ذَلِكَ الطَّرْدُ ذَنْبًا. وَالثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ طَرَدَهُمْ، فَيَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ كَانَ مِنَ الظَّالِمِينَ. وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ تَعَالَى حَكَى

(٢٤٤) انظر تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ج٧ ص٣٦٧ بتصرف.
(٢٤٥) سورة الأنعام ٥٢.

عَنْ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾[٢٤٦] ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمُتَابَعَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[٢٤٧]، فَبِهَذَا الطَّرِيقِ وَجَبَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا يَطْرُدَهُمْ، فَلَمَّا طَرَدَهُمْ كَانَ ذَلِكَ ذَنْبًا نُقِلَ أَنَّ أُولَئِكَ الْفُقَرَاءَ كُلَّمَا دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ فَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ «مَرْحَبًا بِمَنْ عَاتَبَنِي رَبِّي فِيهِمْ«أَوْ لَفْظٌ هَذَا مَعْنَاهُ، وَذَلِكَ يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الذَّنْبِ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا طَرَدَهُمْ لِأَجْلِ الِاسْتِخْفَافِ بِهِمْ وَالِاسْتِنْكَافِ مِنْ فَقْرِهِمْ وَإِنَّمَا عَيَّنَ لِجُلُوسِهِمْ وَقْتًا مُعَيَّنًا سِوَى الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَحْضُرُ فِيهِ أَكَابِرُ قُرَيْشٍ فَكَانَ غَرَضُهُ مِنْهُ التَّلَطُّفَ فِي إِدْخَالِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ وَلَعَلَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْفُقَرَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَفُوتُهُمْ بِسَبَبِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةِ أَمْرٌ مُهِمٌّ فِي الدُّنْيَا وَفِي الدِّينِ، وَهَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ فَإِنَّهُ يَفُوتُهُمُ الدِّينُ وَالْإِسْلَامُ فَكَانَ تَرْجِيحُ هَذَا الْجَانِبِ أَوْلَى فَأَقْصَى مَا يُقَالُ إِنَّ هَذَا الِاجْتِهَادَ وَقَعَ خَطَأً إِلَّا أَنَّ الْخَطَأَ فِي الِاجْتِهَادِ مَغْفُورٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُ ثَانِيًا: إِنَّ طَرْدَهُمْ يُوجِبُ كَوْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

فَجَوَابُهُ: أَنَّ الظُّلْمَ عِبَارَةٌ عَنْ وَضْعِ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَالْمَعْنَى أو أُولَئِكَ الضُّعَفَاءَ الْفُقَرَاءَ كَانُوا يَسْتَحِقُّونَ التَّعْظِيمَ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا طَرَدَهُمْ عَنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ كَانَ ذَلِكَ ظُلْمًا، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْأَوْلَى وَالْأَفْضَلِ لَا مِنْ بَابِ تَرْكِ الْوَاجِبَاتِ وَكَذَا الْجَوَابُ عَنْ سَائِرِ

(٢٤٦) سورة هود الآية ٢٩.

(٢٤٧) سورة الأنعام الآية ٩٠.

الْوُجُوهِ فَإِنَّا نَحْمِلُ كُلَّ هَذِهِ الْوُجُوهِ عَلَى تَرْكِ الْأَفْضَلِ وَالْأَكْمَلِ وَالْأَوْلَى وَالْأَحْرَى، واللَّه أَعْلَم"(٢٤٨).

ووضَّحْتَ الآية الكريمة أنَّ الحكمة والعلة من هذا النهي أمران هما:

١- أن هؤلاء الفقراء يدعون ربهم دائما بالغداة والعشي يريدون وجه الله مخلصين لله عز وجل فسَمْتُهُمُ الإخلاص والدعاء المستمر ومن ثم يستحقون القرب من مجلس النبي صلى الله عليه وسلم لإقبالهم على الدعوة وحرصهم على رضا الله عليهم وإخلاصهم لله ومن كانت هذه صفته يستحق الإكرام لا الإبعاد قال تعالى :﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَوٰةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾(٢٤٩)، وقيل المراد بالغداة والعشي صلاة الصبح والعصر تنبيها على شرفهما، وقيل المراد منه الدعاء حقيقة.

٢- كل فرد مسؤول عن عمله ولا يحاسب على أعمال الآخرين من خير أو شر قال تعالى :﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ﴾(٢٥٠)، فحساب هؤلاء الكفار عليهم، فليس على الرسول شيئٌ من حسابهم وأوزارهم إذ لم يؤمنوا، وليس عليهم من حسابك من

(٢٤٨) التفسير الكبير،ا ج١٧ص٣٤١ ج١٢ص٥٤٠،٥٤٣ بتصرف، هـ. انظر لطائف الإشارات ج١ص٤٧٥ ، والوسيط في تفسير القرآن المجيد،المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي ،ج٢ ص٢٧٤ تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٢٤٩) سورة الأنعام الآية ٥٢.

(٢٥٠) سورة الأنعام الآية ٥٢.

شئ، فمن ثم لا يوجد ما يدعو لتلبية رغباتهم، وقيل الضمير في "حسابهم"وقيل الضمير للذين يدعون(٢٥١).

٣- وذهب آخرون إلى أن الرسول صلى الله عليه لم يقم بطرد المؤمنين، ولا يصدر منه هذا الفعل، وما هَمَّ إلى ذلك ، ولا مالت نفسه لذلك، لأنه لا يتناسب مع مقام النبوة، ويترتب عليه الطعن في النبي صلى الله عليه وسلم إذ قام بطرد المؤمنين بعد إيمانهم واستجابتهم لله ورسوله، تلبية لرغبات الكافرين: وذهب إلى هذا الماتريدي يقول"عاتب الله نبيه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – بقوله:﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (٢٥٢).

وإلى هذا يذهب عامة أهل التأويل، لكنه بعيد؛ إذ ينسبون رسول اللَّه – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – إلى أوحش فعل وأفحشه ما لو كان فيه إسقاط نبوته ورسالته؛ إذ لا يحتمل أن يكون النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يُقَرِّبُ أعداءه ويدني مجلسهم منه، ويبعد الأولياء، هذا لا يفعله سفيه فضلا أن يفعله رسول اللَّه المصطفى على جميع بريته، أو يخطر بباله شيء من ذلك، وكان فيه ما يجد الكفرة فيه مطعنا يقولون: يدعو الناس إلى التوحيد والإيمان به والإتباع له، فإذا فعلوا ذلك وأجابوه طردهم وأبعد مجلسهم منه، هذا لعمري مدفوع في عقل كل عاقل، ولكن إن كان فجائز أن يكون منهم طلب ذلك طلبوا منه أن يدني مجلسهم ويبعد أُولَئِكَ؛ هذا يحتمل، وأما أن يَهَّم أن يفعل ذلك أو خطر بباله شيء من ذلك فلا

(٢٥١) انظر أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ج٢ص١١٦٣.
(٢٥٢) سورة الأنعام الآية ٥٢.

يحتمل وجائز أن يكون هذا من اللَّه ابتداء تأديبًا وتعليمًا؛ يُعلِّمُ رسوله صحبة أصحابه ومعاملته معهم؛ كقوله: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ﴾[٢٥٣]، ويخبره عن عظيم قدرهم عند اللَّه.

فالعصمة لا تمنع النهي والحظر، بل العصمة تزيد في النهي والزجر"[٢٥٤].

"والظلم – هاهنا واللَّه أعلم –: يشبه أن يكون هو وضع الحكمة في غير أهلها؛ لأنه لو كان منه ما ذكر من طرد أُولَئِكَ وإدناء أُولَئِكَ، لم يكن أهلا للحكمة، ويجوز أن يوصف واضع الحكمة في غير موضعها بالظلم؛ على ما رُوِيَ في الخبر: " أن من وضع الحكمة في غير أهلها فقد ظلمها، ومن منعها عن أهلها فقد ظلمهم"[٢٥٥].

وجاء في البحر المديد في تفسير الكتاب المجيد "لِكنَّهُ عليه الصلاة السلام– لم يفعل، فلا ظلم يلحقه في ذلك لسابق العناية والعصمة"[٢٥٦].

وذهب إلى هذا الرأي صاحب التفسير القرآني للقرآن " الواقع أن هذا النهى، وإن كان فى ظاهره موجها إلى النبي– هو ردّ على المشركين من زعماء قريش ليقرع أسماع المشركين، وليريهم أن محمدا لن يتخلى أبدا عن هؤلاء الفقراء الذين تزدرى أعينهم"[٢٥٧].

---

(٢٥٣) سورة الكهف الآية ٢٨.

(٢٥٤) تفسير الماتريدي ،ج٤ ص ٩٢ .

(٢٥٥) تفسير الماتريدي ،ج٤ ص ٩٢ .

(٢٥٦) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ، ج٢ص١٢٢.

(٢٥٧) التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب ج٤ ص١٩٢ .

وجاء في تفسير المنار ما يؤكد ذلك:" وَحَاشَاهُ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ يَرْضَى بِذَلِكَ أَوْ يَمِيلَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ عَاتَبَهُ رَبُّهُ عَلَى الْإِعْرَاضِ وَالتَّلَهِّي عَنِ الْأَعْمَى (عَبْدِ اللهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ) لَمَّا جَاءَهُ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَالْهُدَى مِنْهُ وَهُوَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مُتَصَدٍّ لِدَعْوَةِ بَعْضِ كُبَرَاءِ قُرَيْشٍ، طَامِعٍ فِي هِدَايَتِهِمْ، وَخَافَ أَنْ يَفُوتَهُ ذَلِكَ بِإِقْبَالِهِ عَلَى ذَلِكَ الْأَعْمَى الْفَقِيرِ، كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌ فِي أَوَّلِ سُورَةِ ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ﴾[٢٥٨]، وَالْمَرْوِيُّ أَنَّهَا نَزَلَتْ قَبْلَ " سُورَةِ الْأَنْعَامِ "[٢٥٩]

فجميع الروايات السابقة تفيد أن الآية الكريمة نزلت بعد اقتراح المشركين تخصيص مجلس لهم، ولا تفيد وقوع الطرد من النبي صلى الله عليه وسلم بالفعل، فرواية الإمام مسلم تفيد وقوع ذلك الاقتراح في قلبه، ورواية الطبري تفيد دعائه لكاتب ليكتب بذلك الاقتراح كتابا، وقبل كتابة الكتاب بذلك نزل الوحي بالنهي، فجميع الروايات الصحيح منها والأقل صحة مؤكدة على عدم وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم، والنهي نزل قبل وقوع الفعل منه صلى الله عليه وسلم ، وهذا من فضل الله على رسوله .

ما سبق يتبين لنا أن جمهور المفسرين على أن الآية نزلت لتعاتب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن الخلاف بينهم فيما عوتب فيه النبي، هل هَمَّ النبي بطردهم بالفعل، فكان العتاب كان على ميل قلبه لتنفيذ رغبة المشركين أم لم يهم ولم يخطر بباله تنفيذ ذلك؟

---

(٢٥٨) سورة عبس الآية ١.

(٢٥٩) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ج٧ ص٣٦٧ بتصرف، انظر تفسير بن عرفة، المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله ج٢ص١٥٩، المحقق: جلال الأسيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى

والذي تميل إليه النفس أن النبي صلى الله عليه لم يقم بطرد المؤمنين، بدليل أن الآية عبرت بصيغة المستقبل، ولم تعبر بالماضي كما في قوله تعالى:﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾[٢٦٠]، فالآية الكريمة عاتبت النبي صلى الله عليه وسلم عن هَمِّه لطرد المؤمنين، وميل قلبه لذلك، ونهته عن تلبية طلب المشركين من طرد المؤمنين، وذلك لما يعرف من حرص النبي على إيمان قومه، وإن كان النبي هَمَّ بذلك ، لكنه لم يصل إلى حيز التنفيذ، ولم يقدم على فعل محظور، ولم يترك واجب الدعوة وأداء الرسالة والتبليغ إلى هؤلاء، إنما مالت نفسه إلى تلبية طلب المشركين رغبة وحرصا وطمعا في إسلامهم، واعتقاد منه أن تخصيص مجلس لهؤلاء منفصل أمر لا يترتب عليه ضرر، ولا يتعارض مع دعوته للمسلمين، إنما هو طريقة لجذب المشركين إلى الإسلام ،وسماع الرسالة وأهدافها ومضمونها لعل وعسى تلقى قبولا وانشراحا في صدورهم بسماعهم للنبي صلى الله عليه وسلم، فنهاه الله عن الإقدام على هذا الفعل، وأخبره أنه من يفعل أدخل نفسه في عداد الظالمين، لأنه يبعد من يستحق القرب من مجلسه.

الموضع الثاني في سورة عبس

قال تعالى :﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ۝٤ أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۝٩ فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ ۝١٠ كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ۝١١ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ۝١٢ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۝١٣ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ۝١٤ بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ۝١٥ كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ ۝١٦ ﴾[٢٦١].

---

(٢٦٠) سورة التوبة الآية ٤٣.

(٢٦١) سورة عبس الآيات ١-١٦.

سبب نزول الآية :

روى الحاكم بسنده عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُنْزِلَتْ عَبَسَ وَتَوَلَّى فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى فَقَالَتْ: أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ: أَرْشِدْنِي، قَالَتْ: وَعِنْدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الْآخَرِ وَيَقُولُ: «أَتَرَى مَا أَقُولُ بَأْسًا» فَيَقُولُ: «لَا» فَفِي هَذَا أُنْزِلَتْ عَبَسَ وَتَوَلَّى «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَقَدْ أَرْسَلَهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ "ووافقه الذهبي»[٢٦٢].

نزلت هذه الآيات في عبد الله بن أم مكتوم عندما أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو بعض أشراف قريش إلى الإسلام، فعبس النبي وأعرض عنه، حيث كان مقبلا علي أشراف مكة، حريصا على إسلامهم، يرغبِّهم في الدخول في الإسلام؛ لأن في دخولهم الإسلام حافزًا ودافعًا كبيرًا لدخول غيرهم من أهل مكة في الإسلام؛ وذلك لأنهم من عظماء قريش، والكثير يقتدي بهم ويتبعهم، ففي إيمانهم خير كثير لهم، ولغيرهم، ومن ثم عبس النبي صلى الله عليه وسلم لقطع بن أم مكتوم حديثه ،خشية أن يفوته هذا الهدف، وكذلك لو أعرض النبي عن هؤلاء المشركين ،يبدو الرسول وكأنه غير مهتم بإيمانهم ،وهذا العتاب لم يذكر الرسول باسمه تلطفا به .

(٢٦٢) المستدرك على الصحيحين ،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تفسير سورة عبس، رقم ٣٨٩٦، ج٢ ص٥٥٨، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمُناوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

"العبوس: تقبيض الوجه عن تكَرُّهٍ، ونظيره البسور والتقطيب. التَّوَلِّي: الذهاب بالوجه عن الشيء لأنه صرفه عن أن يليه " "وَالتَّوَلِّي: أَصْلُهُ تحوّل الذَّات عَن مَكَانِهَا، وَيُسْتَعَارُ لِعَدَمِ اشْتِغَالِ الْمَرْءِ بِكَلَامٍ يُلْقَى إِلَيْهِ أَوْ جَلِيسٍ يَحِلُّ عِنْدَهُ، وَهُوَ هُنَا مُسْتَعَارٌ لِعَدَمِ الِاشْتِغَالِ بِسُؤَالِ سَائِلٍ وَلِعَدَمِ الْإِقْبَالِ عَلَى الزَّائِرِ"(٢٦٣).

"وَعُبِّرَ عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ بِ الْأَعْمى تَرْقِيقًا لِلنَّبِيءِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِيَكُونَ الْعِتَابُ مَلْحُوظًا فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ صَاحِبَ ضَرَارَةٍ فَهُوَ أَجْدَرُ بِالْعِنَايَةِ بِهِ، لِأَنَّ مِثْلَهُ يَكُونُ سَرِيعًا إِلَى انْكِسَارِ خَاطِرِهِ." "ومما اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُحَدِّثُونَ: جَوَازُ ذِكْرِ مِثْلَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ إِذَا كَانَتْ لِلتَّعْرِيفِ لَا لِلتَّنْقِيصِ. وَمِثْلُهُ لَيْسَ تَنَابُزًا بِالْأَلْقَابِ فِي هَذَا الْفَنِّ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَم(٢٦٤).

وللمفسرين في تفسير عبوس النبي عدة توجيهات منها ما هو مقبول موافق لسياق الآيات، ومنها ما لا يتفق مع سياق الآيات وهي كالآتي:

١- أن العبوس بسبب قطع حديثه مع علية القوم وهو يدعوهم إلى الإسلام.

٢- أن النبي لم يتعمد العبوس ،ولكنه شق عليه قطع حديثه وهو يدعو قومه إلى الإسلام واعتراه ضيق وهَمٌّ، فظهر هذا على وجهه .

٣- أن عبوس النبي كان بسبب إعراض هؤلاء الكفار عن الإسلام، لا بسبب قطع ابن أم مكتوم حديثه، فتكون الآية بمثابة تخفيف ومواساة للنبي بسبب إعراض قومه عن الإسلام، وهذا الرأي غير مقبول، ولا يتناسب مع سياق الآيات، ولا سبب نزول الآية .

---

(٢٦٣) التحرير والتنوير ج٣٠ص١٠٤،

(٢٦٤) التحرير والتنوير « ج٣٠ص١٠٤، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ج٨ ص٤٣١.

٤- أن عبوس النبي صلى الله عليه وسلم غير مرئي لعبد الله بن مكتوم، فلم يسئ إليه بالنظر ولا بكلم يؤذيه، فكأنه لم يلق إساءة منه صلى الله عليه وسلم، فمن ثم لا يؤاخذ عليه النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يعد نوعا من أنواع الجفاء. إنما أراد الله أن يرتقي بالرسول إلى درجة سامية في معاملة الغير، حتى إنه عاتبه على تقطيب الجبين، وكذلك تعبيرات الوجه النابعة من حزن أو فرح أمور جِبِلِّيَّة، فأراد الله لنبيه أن يسمو به حتى مع من لا يراه(٢٦٥).

٥- أنه عوتب على ترك الاحتياط الأفضل والأَوْلَى في هذه الواقعة، حيث إعراضه عن ابن أم مكتوم يوهم تقديمه الأغنياء على الفقراء وهذا ليس كائنًا، فمن ثم لا يعد إعراضه ذنبا، إنما أراد الله أن يبين أن الأغنياء والفقراء سواء في الدعوة ،ومهمة الرسول البلاغ فقط ،فمن أسلم فلنفسه ، ومن كفر فإن الله غني عنه ..

٦- ذهب البعض إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم عوتب على ميله القلبي لأشراف مكة، لقرابتهم له، دون عبد الله ابن مكتوم، وهذا رأي غير مقبول لأنه صلى الله عليه وسلم يرغب أن يدخل الجميع الإسلام، دون تفرقة بين قريب أو غريب ،إنما غاية الأمر أن قرابته وأهله كانوا أشد عنادا وكفرا ، فمن ثم كان دعوته إليهم تتميز بالاهتمام والحرص، تبعا لطبيعتهم(٢٦٦).

---

(٢٦٥) انظر تفسير الماتريدي ج١٠ ص٤١٧، محاسن التأويل ج٩ ص٤٠٦، انظر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ج٨ ص٤٣٣، ام ،الشفا بتعريف حقوق المصطفى - ،ج٢ص١٦١

(٢٦٦) انظر مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج٣١ص،٥٤،

٧- أن ابن أم مكتوم أساء بقطعه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم، فهو إن كان فاقد البصر إلا أنه غير فاقد للسمع، فهو يعلم مدى حرص النبي واهتمامه بالدعوة ودخول المشركين في الإسلام، فإذا كان الله ذم الذين ينادونه من وراء الحجرات، فمن باب أولى الذي يكون نداؤه صارفا لغيره عن الإسلام، ومع ذلك عوتب الرسول فيه ليعلم أن المسلم الفقير خير من الغني المشرك، وحتى لا ينكسر قلبه.

٨- ومن الوجوه التي وردت في تفسير عبوس النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي أشار إلى من يقود ابن أم مكتوم ولكن ابن أم مكتوم أبى إلا أن يتحدث مع النبي، فمن ثم عبس النبي لاعتراض ابن أم مكتوم ، وإصراره على الحديث مع رسول الله في وقت انشغاله بدعوة هؤلاء إلى الإسلام .

يقول القرطبي "قَالَ عُلَمَاؤُنَا: مَا فَعَلَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ لَوْ كَانَ عَالِمًا بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشْغُولٌ بِغَيْرِهِ، وَأَنَّهُ يَرْجُو إِسْلَامَهُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَاتَبَهُ حَتَّى لَا تَنْكَسِرَ قُلُوبُ أَهْلِ الصُّفَّةِ، أَوْ لِيُعْلِمَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيرَ خَيْرٌ مِنَ الْغَنِيِّ، وَكَانَ النَّظَرُ إِلَى الْمُؤْمِنِ أَوْلَى وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا أَصْلَحَ وَأَوْلَى مِنَ الْأَمْرِ الْآخَرِ، وَهُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ طَمَعًا فِي إِيمَانِهِمْ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ أَيْضًا نَوْعًا مِنَ الْمَصْلَحَةِ"(٢٦٧).

وابن أم مكتوم معذور لقطعه حديث رسول الله، فهذا من شدة حرصه على الهداية ومن شدة إقباله على الإسلام، فهذا يُعَدُّ من دواعي الإقبال على تعليمه والرد عليه أكثر من غيره، حيث في تلك الحالة يرجى

(٢٦٧) انظر الجامع لأحكام القرآن ، ج١٩ ص٢١٣

منه التزكية والتذكرة أكثر من أهل الكفر. قال تعالى :﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ۝٤ ﴾ (٢٦٨)، وقال تعالى :﴿ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۝٩ فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ ۝١٠ ﴾ (٢٦٩).

٩- أن العتاب هنا وفي غيرها من مواضع العتاب للرسول هو عتاب يحمل في طياته الشفقة والرحمة بالرسول، وليس عتاب لوم أو عتابًا على تقصير في أمر ما، ففي هذا الموضع يشق الرسول على نفسه بحرصه الشديد على إسلام هؤلاء الكفرة، فدعوته لهؤلاء أشق من حديثه مع ابن أم مكتوم؛ لأنه من أهل الإيمان ، أما هؤلاء فمصِرُّون على الكفر قال تعالى:﴿ أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ ﴾ (٢٧٠)، ومع ذلك يصر الرسول على اختيار الأمر الأصعب عليه وهو استمراره في الحديث مع هؤلاء ، إذ العتاب عتاب له ولصالحه لا عليه، وليس عتاب توبيخ، فشتان بين عتاب لمصلحة الفرد وعتاب على معصية أو تقصير (٢٧١).

والذي تميل إليه النفس أن العتاب وقع لعبوسه وإعراضه ،وذلك نابع من حرصه الشديد على إسلام هؤلاء الكفار، وما عليه إلا البلاغ ، وعلى انصرافه عمن هو أحق بالإقبال، والتحدث معه وتزكيته، فدعوته هؤلاء الكفار إلى الإسلام واجب عليه، لكن على أن لا تؤثر في حقوق من استجاب لدعوته، وعلى مجلسهم والرد على أسئلتهم. وهذا العبوس لا يعد

(٢٦٨) سورة عبس الآيات ٣: ٤.
(٢٦٩) سورة عبس الآيات ٧: ١٠.
(٢٧٠) سورة عبس الآيات ٥: ٧.
(٢٧١) انظر تفسير الشعراوي – الخواطر، ج٦ص،، ٣٦٤٩.

ذنبا أو معصية، ولا يُخلُّ بعصمته، حيث لم يأب الرسول أن يعلمه، إنما العتاب كان على ترك الأولى والأفضل، وهو الإقبال على بن أم مكتوم، حيث لا فرق بين غني وفقير، وكذلك لم يخالف الرسول في موقفه هذا وحيا نزل من قبل في هذا الشأن. وهذا العتاب فيه حَثٌّ للجميع على الاهتمام بطلاب العلم، وإرشادهم وهدايتهم.

ثم أكدت الآيات على أهمية هذا العتاب وعدم العودة إلى ما عوتب فيه فقال تعالى :﴿كَلَّآ إِنَّهَا تَذۡكِرَةٞ﴾ [٢٧٢]، "وتَذْكِرَةٌ يعني به الْقُرْآنَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: إِنَّها تَذْكِرَةٌ الْمُرَادُ بِهِ الْقُرْآنُ قَوْلُهُ: فَمَنْ شاءَ ذَكَرَه، واتِّصَالُ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا؟ الْجَوَابُ: مِنْ وَجْهَيْنِ الْأَوَّلُ: كَأَنَّهُ قِيلَ: هَذَا التَّأْدِيبُ الَّذِي أَوْحَيْتُهُ إِلَيْكَ وَعَرَّفْتُهُ لَكَ فِي إِجْلَالِ الْفُقَرَاءِ وَعَدَمِ الِالْتِفَاتِ إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا أُثْبِتَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ الَّذِي قَدْ وُكِّلَ بِحِفْظِهِ أَكَابِرُ الْمَلَائِكَةِ الثَّانِي: كَأَنَّهُ قِيلَ: هَذَا الْقُرْآنُ قَدْ بَلَغَ فِي الْعَظَمَةِ إِلَى هَذَا الْحَدِّ الْعَظِيمِ، فَأَيُّ حَاجَةٍ بِهِ إِلَى أَنْ يَقْبَلَهُ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ، فَسَوَاءٌ قَبِلُوهُ أَوْ لَمْ يَقْبَلُوهُ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِمْ وَلَا تَشْغَلْ قَلْبَكَ بِهِمْ، وَإِيَّاكَ وَأَنْ تُعْرِضَ عَمَّنْ آمَنَ بِهِ تطييبا لقلب أرباب الدنيا"[٢٧٣].

(٢٧٢) سورة عبس الآية ١١.

(٢٧٣) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ج٣١ص٥٥

المبحث الرابع

عتاب الله لرسوله في شأن أزْواجِه

المبحث الرابع

عتاب الله لرسوله في شأن أزْواجِه

عاتب الله نبيه في شأن أزْواجه في موضعين من القرآن الكريم:

الموضع الأول:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيۡدٞ مِّنۡهَا وَطَرٗا زَوَّجۡنَٰكَهَا لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ إِذَا قَضَوۡاْ مِنۡهُنَّ وَطَرٗاۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولٗا ﴿٣٧﴾ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنۡ حَرَجٖ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ قَدَرٗا مَّقۡدُورًا ﴿٣٨﴾ ﴾ (٢٧٤).

تتحدث الآية الكريمة عن قصة زيد بن حارثة الذي أنعم الله عليه بالإسلام والهداية وأنعم الرسول صلى الله عليه وسلم عليه بالعتق، ورغبة زيد في فراق زوجته زينب بنت جحش، والرسول صلى الله عليه يحاول الإصلاح بينهما، ويدعوه إلى أن يمسك زوجته، ويدعوه إلى أن لا يفارقها مع علمه بأن طلاق زيد لزينب أمر كائن وسوف يقع، وهذا أمر أخبره به عز وجل، وأنه سو ف يتزوجها الرسول صلى الله عليه بعد فراق زيد لها، ليبطل عادة التَبنَي التي كانت سائدة عند العرب، وحيث كانوا يعاملون أبناءهم بالتبني معاملة أبنائهم من أصلابهم، لا يفرقون بينهم، فأراد الله أن يبين الفرق بينهما، وأنهما ليسوا سواء، ولما كان رسول الله هو القدوة للمسلمين والمثل لهم أراد الله أن يبطل تلك العادة عن طريق الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى يستجيب المسلمين لهذا الأمر، ويقتدوا

(٢٧٤) سورة الأحزاب الآيات ٣٧-٣٨.

بالنبي، ويلتزموا بأمر الله في هذا الشأن، ولا يتحرجوا من الزواج من زوجات أبنائهم بالتبني إذا قضوا منهن وطرا، وفي سياق هذا الموضوع عاتب الله نبيه على أمرين:

١- قوله لزيد أمسك عليك زوجك مع علمه أن الطلاق سيقع لا محاله ، وستصبح من زوجات النبي .

٢- خشيته على الناس من الفتنة بهذا الأمر، قال تعالى :﴿ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ ﴾(٢٧٥).

وللمفسرين في توجيه هذه الآية عدة أراء:

١- النبي صلى الله عليه لم يرتكب ذنبا عندما أخفى أن الله مُزَوِّجَهُ زينب بعد طلاق زيد لها، لأن الآية لم تنزل بعد، حتى يصبح كاتما للوحي، ولم يؤمر بإظهار ذلك حينئذ، ويؤكد ذلك سياق الآية، قال تعالى: {وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ}(٢٧٦)، وكذلك لا يوجد في الآية أمر بالاستغفار أو التوبة، وغاية الأمر أن الله يعاتبه على أمره زيدًا بالإمساك مع علمه أنه مطلقها وانه أمر كائن لا محالة، وأنها ستكون من أزواجه.

جاء في كتاب البجر المديد في تفسير القرآن المجيد"وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ، فإنما يعني به الحياء من الناس في أن يقابلهم بما يسوءهم، وهو إخبار زيد بما أطلعه الله عليه من صيرورة زوجته زينب له، بعد مفارقة زيد لها، لأنه لم يؤمر بإفشاء ذلك، وإلا لبلَّغ من غير

(٢٧٥) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

(٢٧٦) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

رَوية ولا حشمة، سالكاً في ذلك سُنَّة مَن خلا قبله من الأنبياء، الذين لا يخشون في التبليغ أحداً إلا الله"(٢٧٧).

ويؤكد ذلك صاحب كتاب روح البيان يقول" قد أوحى إليه ان زيدا يطلقها وأنت تزوج بها فاخفى عن زيد سر ما أوحى إليه لان ذلك السر يتعلق بالمشيئة والإرادة ولا يجب على الرسل الإخبار عن المشيئة والإرادة وإنما يجب عليهم الإخبار والإعلام عن الأوامر والنواهي لا عن المشيئة"(٢٧٨).

٢- الدافع والباعث على إخفائه هو الخوف على المسلمين من الفتنة ،ولا حرج في تلك الخشية لأن منبعها الحرص عليهم فهي خوف عليهم لا منهم، فهذه الخشية شفقة عليهم ورحمة بهم، وكذلك تلك الخشية لم تؤد إلى ارتكاب محظور ولا كتمان وحي.

" وَتَخْشَى النَّاسَ :يعني اى تخشى عليهم ان يقعوا فى الفتنة بان يخطر ببالهم نوع إنكار أو اعتراض عليه او شك فى نبوته بان النبي من تنزه عن مثل هذا الميل وتتبع الهوى فيخرجهم من الإيمان الى الكفر فكانت تلك الخشية إشفاقا منه عليهم ورحمة بهم أنهم لا يطيقون سماع هذه الحالة ولا يقدرون على تحملها وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشاهُ وان كان فيه ما يُخْشَى"(٢٧٩).

---

(٢٧٧) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ج٤ص،٤٣٥.

(٢٧٨) روح البيان، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي ، المولى أبو الفداء ج٧ص،١٧٩ الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤١٩ هـ.

(٢٧٩) روح البيان ج٧ص،١٧٩ .

٣- وفسر البعض الخشية بالكراهية أي كراهية الرسول صلى الله عليه مقالة الناس عليه، وهذا لا يتعارض مع نبوته، لأنه بشر والإنسان بطبيعته يكره سماع أي كلام يؤذيه، فهذا عتاب على شدة ما يشعر من من وجل تجاه هذا الأمر بجملته وما يترتب من مواقف من المنافقين ، وما قد ينبعث في نفوس المسلمين من أفكار ،فكأن الآيات تشد من أزره وتقويه، وتحثه على عدم الخوف مما يترتب على ذلك الأمر .

يقول الواحدي ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ ﴾[٢٨٠]، أن لو فارقها تزوجها وذلك أن الله تعالى كان قضى ذلك وأعلمه أنَّها ستكون من أزواجه وأن زيداً يُطلِّقها {وتخشى الناس} تكره قالة النَّاس لو قلت: طَلِّقْها فيقال أمر رجلاً بطلاق امرأته ثمَّ تزوَّجها"[٢٨١].

ويقول صاحب البحر المحيط"فَعَاتَبَهُ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ فِي شَيْءٍ قَدْ أَبَاحَهُ اللَّهُ بِأَنْ قَالَ: أَمْسِكْ، مع علمه أن يُطَلِّقُ، فَأَعْلَمَهُ أَنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْخَشْيَةِ، أَيْ فِي كُلِّ حَالٍ. وَهَذَا الْمَرْوِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، كَالزُّهْرِيِّ، وَبَكْرِ بْنِ الْعَلَاءِ، وَالْقُشَيْرِيِّ، وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: وَتَخْشَى النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ إِرْجَافُ الْمُنَافِقِينَ فِي تزويج نساء الأبناء، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُومٌ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ"[٢٨٢].

---

(٢٨٠) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

(٢٨١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ص٨٦٧ .

(٢٨٢) البحر المحيط في التفسير، ج٨ ص٤٨٢، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن على بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسى المحاربى، المحقق عبد السلام عبد الشافى محمد، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤- وفسر البعض الخشية بالحياء من المسلمين، وهذا تفسير مقبول لا يحتاج إلى تأويل، وهو الأنسب الذي يتناسب مع عصمة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يقدح فيها، والحياء من في الأمور المباحة أمر لا يُنْقِصُ من قدر النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الأمر المباح هو الخطوة الأولى لإبطال التبني، وما يترتب عليه من أحكام ،قال الله تعالى:﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ (٢٨٣)، وقال ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ ﴾(٢٨٤)، ولإباحة الزواج بزوجات الأبناء التبني. (٢٨٥)

وهناك من ذهب إلى أن العتاب على خلط الخشية من الناس مع الخشية من الله ،وهذا الأمر غير مقبول؛ لأن الخشية من الناس مذمومة في جميع الأوقات والأحوال،والنبي منزه عن ذلك،فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يخش أحدا سوى الله ، وقام بواجب الدعوة على أكمل وجه، وأما قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ﴾(٢٨٦)، فتنبيه للنبي صلى الله عليه وسلم على أن الحياء في بعض المواضع تركه أَولى، لارتباطه بتشريعات يجب الإلتزام بها ،وإن استحى الفرد مما هو مباح له(٢٨٧).

"فمن أجل خشية الناس والحياء منهم أَخَفَيْتَ ما أَضْمَرْتَ ومن أجل خشية الله أمْرتَ بالمعروف ولم تترك شيئا مما أمرك الله به ولا منافاة

(٢٨٣) سورة الأحزاب الآية ٤٠.
(٢٨٤) سورة الأحزاب الآية ٣٧.
(٢٨٥) انظر لباب التأويل في معاني التنزيل ج٣ص٤٢٧،اللباب في علوم الكتاب ، ج١٥ص٥٥٤.
(٢٨٦) سورة الأحزاب الآية ٣٧.
(٢٨٧) انظر بحر المديد في تفسير القرآن المجيد ج ٤ص٤٣٦.

بينهما ومعنى قوله تعالى ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ﴾[٢٨٨]، فيما يفضى خشيتهم ترك امتثال أمر الله تعالى وأما خشية الناس حياء فيما عدا ذلك فحسن فان الحياء من الإيمان"[٢٨٩].

٥- العتاب هنا على ترك الأولى وهو الصمت عندما تَحَدَثَ معه زيد في طلاقه لزينب، يقول الآلوسي "والعتاب على قوله عليه الصلاة والسلام ذلك مع أَمْسِكْ مع علمه بأنه سيطلقها ويتزوجها هو صلّى الله عليه وسلم بعده وهو عتاب على ترك الأولى، وكان الأولى في مثل ذلك أن يصمت عليه الصلاة والسلام أو يُفَوِّض الأمر إلى رأي زيد رضي الله تعالى عنه وحاصل العتاب لم قُلْتَ أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنه ستكون من أزواجك [٢٩٠]"

٦- قوله تعالى :﴿ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ﴾[٢٩١]، ليس المراد منه أنه صلى الله عليه وسلم يخشى الناس ولا يخش الله ، ولكن معناه والله أحق أن تستحيى منه.

يقول الواحدي" {والله أحقُّ أن تخشاه} في كلِّ الأحوال ليس أنَّه لم يَخْشَ الله في شيءٍ من هذه القضيَّة ولكن ذكر الكلام ها هنا على الجملة وقيل والله أحقُّ أن تستحيي منه فلا تأمر زيداً بإمساك زوجته بعد إعلام الله سبحانه إياك أنها ستكون زوجتك وأنت تستحيي من النَّاس وتقول:

---

(٢٨٨) سورة الأحزاب الآية ٣٩.

(٢٨٩) التفسير المظهري ،المؤلف: المظهري، محمد ثناء الله ج٧ص١٣٤٨المحقق: غلام نبي التونسي، الناشر: مكتبة الرشدية – الباكستان، الطبعة: ١٤١٢ هـ

(٢٩٠) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، ج١١ص٢٠٣

(٢٩١) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

أمسك عليك زوجك {فلما قضى زيد منها وطراً} حاجته من نكاحها {زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ} الآية لكيلا يظنَّ ظانٌّ أنَّ امرأة المتبنَّى لا تحلُّ للمتبنِّي وكانت العرب تظنُّ ذلك وقوله: {وكان أمر الله مفعولاً} كائناً لا محالة وكان قد قضى في زينب أن يتزوَّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم"(٢٩٢)

٧- يمكن توجيه الآية بأنه تحصر الخشية في الله عز وجل دون غيره سواء فيما يظهر العبد أو فيما يضمر، وليس الغرض نفي خشية الرسول من الله ، إنما تتحدث الآية عن عموم الأحوال وليس حالة خاصة بعينها، وأن العبد لا يراقب الناس فيما يطيع فيه ربه.

يقول السمعاني" وَقَوله: ﴿وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُ﴾(٢٩٣)، فَإِن قيل: هَذَا يدل على أَنه لم يخْش الله فِيمَا سبق مِنْهُ فِي هَذِه الْقِصَّة. وَالْجَوَاب من وَجْهَيْن: أَحدهمَا: أَن معنى قَوْله: {وَالله أَحَق أَن تخشاه} ابْتِدَاء كَلَام فِي جَمِيع الْأَشْيَاء، وَقد أَمر الله تَعَالَى جَمِيع عباده بالخشية فِي عُمُوم الْأَحْوَال وَالْجَوَاب الثَّانِي: أَنَّك أضمرت شَيْئا وَلم تظهره، فَإِن خشيت الله تَعَالَى فِي إِظْهَاره فاخشه فِي إضماره. وَحَقِيقَة الْمَعْنى: أَنه لَا خشيَة إِلَّا من الله فِيمَا تظهر و [إِلَّا] فِيمَا تضمر، فَلَا تراقب النَّاس"(٢٩٤).

(٢٩٢) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ص٨٦٧، انظر الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج٣ص٤٧٣،

(٢٩٣) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

(٢٩٤) تفسير القرآن للسمعاني ج٤ ص٢٨٧

"وَقَوْلُهُ تَعَالَى:﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ﴾ لَمْ يُرِدْ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَخْشَى اللَّهَ فِيمَا سَبَقَ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قَالَ: " أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ"(٢٩٥).

وَلَكِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْخَشْيَةَ مِنَ النَّاسِ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَقُّ بِالْخَشْيَةِ فِي عُمُومِ الْأَحْوَالِ وَفِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ"(٢٩٦).

٨- وأَمْرَ الرسول صلى الله عليه وسلم لزيد بالإمساك على زوجته ذهب ابن العربي إلى أنها لغرض معرفة الرسول رغبة زيد في زينب بنت جحش وأن أمر الطلاق ما هو إلا ثورة مؤقتة، أم أن مشاعره تجاهها النُّفْرَةُ عنها والعزم على الطلاق، والأمر بالشئ مع العلم بعدم وقوعه ليس به تناقض ، لأنه لابد من إقامة الحجة، فالتشريعات الإسلامية يجب الأمر بها وإن لم يلتزم المدعو إليها ولم يستجب.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: فَإِنْ قِيلَ لِأَيِّ مَعْنًى قَالَ لَهُ:﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾ (٢٩٧)، وَقَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ أَنَّهَا زَوْجُهُ. قُلْنَا: أَرَادَ أَنْ يَخْتَبِرَ مِنْهُ مَا لَمْ يُعْلِمْهُ اللَّهُ مِنْ رَغْبَتِهِ فِيهَا أَوْ رَغْبَتِهِ عَنْهَا، فَأَبْدَى لَهُ زَيْدٌ مِنَ النُّفْرَةِ عَنْهَا وَالْكَرَاهَةِ فِيهَا مَا لَمْ يَكُنْ عَلِمَهُ مِنْهُ فِي أَمْرِهَا. فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ، يَأْمُرُهُ بِالتَّمَسُّكِ بِهَا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْفِرَاقَ لَا بُدَّ مِنْهُ؟ وَهَذَا تَنَاقُضٌ. قُلْنَا: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ لِلْمَقَاصِدِ الصَّحِيحَةِ، لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ وَمَعْرِفَةِ الْعَاقِبَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ الْعَبْدَ بِالْإِيمَانِ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ، فَلَيْسَ فِي مُخَالَفَةِ مُتَعَلَّقِ الْأَمْرِ لِمُتَعَلَّقِ

(٢٩٥) صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ رقم٥٠٦٣ج٧ص٢.
(٢٩٦) معالم التنزيل في تفسير القرآن ج٦ص٣٥٦.
(٢٩٧) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

الْعِلْمِ مَا يَمْنَعُ مِنَ الْأَمْرِ بِهِ عَقْلًا وَحُكْمًا. وَهَذَا مِنْ نَفِيسِ الْعِلْمِ فَتَيَقَّنُوهُ وَتَقَبَّلُوهُ "[٢٩٨].

٩- والنهي عن طلاق زيد لزينب نهي تنزيه يقول النسفي"﴿ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ ﴾[٢٩٩]، فلا تطلقها وهو نهي تنزيه إذ الأولى أن لا يطلق أو واتق الله فلا تذمها بالنسبة إلى الكبر وأدى الزوج"[٣٠٠].

١٠- وقوله تعالى في الآية ﴿ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ﴾[٣٠١]، هو أسلوب تفضيل لكنه غير مقصود التفضيل ، لأنه لا يوجد في الآية الكريمة ما يفيد التفضيل بين شيئين ، أو أن الرسول فضّل خشية الناس على خشية الله ، فلم يكلف الله رسوله بشئ فَعِملَ بخلافه ،بما يوحي بتقديمه خشية الناس على خشيته ،بل ما قام به تجاه زيد هو واجب النصيحة المفترض في مثل هذه الواقعة من محاولة الإصلاح بين الزوجين، وخشية الناس بمعنى الخوف منهم،أو الخوف من مقالتهم أمر منزه عنه النبي صلى الله عليه وسلم على الإطلاق ، وتاريخ الرسول صلى الله عليه وسلم خير شاهد على ذلك مع أعدائه من المشركين واليهود ، في القرآن ما يؤكد ذلك ،قال تعالى:﴿ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾[٣٠٢]، وقوله عز وجل:﴿ ٱلَّذِينَ

(٢٩٨) أحكام القرآن ،المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المُعافِري الإشبيلي المالكي ج٣ص٥٧٩ راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

(٢٩٩) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

(٣٠٠) تفسير النسفي ج٣ص٣٢،

(٣٠١) سورة الأحزاب الآية ٣٧.

(٣٠٢) سورة الأنعام الآية ١٥.

﴿يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾(٣٠٣)، إنما خشية الرسول صلى الله عليه وسلم هي دائما خوف على المسلمين من الفتنة وخاصة ضعفاء الإيمان من أن يفتنهم المنافقين، فهو أحرص الناس على قومه وسلامتهم من كل سوء في الدنيا والآخرة .

يقول صاحب التحرير والتنوير:"وأَحَقُّ اسْمُ تَفْضِيلٍ مَسْلُوبُ الْمُفَاضَلَةِ فَهُوَ بِمَعْنَى حَقِيقٍ، إِذْ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ مَا يُفِيدُ وُقُوعَ إِيثَارِ خَشْيَةِ النَّاسِ عَلَى خَشْيَةِ اللَّهِ، وَلَا مَا يُفِيدُ تَعَارُضًا بَيْنَ الْخَشْيَتَيْنِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى تَرْجِيحِ خَشْيَةِ اللَّهِ عَلَى خَشْيَةِ النَّاسِ، وَالْمَعْنَى: وَاللَّهُ حَقِيقٌ بِأَنْ تَخْشَاهُ.

وَلَيْسَ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ مَا يُفِيدُ أَنَّهُ قَدَّمَ خَشْيَةَ النَّاسِ عَلَى خَشْيَةِ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّفْهُ شَيْئًا فَعَمِلَ بِخِلَافِهِ.

وَبِهَذَا تعلم أَن النبيء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ إِلَّا مَا يُرْضِي اللَّهَ، وَقَدْ قَامَ بِعَمَلِ الصَّاحِبِ النَّاصِحِ حِينَ أَمَرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِ زَوْجِهِ وَانْطَوَى عَلَى عِلْمٍ صَالِحٍ حِينَ خشِي مَا سيفترصه الْمُنَافِقُونَ مِنَ الْقَالَةِ إِذَا تَزَوَّجَ زَيْنَبَ خُفْيَةً أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُمْ فِتْنَةً لِضُعَفَاءِ الْإِيمَانِ"(٣٠٤).

فأولى الأقوال بالقبول أن الخشية هي الخوف على المسلمين من الفتنه، وأغلب آيات العتاب كانت بسبب دافع الحرص على المسلمين، أو أن المراد بالخشية هي الحياء من زيد أن يخبره أن زوجته ستصبح زوجا له بعد طلاقه لها .

---

(٣٠٣) سورة الأحزاب الآية ٣٩.

(٣٠٤) التحرير والتنوير ج٢٢ص١،٣٤ .انظر محاسن التأويل ج٨ ص٨٢

فالآية الكريمة وإن كانت تعاتب النبي صلى الله عليه وسلم ، فهي في ذات الوقت تبين مدى حرصه الشديد على المسلمين، وخوفه عليهم مما يسوؤهم ويضرهم في الدنيا والآخرة، وحياءه منهم، فهي تفيد سمو أخلاقه وعلو مكانته وقدره، ولا يوجد فيها ما يتعارض مع عصمته.

الموضع الثاني

قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾[٣٠٥].

سبب نزول الآية:

١-روى الإمام البخاري بسنده إلى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ عَلَى، أَيَّتُنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلْتَقُلْ لَهُ: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ، إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ[٣٠٦]، قَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ، لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا"[٣٠٧]،

---

(٣٠٥) سورة التحريم الآيات ١: ٤.

(٣٠٦)(مغافير) المغافير: صمغ يسيل من شجر العرفط حُلو، غير أن رَائِحَته لَيست بطيّبة انظر تهذيب اللغة ج٣ص٢٢٢

(٣٠٧) صحيح البخاري، كتاب التفسير،بَابُ {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، رقم ٤٩١٢ ،ج٦، ص١٥٦

٢- روى النسائي بسنده عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ حَتَّى حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾(٣٠٨).

ورجح بعض العلماء أن الآية نزلت في تحريم العسل على نفسه لأنها مروية في الصحيحين ولأنها أُصُّح من رواية نزول الآية في مارية القبطية حيث لم تذكر في كتب الصحاح ومن هؤلاء العلماء القرطبي والخازن وبن كثير والإمام النووي فقال "الصحيح في سبب نزول الآية أنها في قصة العسل لا في قصة مارية المروى في غير الصحيحين ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح وقال النسائي اسناد حديث عائشة في العسل جيد صحيح(٣٠٩).

ورجح البعض أنها نزلت في شأن مارية وتحريم الرسول لها ، من هؤلاء بن عطية الأندلسي ، والسمعاني، والواحدي(٣١٠).

---

(٣٠٨) السنن الكبرى ،المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة، رقم ٨٨٥٧ ج٨ ص١٥٧، وفى كتاب التفسير، باب سورة التحريم، رقم ١١٥٤٣،ج١٠، ص٣٠٧حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م وسنده صحيح كما قال الحافظ فى فتح البارى ،ج٩ص٣٧٦،رقم٥٢٦٦

(٣٠٩) انظر شرح النووى صحيح مسلم، المناهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ،كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ وُجُوبِ الْكَفَّارَةِ عَلَى مَنْ حَرَّمَ امْرَأَتَهُ، وَلَمْ يَنْوِ الطَّلَاقَ،رقم ١٤٧٤، ج٢ص١١٠٠، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ انظر الجامع لأحكام القرآن ،ج١٨ ص١٨٠، لباب التأويل في معاني التنزيل ، ج٤ص٣١٢، ، تفسير القرآن العظيم، ج٨ص١٨٢.

(٣١٠) انظر تفسير القرآن ، للسمعاني ج٥ ص٤٧٠، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، ج٥ص٣٢٩ ، الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، ج٤ ص٣١٩

ويرجح القاسمي الرواية الثانية موجها ترجيحه بعدة أسباب وجيهة فيقول": والذي يظهر لي هو ترجيح رواية تحريم الجارية في سبب نزولها، وذلك لوجوه: منها: أن مثله يبتغى به مرضاة الضرات ويهتم به لهن. وذلك لأنه أمر حساس يثير الغيرة عند الضرائر.

ومنها: أن روايات شرب العسل لا تدل على أنه حرمه ابتغاء مرضاتهن، بل فيه أنه حلف لا يشربه أَنَفةً من ريحه.

ثم رغب إلى عائشة ألا تحدث صاحبة العسل سواء كانت زينب أو حفصة؛ حتى لا تتأذى وتقول: إنها السبب في أنها أطعمته هذا الطعام الذي يصدر منه هذا الريح، إلا أن يكن عاتبنه في ذلك ولم يحتمل لطف مزاجه الكريم ذلك فَحَّرمه، ولكن ليس في الروايات ما يشعر به، وما زاد على ذلك فمن اجتهاده هو.

ومنها: أن الاهتمام بإنزال سورة على حدة لتقريع أزواجه صلى الله عليه وسلم وتأديبهن في المظاهرة عليه، وإيعادهن على الإصرار على ذلك بالاستبدال بهن، وإعلامهن برفعة مقامه، وأن ظُهَرَاءَهُ مولاه وجبريل والملائكة والمؤمنون، كل ذلك يدل على أن أمراً عظيماً دفعهن إلى تحريمه ما حَرّم، وما هو إلا الغَيْرَة.

يعني: لأن تأثير الغيرة في موضوع الجارية أقوى، وأن الذي جعلهن يتظاهرن هذه المظاهرة ويخططن هذا التخطيط ليس هو موضوع العسل بل موضوع الجارية.

ثم يقول القاسمي: كل ذلك يدل على أن أمراً عظيماً دفعهن إلى تحريمه ما حرم، وما هو إلا الغيرة من مثل ما رُوِيَ في شأن الجارية، فإن الأزواج يحرصن أشد الحرص على ما يقطع وصلة الضرة الضعيفة.

وأما تحديد رواية العسل في هذه الآية وقول بعض السلف: نزلت فيه، فالمراد منه أن الآية تشمل قصته بعمومها على ما عُرِفَ من عادة السلف في قولهم: نزلت في كذا، كما نبهنا عليه مراراً، وكأنه صلى الله عليه وسلم كان حرم ذلك الشراب، ثم أخبر بأن مثله فرضت فيه التَّحِلَّة، فلا مانع من العود إلى شُرْبِه"(٣١١).

وذهب بن حجر إلى أن الآية نزلت في كلا الأمرين للجمع بين الروايتين، فهي من باب تعدد الأسباب والمُنَزَّل واحد يقول "وطريق الجمع بين هذا الاختلاف العمل على التعدد، فلا يمتنع تعدد السبب للأمر الواحد".

وقال معلقا على رواية مارية ومدى صحتها ":وَقَدْ أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ حَتَّى حَرَّمَهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ وَهَذَا أَصَحُّ طُرُقِ هَذَا السَّبَبِ وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ التَّابِعِيِّ الشَّهِيرِ قَالَ أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ وَلَدِهِ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي وَعَلَى فِرَاشِي فَجَعَلَهَا عَلَيْهِ حَرَامًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تُحَرِّمُ عَلَيْكَ الْحَلَالَ فَحَلَفَ لَهَا بِاللَّهِ لَا يُصِيبُهَا فَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ، وَهَذِهِ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا

(٣١١) محاسن التأويل ، ج٩ص٢٦٩

بَعْضًا فَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي السَّبَبَيْنِ مَعًا " ثم يقول وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عَائِشَةَ عِنْد بن مَرْدَوَيْهِ مَا يَجْمَعُ الْقَوْلَيْنِ"(٣١٢).

وهذا أيضا رأي الإمام الشوكاني يقول:" قال الشوكاني: في تفسيره " (فهذان سببان صحيحان لنزول الآية، والجمع ممكن بوقوع القصتين: قصةَ العسل وقصة مارية، وأن القرآن نزل فيهما جميعًا وفي كل واحد منهما أنه أسرَّ الحديث إلى بعض أزواجه) (٣١٣).

والذي تميل إليه النفس رأيُ بن حجر العسقلاني والشوكاني للجمع بين الروايات ، حيث إنَّ كلتا الروايتين لا تتعارضان مع نص الآية في أن النبي حرم على نفسه ما أحله الله له، وكذلك لأن الرواية الثانية ذكرها الكثير من المفسرين في سبب نزول الآية، ومضمونها يكاد يكون أقوى ملائمة لسياق الآيات، وما صدر من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، وعتاب الله لهن على ما قُمْنَ به تجاه النبي صلى الله عليه وسلم .

وعتاب الله لنبيه في تحريمه العسل على نفسه، بعدما اخبرته عائشة وحفصة رضي الله عنهن أنهن يجدن منه رائحة مغافير، واعتقد النبي أن تلك الرائحة من العسل الذي يأكله عند زينب بنت جحش ، فحلف على الامتناع عن أكل العسل، أو عتاب الله لنبيه على تحريمه لمارية، لا يتعارضان مع عصمة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يدل على أن الرسول قد ارتكب ذنبا، ولا على أنه قام بتحريم ما أحله الله، بل هذا العتاب شفقة على النبي صلى الله عليه وسلم، ورحمة به، وبينت الآية

(٣١٢) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ج٩ ص٣٧٦، رقم٥٢٦٦ ج٩ ص٢٨٩، رقم ٥١٩١ج٨ ص ٦٥٧رقم ٩٤١١

(٣١٣) فتح القدير، ج٥ ص٣٠٠،

أنه في سعة ، وله أن يأخذ بالرخصة وهي كفارة اليمين ليتحلل من يمينه، فمن ثم يعود إلى ما أحله له الله، وكذلك هذا العتاب يبيِّن قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومكانته عند ربه.

وقام المفسرون بتوجيه هذا العتاب بعدة توجيهات :

١- أن المراد بالتحريم الامتناع، وليس المراد منه اعتقاد حرمة ما احل الله، فالنبي معصوم من ذلك، حيث يعد هذا كفرا، فالتحريم المراد هنا هو مثل ما ورد في قوله تعالى :﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ﴾ (٣١٤)، وقوله تعالى:﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾(٣١٥).

يقول بن الْمُنَيِّر " تحريم الحلال على وجهين: الأول اعتقاد ثبوت حكم التحريم فيه وهو كاعتقاد ثبوت حكم التحليل في الحرام محظور يوجب الكفر فلا يمكن صدوره من المعصوم أصلا، والثاني الامتناع من الحلال مطلقا أو مؤكدا باليمين مع اعتقاد حلِّه وهذا مباح صرف وحلال محض، ولو كان ترك المباح والامتناع منه غير مباح لاستحالت حقيقة الحلال، وما وقع منه صلّى الله تعالى عليه وسلم كان من هذا النوع وإنما عاتبه الله تعالى عليه رفقا به وتنويها بقدره وإجلالا لمنصبه عليه الصلاة والسلام أن يراعي مرضاة أزواجه بما يشق عليه جريا على ما أَلِفَ من لطف الله تعالى به"(٣١٦).

---

(٣١٤) سورة آل عمران الآية ٩٣.

(٣١٥) سورة المائدة الآية ٧٢.

(٣١٦) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف)لابن المنير الإسكندري (ت ٦٨٣)، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعى)، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ج٤ ص٥٧٦٢ الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت، الطبعة: الثالثة-١٤٠٧ هـ

فامتناع المسلم عن الحلال أمر مباح، وامتناع النبي عن العسل يلازمه يقين بحِلّه ، فعتاب الله لنبيه رفقا ولطفا به، وتعظيما له أن يشق على نفسه إرضاءً لازواجه .

٢- أن العتاب هنا على ترك الأَوْلَى، فترك الأولى بالنسبة لمقامه الشريف كالذنب وإن لم يكن ذنبا في أصله وذاته يقول الآلوسي " فيه تعظيم لشأنه صلّى الله تعالى عليه وسلم بأن ترك الأولى بالنسبة إلى مقامه السامي الكريم يعد كالذنب وإن لم يكن في نفسه كذلك، وأن عتابه صلّى الله تعالى عليه وسلم ليس إلا لمزيد الاعتناء به"(٣١٧).

ويقول القرطبي "وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مُعَاتَبَةٌ عَلَى تَرْكِ الْأَوْلَى، وَأَنَّهُ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَغِيرَةٌ ولا كبيرة"(٣١٨).

فالأولى في هذا الموقف أن يَكِّفر النبي عن يمينه ولا يشق على نفسه ولكن النبي صلى الله عليه وسلم من شدة تعظيمه لليمين آثَر ألا يحنث في يمينه وإن شق عليه ذلك ، فأخبر الله عز وجل أن في أخذه بالرخصة ما يفي بتعظيمه لليمين، والتزام النبي صلى الله عليه وسلم بألا يعود لأكل العسل، البعض اعتبره ملحقا باليمين كأبي حنيفة، والبعض الآخر لم يعده يمينا كالإمام مالك.

---

(٣١٧) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، ج١٤ ص٣٤٢،٣٤١، انظر تفسير المراغي ،المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)ج٢٨ ص١٥٧،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر،الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م

(٣١٨) الجامع لأحكام القرآن، ج١٨ ص ١٨٤.

يقول صاحب التحرير والتنوير" وَافْتِتَاحُ الْخَبَرِ بِحَرْفِ التَّحْقِيقِ لتنزيل النبيء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلَةَ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ تَحِلَّةَ الْأَيْمَانِ بِآيَةِ الْكَفَّارَةِ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ بِالرُّخْصَةِ تَعْظِيمًا لِلْقَسَمِ. فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْأَخْذَ بِالْكَفَّارَةِ لَا تَقْصِيرَ عَلَيْهِ فِيهِ فَإِنَّ فِي الْكَفَّارَةِ مَا يَكْفِي لِلْوَفَاءِ بِتَعْظِيمِ الْيَمِينِ بِاللهِ إِلَى شَيْءٍ وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنْ كَانَ النبيء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصْدُرْ مِنْهُ فِي تِلْكَ الْحَادِثَةِ إِلَّا أَنَّهُ الْتَزَمَ أَنْ لَا يَعُودَ لِشُرْبِ شَيْءٍ عِنْدَ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ فِي غَيْرِ يَوْمِ نَوْبَتِهَا أَوْ كَانَ وَعْدٌ أَنْ يُحَرِّمَ مَارِيَةَ عَلَى نَفْسِهِ بِدُونِ يَمِينٍ عَلَى الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى. كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ يَمِينٍ فَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ إِيَّاهُ بِأَنْ يُكَفِّرَ عَنْ يَمِينِهِ إِمَّا لِأَنَّ ذَلِكَ يَجْرِي مَجْرَى الْيَمِينِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا وَعَدَ لِذَلِكَ تَطْمِينًا لِخَاطِرِ أَزْوَاجِهِ فَهُوَ الْتِزَامٌ لَهُنَّ فَكَانَ بِذَلِكَ مُلْحَقًا بِالْيَمِينِ وَبِذَلِكَ أَخَذَ أَبُو حَنِيفَةَ وَلَمْ يَرَهُ مَالِكٌ يَمِينًا وَلَا نَذْرًا "[٣١٩].

"ولذلك نجد أن كل عُتْبٍ على نبي الله، إنما كان عُتْباً لصالحه لا عليه فسبحانه يقول له:﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾[٣٢٠]،[٣٢١].

وهذا العتاب لا يخل بعصمة النبي أنه افتتح الآية بـ" يا أيها النبي" فهذا الاستفتاح يؤكد على عصمته ، وأن هذا العتاب لا يمس النبي، ولا يدل على صدور أي زَلَّة من النبي صلى الله عليه وسلم، فالنبوة خطاب تشريف للنبي صلى الله عليه وسلم ، والخطاب أيضا أسلوبه يتميز بالرفق وليس فية شدة في الخطاب[٣٢٢].

---

(٣١٩) التحرير والتنوير ج٢٨ ص٣٤٨.

(٣٢٠) سورة التحريم الآية ١.

(٣٢١) تفسير الشيخ الشعراوى ج١٤، ص ٨٨٤٥.

(٣٢٢)انظر البحر المحيط في التفسير، ،ج١٠ ص٢٠٧

٣- أن الآية الكريمة وردت لتخفيف المشقة على رسول الله صلى وسلم، فإنه من حسن عشرته وصحبته لأزواجه آثر أن يمتنع عما أحله الله له، فنزلت الآية للتخفيف عنه وشفقة به يقول الشيخ الشعراوي:" والتحريم تضييق على النفس، فالحق سبحانه يعتب على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه ضيَّق على نفسه، وحرَّم عليها ما أحلَّه الله لها "(٣٢٣).

ومن لطف الله بنبيه تذييل الآية بقوله: {والله غفور رحيم} فهذا تطييبًا لقلب النبي من أثر اللوم على نفسه "وقوله- سبحانه-: وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم عما أصابه من وقع هذا اللوم، ومن أثر هذا العتاب، وإرشاد له صلى الله عليه وسلم بأن ما فعله داخل تحت مغفرة الله- تعالى- ورحمته"(٣٢٤).

٤- يقول الماتريدي"فجائز أن يُصْرَفَ إلى ما ذكرنا من تخفيف الأمر على رسول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - فتكون الآية في موضع تخفيف الأمر عليه ليس في موضع النهي، وإن خرجت مخرج النهي في الظاهر وجائز أن يكون العتاب؛ لمكان مارية، إن كانت قصة التحريم من أجلها؛ لأن رسول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - لما أُذنَ له بإمساك مارية، ولم يُنْدَبْ إلى تزويجها لتصل إلى قضاء شهوتها من قبل الأزواج، فإنما تتوصل إلى قضاء شهوتها برسول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ -، ثم هو بتحريمها على نفسه لم

(٣٢٣) تفسير الشعراوي ،ج١٤ ص٨٦١٨، انظر تفسير الماتريدي ج١٠ ص٧٦.

(٣٢٤) التفسير الوسيط للقرآن الكريم ،المؤلف: محمد سيد طنطاوي ج١٤ ص٤٦٨ الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى.

يمنع عنها الحق، إذ اَلأَمَةُ لا حظَّ لها في القسم؛ فيلحقه العتاب من هذه الجهة، ولكن لما كان لها فيه مطمع، وهو بالتحريم قطع طمعها، فقيل له: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [٣٢٥] قضاء تلك الشهوة، أي: لِمَ تمنع نفسك عن قضاء شهوة أباحها اللَّه تعالى لها، فيكون في العتاب دعاء له إلى أن يعمل بأحد الوجهين أحدهما: وهو أن يوصلها إلى ما طمعت منه لا أن يقطع طمعها عنه، وإن لم يكن لها فيما طمعت حق، واللَّه أعلم[٣٢٦].

(٣٢٥) سورة التحريم الآية ١.

(٣٢٦) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، ج١٠ ص٨٠

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبنوره تمحي الظلمات، والصلاة والسلام على من ختمت ببعثته الرسالات سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ، أما بعد

فبعد كتابة هذا البحث ظهرت لي النتائج التالية :

١- آيات عتاب المصطفى صلوات الله عليه هى لون من ألوان العناية الإلهية بالرسول صلى الله عليه وسلم ورحمته به .

٢- عتاب الله لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان على ترك الأولى .

٣- رحمة الرسول بأمته وحرصه عليهم وشفقته بهم وحرصه الشديد على إسلامهم .

٤- لا تمس آيات العتاب عصمة النبي صلى الله عليه وسلم.

٥- ما عُوتب عليه النبي صلى الله وسلم لا يعد ذما؛ لأنه لم يكن مخالفة لوحي نزل من قبل ولم يسبقه نهي.

٦- جواز اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ، فإما أن يقره الوحي أو يبين له الأولى .

٧- تعددت مواطن العتاب للنبي صلى الله عليه وسلم ما بين عام وخاص.

٨- تعددت أساليب العتاب للنبي صلى الله عليه وسلم ما بين عتاب لطيف وعتاب تنبيه تبعا لموضوعاته .

٩- لطف الله بنبيه الكريم متمثلا في أساليب الخطاب في آيات العتاب ، حيث لم يصرح باسمه في آيات العتاب، بل خوطب بأسلوب الغائب وبلفظ يا أيها النبي وغير ذلك من الأساليب .

١٠-عتاب الله لرسوله هو عتاب لصالحه .

١١-ما عُوتب عليه الرسول صلى الله عليه وسلم عليه لا يعد ذنبا ولا صغيرة ولا كبيرة .

١٢-تعددت ثمرات وفوائد آيات العتاب، وإن كانت تعاتب الرسول صلى الله عليه على خلاف الأولى، كدخول الكثير من المنافقين الإسلام، وحفظ المسلمين من أذى المنافقين.

١٣-يُعد ذكر آيات العتاب في القرآن الكريم أمارة دالة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أُمر بتبليغه عن ربه وعدم كتمانه شيئا منه، حتى وإن كان عتابا له صلى الله عليه وسلم ، وهذا على غير ما تعارف عليه الناس في دنيا البشر.

هذا وإني أسأل الله العلي القدير أن أكون وفقت في كتابة هذا البحث، فإن كان صواباً فإن ذلك من فضل الله، وإن كان غير ذلك، فإنني أسأل الله العفو والمغفرة ، وأن يزيدني علما وفقها في دينه، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع

١- أحكام القران،المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ،المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين ،الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

٢- أحكام القرآن ،المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٣-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي،الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان،عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥م

٤- أَفْعَالُ الرَّسُول صلى الله عليه وسلم وَدَلَالَتَهَا عَلَى الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ،المؤلف: محمد سليمان الأشقر (دكتوراة في الشريعة الإسلامية من الجامعة الأزهرية) أصل الكتاب: رسالة دكتوراة – كلية الشريعة – جامعة الأزهر،الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ،الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م،.

٥- أنوار التنزيل وأسرار التأويل ،المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ،لمحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي ،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ

٦- أنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري،المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي،المحقق: نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة،الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٧- آيات عتاب المصطفى – صلى الله عليه وسلم – في ضوء العصمة والاجتهاد، تأليف: د. عويد بن عيَّاد بن عايد المطرَفي ،الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز – مكة المكرمة حرسها الله تعالى ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٨- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ،المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي ،دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ،الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م

٩- الإحكام في أصول الأحكام،المؤلف: علي بن محمد الآمدي ،علق عليه: عبد الرزاق عفيفي،الناشر: المكتب الإسلامي، (دمشق – بيروت)،الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ.

١٠- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد،المؤلف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ،الناشر: دار ابن الجوزي ،الطبعة: الرابعة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م

١١- الأساس في التفسير،المؤلف: سعيد حوّى ،الناشر: دار السلام – القاهرة،الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ

١٢- الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية،المؤلف: نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي ،تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م

١٣- الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ،المؤلف: حسن بن عمر بن عبد الله السيناوني المالكي ، ،بتصرف،الناشر: مطبعة النهضة، تونس،الطبعة: الأولى، ١٩٢٨م.

١٤- البحر المحيط في التفسير،المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي ،المحقق: صدقي محمد جميل ،الناشر: دار الفكر – بيروت،الطبعة: ١٤٢٠ هـ

١٥- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد،المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي ، المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان،الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة،الطبعة: ١٤١٩ هـ

١٦- البرهان في أصول الفقه ،تأليف عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبو المعالي الملقب بامام الحرمين ،المحقق صلا ح بن محمد بن عويضة ،ط/دارالكتب العلمية بيروت لبنان ،ط الأولى ١٤١٨هـ،١٩٩٧م

١٧- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه،المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي ، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ،أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة – قسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض،الناشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض ،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م .

١٨- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد،المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ،الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس ،سنة النشر: ١٩٨٤ هـ

١٩- التعريفات ،المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ص١٥٠،المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر،الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان،الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م

٢٠- التَّفْسِيرُ البَسِيْط ،المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي ،المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه ،الناشر: عمادة البحث العلمي – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ

٢١- التفسير الحديث [مرتب حسب ترتيب النزول]،المؤلف: دروزة محمد عزت، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – القاهرة،الطبعة: ١٣٨٣ هـ

٢٢- التفسير القرآني للقرآن ،المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب ،الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة

٢٣- التفسير المظهري ،المؤلف: المظهري، محمد ثناء الله المحقق: غلام نبي التونسي ،الناشر: مكتبة الرشدية – الباكستان، الطبعة: ١٤١٢ هـ

٢٤- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ،المؤلف: وهبة الزحيلي، الناشر: دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)،الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩١

٢٥- التفسير الوسيط للقرآن الكريم ،المؤلف: محمد سيد طنطاوي ،الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى

٢٦- التقريب والإرشاد للقاضي أبو بكر الباقلاني ،حققه د/عبد الحميد بن علي أبو زنيد ، ط/ مؤسسة الرسالة ،بيروت لبنان ،ط / الثانية ،١٤١٨ ١٩٩٧م

٢٧- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب،المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ،الناشر: دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م

٢٨- التيسير في أحاديث التفسير،المؤلف: محمد المكي الناصري ،الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م

٢٩- الجامع لأحكام القرآن ،المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة،الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م

٣٠- الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ،المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة(الأستاذ في قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٣١- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير،المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، ،الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرةعام النشر: ١٢٨٥هـ

٣٢- السنن الكبرى ،المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ،حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي ،بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط ،قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٣٣- السنن الكبرى،المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ،المحقق: محمد عبد القادر عطا ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٣٤- السيرة النبوية لابن هشام،المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين ،تحقيق: مصطفى

السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر،الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

٣٥- الشفا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ المُصْطَفَى ،للعلامة القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي،مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء،للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشمنى،ط/دارالفكر الطباعة والنشر والتوزيعالطبعة : طبعة مزيدة ومحققة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٣٦- العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ،[آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي (٢)]،المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، المحقق: خالد بن عثمان السبت ،الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)،الطبعة: الخامسة، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)

٣٧- الفصول في الأصول،المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ،الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية،الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

٣٨- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعى)،المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله،الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت ،الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ

٣٩- اللباب في علوم الكتاب ،المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨.

٤٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي ،المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ

٤١- المحكم والمحيط الأعظم ،المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]المحقق: عبد الحميد هنداوي،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٤٢- المستدرك على الصحيحين ،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ،مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم ،دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

٤٣- المستصفى ، تأليف أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق محمد عبد السلام الشافي ، ط/ دار الكتب العلمية ، ط/ الأولى ١٤١٣، ١٩٩٣م

٤٤- المصنف في الأحاديث والآثار،المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي ،تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت ،الناشر: (دار التاج - لبنان)، (مكتبة الرشد - الرياض)، (مكتبة

العلوم والحكم – المدينة المنورة،الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م

٤٥- المعجم الكبير،المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم ا،المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ،دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة،الطبعة: الثانية

٤٦- المعجم الوسيط،المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة(إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)الناشر: دار الدعوة

٤٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم،المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ،حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال،الناشر: (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت)الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م

٤٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٤٩- الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ،(تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً)،المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة،،دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض،الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م .

٥٠- الموافقات،المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل

سلمان،تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد،الناشر: دار ابن عفان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م ،

٥١- النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم،المؤلف : محمد بن عبد الله دراز ،اعتنى به : أحمد مصطفى فضلية ،قدم له : أ. د. عبد العظيم إبراهيم المطعني،الطبعة : طبعة مزيدة ومحققة ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.الناشر : دار القلم للنشر والتوزيع،

٥٢- النهاية في غريب الحديث والأثر،المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير ، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م ،تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

٥٣- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه،المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي ، ،المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي ،الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة،الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م ،

٥٤- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي ،تحقيق: صفوان عدنان داوودي ،دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية – دمشق، بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ

٥٥- الوسيط في تفسير القرآن المجيد،المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي،تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس ،قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

٥٦- بحر العلوم ،المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي

٥٧- تاج العروس من جواهر القاموس ،المؤلف: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيديج ،تحقيق: جماعة من المختصين،من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.

٥٨- تفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ،المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى ،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

٥٩- تفسير الشعراوي – الخواطر،المؤلف: محمد متولي الشعراوي ،الناشر: مطابع أخبار اليوم

٦٠- تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن ،المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري،تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ،بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر

الدكتور عبد السند حسن يمامة،الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٦١- تفسير القرآن ،المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي ،المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ،الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية ،الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م

٦٢- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب،سنة النشر: ١٩٩٠

٦٣- تفسير القرآن العظيم،المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المحقق: سامي بن محمد السلامة ،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٦٤- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)،المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي ،المحقق: د. مجدي باسلوم ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٦٥- تفسير الماوردي = النكت والعيون ،المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان

٦٦- تفسير المراغي ،المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي ،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر،الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦

٦٧- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل ،المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي،حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي ،راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو،الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

٦٨- تفسير بن عرفة،المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله ج٢ص١٥٩، المحقق: جلال الأسيوطي ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى

٦٩- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ،المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر ،المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز،الناشر: مكتبة السنة - القاهرة – مصر،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩

٧٠- تهذيب اللغة،المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ،المحقق: محمد عوض مرعب،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م

٧١- جامع الأصول في أحاديث الرسول ،المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير،تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط -

التتمة تحقيق بشير عيون ،الناشر : مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان ،الطبعة : الأولى

٧٢- حاشية الشهاب على البيضاوي المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي ،تأليف شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي ، ط/ دار صادر بيروت.

٧٣- دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر،المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار،دراسة وتحقيق: (الفاتحة والبقرة) وَلِيد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي ،تنبيه: تحقيق (الفاتحة والبقرة) هو أطروحة الماجستير للمحقق،الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا،الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م

٧٤- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعةالمؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ،المحقق: د. عبد المعطي قلعجي،الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث ،الطبعة: الأولى – ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م

٧٥- رد شبهات حول عصمة النبى صلى الله عليه وسلم فى ضوء السنة النبوية الشريفة،المؤلف: عماد السيد محمد إسماعيل الشربينى ،رسالة دكتواره بكلية أصوا الدين بالقاهرة ، قسم الحديث وعلومه ،ط دار اليقين .

٧٦- روح البيان ،المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي ، المولى أبو الفداء الناشر: دار الفكر – بيروت ،الطبعة: ١٤١٩هـ .

٧٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ،المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ،المحقق: علي عبد الباري عطية،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ

٧٨- زاد المسير في علم التفسير،المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي المحقق: عبد الرزاق المهدي ،الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤٢٢هـ

٧٩- زهرة التفاسير،المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ،دار النشر: دار الفكر العربي

٨٠- سلاسل الذهب ،المؤلف: بدر الدين الزركشي ،تحقيق ودراسة: محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي،تحقيق الكتاب: رسالة لنيل الشهادة العالمية العالية «الدكتوراه» نوقشت فى ١٦/ ٨/ ١٤٠٤ هـ ونالت مرتبة الشرف الأولى،تقديم: د. عمر عبد العزيز محمد – الشيخ عطية محمد سالم ،الناشر: المحقق، المدينة المنورة،الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م

٨١- سنن الترمذي ،المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ،تحقيق وتعليق:،أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر،الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م

٨٢- سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)،المؤلف: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني ،تحقيق: سهيل زكارالناشر: دار الفكر – بيروت: الأولى ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م

٨٣- شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)،جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها،مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي مهدي ،المستشار برابطة العالم الإسلامي – مكة المكرمة ،الناشر: دار المنهاج – دار طوق النجاة ،الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٨٤- شرح مختصر أصول الفقه ،المؤلف: تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي ، دراسة وتحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د. محمد بن عوض بن خالد رواس،أصل التحقيق: رسائل ماجستير بجامعة أم القرى، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،الناشر: لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية – الكويت ،الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.

٨٥- صحيح البخاري،المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي ،تحقيق: جماعة من العلماء،الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني

٨٦- صحيح مسلم ،المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ،الناشر: مطبعة

عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة ،(ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)،عام النشر: ١٣٧٤ هـ .

٨٧- عتاب الرسول في القرآن تحليل وتوجيه،للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي ،ط / دار القلم دمشق.

٨٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري،المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي،قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب،عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

٨٩- فتحُ البيان في مقاصد القرآن،المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي،عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري ،الناشر: المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت ،عام النشر: ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٩٠- فتح القدير،المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ،الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ

٩١- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)،المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ،مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج،القسم الدراسي: د. جميل بني عطا،المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء،الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ،الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م

٩٢- لباب التأويل في معاني التنزيل ،المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، ،تصحيح: محمد علي شاهين ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ

٩٣- لسان العرب ،المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى ،الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين ،الناشر: دار صادر – بيروت ،الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٩٤- لطائف الإشارات = تفسير القشيري ،المؤلف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري المحقق: إبراهيم البسيوني ،الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر ،الطبعة: الثالثة

٩٥- مباحث التفسير (وهو استدركات وتعليقات على تفسير الكشف والبيان للثعلبي ،المؤلف: أبو العباس، أحمد بن محمد بن المظفر بن المختار الرازيّ الحنفي، ،دراسة وتحقيق: حاتم بن عابد بن عبد الله القرشي ،الناشر: كنوز إشبيليا – المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٩٦- مباحث في التفسير الموضوعي،المؤلف: مصطفى مسلم ص١٧٤،الناشر: دار القلم،الطبعة: الرابعة ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م

٩٧- مجمل اللغة لابن فارس،المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان،دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت،الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٩٨- مجموع الفتاوى،المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ،المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ،الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية،عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

٩٩- محاسن التأويل ،المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي ،المحقق: محمد باسل عيون السود ،الناشر: دار الكتب العلميه – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٨

١٠٠-مسند الإمام أحمد بن حنبل ،المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل، حَدِيثُ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَة المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون ،إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر: مؤسسة الرسالة

١٠١-مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار،المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار ،المحقق: محفوظ الرحمن زين الله (جـ ١ – ٩)، عادل بن سعد (جـ ١٠ – ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (جـ ١٨)الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة،الطبعة: الأولى،

١٠٢-مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)،المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي،تحقيق: حسين سليم أسد الداراني [ت ١٤٤٣ هـ]،الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ٢٠٠٠ م،

١٠٣-معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي ،المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش ،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

١٠٤-معاني القرآن وإعرابه ،المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج المحقق: عبد الجليل عبده شلبي ،الناشر: عالم الكتب – بيروت ،الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م

١٠٥-معجم الفروق اللغوية ، تأليف أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيي بن مهران العسكري ،تحقيق الشيخ بيت الله بيات ط/ دار مؤسسسة النشر الإسلامي / ط الأولى ١٤١٢هـ.

١٠٦-مفاتيح الغيب = التفسير الكبير،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ،الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ.

١٠٧-منة المنعم في شرح صحيح مسلم ،المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله،،الشارح: فضيلة الشيخ/ صفي الرحمن المباركفوري حفظه الله ،الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م

١٠٨-موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ،

،حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي ،الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية،الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م

ثانياً

قسم الحديث